AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT

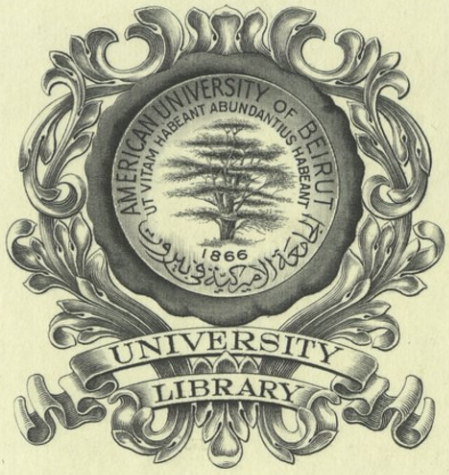

فايد صالح الدقر
تلفون ٢٢٢٩٧٧

297.08
I 13jA
ج ١٢

جامع الأصول من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم

للإمام أبي السعادات مبارك بن محمد
ابن الأثير الجزري

٤٥٥ — ٦٠٦ هـ

رحمه الله وغفر لنا وله

حققه

محمد حامد الفقي

رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية

الجزء الثاني عشر

الطبعة الأولى

وحق الطبع محفوظ

١٣٧٤ هـ — ١٩٥٥ م

مطبعة السنة المحمدية

١٧ شارع شريف باشا الكبير — القاهرة

ت ٧٩٠١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله وسلم على عبد الله الكريم ، ورسوله الصادق الأمين ، محمد خاتم المرسلين ، وآله أجمعين

حرف النون

ويشتمل على ثمانية كتب : كتاب النبوة . كتاب النكاح . كتاب النذر . كتاب النية . كتاب النصح . كتاب النوم ، كتاب النفاق . كتاب النجوم .

الكتاب الأول

فى النبوة . وفيه : خمسة أبواب

الباب الأول

فى أحكام تخص ذاته صلى الله عليه وسلم . وفيه أربعة فصول

الفصل الأول : فى اسمه ونسبه

ذكر البخارى ـ رحمه الله ـ فى ترجمة باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم . فقال « هو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بن عبد الله ، بن عبد المطلب ، بن هاشم ، بن عبد مناف ، بن قُصَى ، بن كلاب ، بن مُرَّة ، بن كعب ، بن لُؤى ، بن غالب ، بن فِهْر ، بن مالك ، بن النضِر ، بن كنانة ، بن خزيمة ، بن مُدرِكة ، بن إلياس ، بن مُضَر ، بن نِزار ، بن مَعدّ ، بن عدنان » .

وذكر رزين : أنه عن ابن عباس .

٨٧٢٧ (خ ـ كليب بن وائل رضى الله عنه) قال : قلت لزينب بنت

أبى سلمة « هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من مُضَر ؟ قالت : ممن كان ، إلاّ من مُضَر ؟ من بنى النضر بن كِنانة » .

وفى رواية قال « حدثتنى رَبيبةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم - وأظنها زينب - قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُقيّر والمُزفَّت . فقلت لها : أخبرينى ، النبىُّ صلى الله عليه وسلم ممن كان ؟ قالت - وذكر الحديث » أخرجه البخارى .

٨٧٢٨ (م - **واثلة بن الأسقع** رضى الله عنه) قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى قريشا من كنانة ، واصطفى من قريش بنى هاشم ، واصطفانى من بنى هاشم » .

أخرجه مسلم . وقد تقدم نحو هذا فى باب فضل النبى صلى الله عليه وسلم فى كتاب الفضائل من حرف الفاء .

٨٧٢٩ (خ م ط ت - **جبير بن مطعم** رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لى خمسة أسماء : أنا محمد . وأنا أحمد . وأنا الماحى ، الذى يمحو الله بي الكفر . وأنا الحاشر ، الذى يُحشَر الناسُ على قدمَيَّ . وأنا العاقب ، والعاقب : الذى ليس بعده نبىّ . وقد سماه الله رءوفا رحيما » .

أخرجه البخارى ومسلم .

وأخرجه الموطأ عن محمد بن جبير بن مطعم مرسَلاً . وانتهى حديثه عند قوله « وأنا العاقب » وأخرجه الترمذى إلى قوله « ليس بعده نبى » .

٨٧٣٠ (م - **أبو موسى الأشعرى** رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَمِّى لنا نفسَه أسماءً . فقال : أنا محمد . وأنا أحمد . وأنا المقفِّى ونبىُّ التوبة . ونبى الرحمة » أخرجه مسلم .

٨٧٣١ (خ س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا تعجبون ، كيف يصرف الله عنى شَتْمَ قريش ولعنهم ؟ يشتمون مُذَمَّماً ، ويلعنون مذمما . وأنا محمد » أخرجه البخارى والنسائى .

الفصل الثانى : فى مولده وعمره

٨٧٣٢ (ت - المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخرمة عن أبيه عن جده) قال « وُلِدْتُ أنا ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم عامَ الفيل . قال: وسأل عثمانُ بن عفان قباثَ بن أشْيم ، أخا بنى يَعْمُر بن ليث : أنت أكبرُ أم رسول الله ؟ فقال : رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أكبرُ منى ، وأنا أقدم منه فى الميلاد ، وأنا رأيتُ خَذْق الطير أخضر مُحيلا » أخرجه الترمذى .

٨٧٣٣ (العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه) قال « وُلِدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل » أخرجه رزين .

٨٧٣٤ (خ م ت - عائشة رضى الله عنها) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تُوُفِّىَ وهو ابنُ ثلاث وستين »

قال ابن شهاب : وأخبرنى سعيد بن المسيَّب بمثله .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

٨٧٣٥ (خ م ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بمكة ثلاث عَشْرة سنة يُوحَى إليه . وتُوُفِّى وهو ابن ثلاث وستين » .

وفى رواية « أن النبى صلى الله عليه وسلم أقام بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ، ويرى الضوء . ولا يرى شيئاً سبع سنين ، وثمانَ سنين يوحَى إليه . وأقام بالمدينة عشراً . وتوفي وهو ابن خمس وستين سنة » .

وفى أخرى قال « أُنزِل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين . فمكث ثلاث عشرة . ثم أُمر بالهجرة ، فهاجر إلى المدينة ، فمكث بها عشرَ سنين . ثم توفى صلى الله عليه وسلم »

أخرجه البخارى ومسلم وأخرج الترمذى الأولى .

وله فى رواية قال « أنزل عليه وهو ابن أربعين . وأقام بمكة ثلاث عشراً ، وبالمدينة عشراً . وتوفى وهو ابن ثلاث وستين » .

وله فى أخرى قال « قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين » .

وفى رواية لمسلم عن عمار بن أبى عمار ـ مولى بنى هاشم ـ قال : سألت ابن عباس « كم أتَى لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ؟ قال : ما كنتُ أحْسِبُ مثلك يخفى عليه ذلك . قلت : إنى قد سألتُ الناس ، فاختلفوا عليَّ . فأحببت أن أعلم قولَك فيه . قال : أتحسِب ؟ قلت : نعم . قال : أمسك ، أربعين بُعث بها ، وخمسَ عشرة بمكة يأمن ويخاف ، وعشراً مهاجراً إلى المدينة » .

وفى أخرى له عن عمرو بن دينار . قال : قلت لعروة « كم لَبِث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ؟ قال : عشراً . قال : قلت : فابنُ عباس يقول : بِضْعَ عشرة ؟ قال : فغفّره[1] ، وقال : إنما أخذه من قول الشاعر :

* ثَوَى فى قريش بِضْع عشرة حَجَّة *

وله فى أخرى عن ابن حمزة قال : قال ابن عباس « أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يُوحَى إليه ، وبالمدينة عشراً . ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة » .

---

(١) دعا له بالمغفرة .

٨٧٣٦ (م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين . وتوفى أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين ، وتوفى عمر وهو ابن ثلاث وستين » أخرجه مسلم .

٨٧٣٧ (م ت - عامر بن سعد رضي الله عنهما) قال « كنا قعوداً عند معاوية فذكروا سِنِي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم . فقال معاوية : قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين . ومات أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين . وقُتِلَ عمر وهو ابن ثلاث وستين » .

وفى رواية : أنه سمع معاوية يخطب . فقال « مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة ، وأبو بكر وعمر وأنا ابن ثلاث وستين » أخرجه مسلم . وأخرج الترمذى الثانية وعنده عن عامر بن سعد عن جرير .

الفصل الثالث : فى أولاده

٨٧٣٨ (عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « إن قريشا تواصَتْ بينها بالتمادِي فى الغَيّ والكفر . فقال بعضهم : الذى نحن عليه أحق مما عليه هذا الصُّنبور الْمُنْبَتِرُ . فأنزل الله (إنا أعطيناك الكوثر - إلى آخرها) وأتاه بعد ذلك خمسة أولاد ذكور ، أربعة من خديجه : عبد الله - وهو أكبرهم - والطاهر - وقيل : إن الطاهر هو عبد الله ، فهم ثلاثة - والطيّب ، والقاسم . وإبراهيم مِنْ مارية . وكان له صلى الله عليه وسلم أربع بنات منها : زينب - التى كانت تحت أبى العاص بن الربيع - ورُقية ، وأم كُلْثوم - كانتا تحت عُتْبة وعتيبة ابْنَيْ أبى لهب . فلما نزلت (تبَّتْ يدا أبى لهب) أمرهما بفراقهما - وتزوج عثمان أولاً رقية . وهاجرت معه إلى الحبشة . وولدت هناك ابنَه عبد الله ، وبه كان يكنى . ثم ماتت . وتزوج بعدها أم كلثوم . وفاطمة . وكانت تحت على .

وولدت له حسنا، وحسينا، ومحسنا، وزينب ـ وكانت تحت عبد الله بن جعفر ـ وأم كلثوم، وزوّجها عليٌّ من عمر بن الخطاب » أخرجه رزين.

٨٧٣٩ (م ـ أنس بن مالك رضى الله عنه) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وُلِدَ لِي الليلةَ غُلَامٌ، فسمّيتُه باسم أبى إبراهيم، ثم دفعه إلى أُمِّ سَيف ـ امرأة قَينٍ. يقال له: أبو سَيْف ـ فانطلق يأتيه، فاتبعته، فانتهينا إلى أبى سيف ـ وهو ينفخ بكيره وقد امتلأ البيت دخاناً ـ فأسرعتُ المشى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: ياأبا سيف، أمْسِكْ. جاء رسول الله. فأمسك. فدعا النبيُّ صلى الله عليه وسلم بالصبي. فضمه إليه. وقال ما شاء الله أن يقول. فقال أنس: لقد رأيته وهو يَكِيد بنفسه ـ بين يدىْ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدمعتْ عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: تدمع العين، ويَحْزَن القلب، ولا نقول إلا مايرضى ربنا. واللهِ يا إبراهيم إنا بك لمحزونون » أخرجه مسلم.

٨٧٤٠ (م ـ عمرو بن سعيد عن أنس رضي الله عنه) قال « إنه لما توفى إبراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن إبراهيم مات فى الثَّدْى. وإن له لَظِئْرين يُكَمِّلَانِ رضاعَهُ فى الجنة، وإنه ابنى » أخرجه مسلم.

٨٧٤١ (خ ـ البراء بن عازب رضى الله عنه) قال « لما توفي إبراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن له مُرْضِعًا فى الجنة » أخرجه البخارى.

٨٧٤٢ (خ ـ إسماعيل بن أبى خالد) قال: قلت لابن أبى أوفى رضى الله عنه « أرأيتَ إبراهيم بنَ النبى صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. مات صغيراً، ولو قُضِيَ أن يكون بعد محمدٍ صلى الله عليه وسلم نَبِيٌّ عاش ابنُه، ولكن لانبيَّ بعده » أخرجه البخارى.

٨٧٤٣ ([1]) قال : لما مات إبراهيم بنُ رسول الله صلي الله عليه وسلم صلّى عليه عند باب المقاعد . وهو موضِعٌ عند باب الجنائز . ودفنه عند رِجْلَيْ ابن مظعونٍ » أخرجه رزين .

الفصل الرابع

فى صفاته وأخلاقه

قد تقدم فيما مضى من الكتاب شيء كثير من صفاته وأخلاقه متفرقا فى الأبواب التى أوجب ذكره فيها .

ونذكر فى هذا الفصل ما لم يختص بباب من تلك الأبواب المتقدمة . وينقسم هذا الفصل إلى ثمانية أنواع .

النوع الأول : فى أحاديث جامعة لأوصاف عِدَّة

٨٧٤٤ (ت - إبراهيم بن محمد - من ولد على) قال « كان عَلِيٌّ يَصِفُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لم يكن بالطويل الممَّغط ، ولا بالقصير المتردد . كان رَبْعة من القوم ، ولم يكن بالجَعْدِ القطَطَ ، ولا بالسَّبِط . كان جَعْداً رجِلاً ، ولم يكن بالمُطَهَّم ولا بالمكَلْثَم . كان أسيلَ الخدّ . وكان أبيض مُشْرَباً بحمرة ، أدْعَجَ العينين ، أهْدَب الأشفار ، ذا مَسْرَبة . شَثْن الكف والقدمين ، جليل المُشاش والكَتَد ، إذا التفت التفَتَ معاً ، وإذا مشى يَتَكَفَّأ تكفُّؤاً . كأنَّما يَنْحَطّ من صَبَبٍ . بين كتفيه خاتم النبوة ، وهو خاتم النبيين ، أجودُ الناس صدراً . وأشجعهم قلباً . وأصدقهم لهجة ، وألينهم عَريكة ، وأكرمهم عِشْرة . من رآه بَديهةً هَابَهُ . ومن خالطه فعرفه أحبّه . يقول ناعته : لم أرَ قبله ولا

---

(١) بيض له المؤلف . ولعله : عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة . فإن فى طبقات سعد فى ترجمة إبراهيم بن رسول الله نحو هذا .

بعده مثله ، ولا يَسْرُدُ الحديث سَرداً . يتكلم بكلام فَصْلٍ ، يفهمه من سمعه »
هذه الرواية ذكرها رزين .

والذى جاء فى كتاب الترمذى : هذا لفظه قال « لم يكن بالطويل الممغّط ولا بالقصير المتردد . كان رَبْعة من القوم . ولم يكن بالجعد القطط ، ولا بالسبط . كان جَعْداً رجْلاً . لم يكن بالمطهم ولا بالمكلثم . وكان فى وجهه تدويرٌ ، أبيض مُشْرَب بحمرة ، أدعج العينين . أهدب الأشفار . جليل المشاش والكتَد . أجرد . ذو مسربة . شَثْنُ الكفين والقدمين . إذا مشى تقلع ، كأنما يمشى فى صَبَبٍ . وإذا التفت التفت معاً ، بين كتفيه خاتم النبوة ـ وهو خاتم النبيين ـ أجود الناس صدراً . وأصدق الناس لهجة . وألينهم عريكة . وأكرمهم عِشْرة من رآه بَدَهْة هابَهُ . ومن خالطه معرفة أحبه . يقول ناعِتُهُ : لم أر قبله ولا بعده مثله »

وللترمذى فى رواية أخرى عن علي قال « لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير . شثن الكفين والقدمين . ضخم الكراديس . طويل المسرَبَةِ . إذا مشى تَكفَّأ تكفِّياً . كأنما انحطّ من صبب . لم أر قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وسلم » .

٨٧٤٥ (خ م ط ت ـ ربيعة بن أبى عبد الرحمن) قال : سمعت أنس بن مالك يصف رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كان رَبعةً من القوم ، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير . أزهر اللون ، ليس بالأبيض الأمْهَق ، ولا بالآدم . ليس بجَعْد قَطِطٍ ، ولا سبط رجِلٍ . أُنزل عليه وهو ابن أربعين سنة . فلبث بمكة عشر سنين يُنزلُ عليه الوحي ، وبالمدينة عشراً . وتوفاه الله على رأس ستين ، وليس فى رأسه ولحيته عشرون شعرة بيْضًا . قال ربيعة : فرأيت شَعَرَه . فإذا هو أحمر . فسألتُ ؟ فقيل : احْمَرَّ مِنَ الطيب » . أخرجه البخارى ومسلم .

وأخرج الموطأ إلى قوله « شعرة بيضا » وأخرجه الترمذى كذلك . وفى ألفاظه نقص .

وللبخاري عن أنس ، أو عن أبى هريرة قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضَخْم القدمين ، حسن الوجه . لم أر بعده مثله » .

وفى رواية عن أنس « ضخم اليدين . لم أر بعده مثله . وكان شعر النبى صلى الله عليه وسلم رَجِلاً ، لا جَعداً ولا سَبْطا » .

وفى أخرى « كان ضخم الرأس والقدمين . لم أر بعده ولا قبله مثله . وكان سبط الكفين » .

وفى أخرى « شثن الكفين والقدمين »

وفى رواية عن أنسٍ - أو عن جابر بن عبد الله - قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين ، لم أر بعده شَبَهاً له »

والترمذى أيضاً قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رَبْعَةً ، ليس بالطويل ولا بالقصير ، حَسَنَ الجسم ، أسمر اللون ، وكان شعره ليس بجعد ولا سبط ، إذا مشى يتكفأ » .

٨٧٤٦ (م ت - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضَلِيع الفم ، أشْكَل العينين . منهوس العقبين . ضخم القدمين » قيل لِسِمَاكٍ : ما ضليع الفم ؟ قال : عظيم الفم . قيل : ما أشكل العينين ؟ قال : طويل شق العين . قيل : مامنهوس العقب ؟ قال : قليل لحم العقب . أخرجه مسلم

وفى رواية الترمذى قال « ضليع الفم ، أشكل العينين . منهوس العقب » ولم يذكر : ما ضليع الفم . . إلخ .

٨٧٤٧ (م د - أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) قال : قلت لأبى الطفيل

« رأيتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . كان أبيض مليح الوجه » .

وفى رواية قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما على وجه الأرض اليوم رجل رآه غيرى . قال : قلت : فكيف رأيتَه ؟ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مليحاً مُقَصَّدًا » أخرجه مسلم . وفى رواية أبى داود مثله . وقال « كان أبيض مليحاً . إذا مشى كأنه يهوى فى صَبُوبٍ »

٨٧٤٨ (خ م د ت س - البراء بن عازب رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنَ الناس وجهاً ، وأحْسَنَه خَلْقاً . ليس بالطويل البائن ولا بالقصير » .

وفى رواية قال « كان مَرْبُوعًا ، بعيد ما بين المنكِبَينِ . له شعَر يبلغ شَحْمة أذنيه . رأيتُهُ فى حُلَّة حمراء ، لم أر شيئاً قطّ أحسنَ منه » .

وفى رواية « مارأيتُ أحداً أحسنَ فى حلة حمراء من النبى صلى الله عليه وسلم »

قال البخارى : وقال بعض أصحابى عن مالك بن إسماعيل « إن جُمَّتَهُ لتضرِبُ قريباً من مَنْكِبيه » قال أبو إسحاق : سمعته يحدّثُهُ غير مرة ، ما حَدَّثَ به قط إلا ضَحِك .

وفى أخرى « عظيم الجُمَّةِ ، إلى شحمة أذنيه »

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج أبو داود الرواية الثانية .

وله فى أخرى قال « ما رأيت من ذى لِمّةٍ سوداء أحسنَ فى حلّة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ورأيت لِمّتَهُ تضرب قريباً من مَنكِبَيْهِ » .

وله فى أخرى قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرْبُوعًا ، عريضَ ما بين المنكبين ، كَثَّ اللحية ، تعلوه حمرةٌ ، جُمّته إلى شَحْمة أذنيه ، لقد رأيته فى حلة حمراء ما رأيت أحسن منه »

وأخرج الترمذى « ما رأيت أحسن فى حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن جمته لتضرب ما بين منكبيه . لم يكن بالقصير ولا بالطويل ، بعيد ما بين المنكبين » .

٨٧٤٩ (خ ت - البراء بن عازب رضي الله عنه) سُئل « أكان وَجْهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف ؟ قال : لا ، بل مثل القمر » أخرجه البخاري والترمذى .

٨٧٥٠ (ت - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « كان فى ساقَيْ رسول الله صلى الله عليه وسلم حُمُوشة . وكان لا يضحك إلا تَبَسُّماً . وكنتَ إذا نظرتَ إليه قلت : أكحل العينين ، وليس بأكحل . صلى الله عليه وسلم » أخرجه الترمذى .

٨٧٥١ (خ م ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أزْهَرَ اللون . كأن عَرَقَهُ اللؤلؤ . إذا مشى تَكَفّا . ومامَسِسْتُ ديباجةً ولا حريرة ألْيَن من كَفّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا شَمِمْتُ مِسْكَةً ولا عَنْبَرَةً أطيب من رائحة النبى صلى الله عليه وسلم » .

وفى أخرى قال « ما شَمِمْتُ عنبراً قط ولا مِسْكاً ولا شيئاً أطيب من ريح النبى صلى الله عليه وسلم . ولا مَسِسْتُ قط ديباجة ولا حريراً أَلْيَنَ مَسًّا من رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه مسلم .

وفى رواية البخارى قال « ما مَسِسْتُ حريراً ولا ديباجاً أَلْيَنَ من كفّ رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا شَمِمْتُ ريحاً قط ولا عَرْفاً أطيبَ من ريح أو عَرْفِ النبى صلى الله عليه وسلم »

وفى رواية الترمذى قال « خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين ، فما قال لى : أُفّ قَطُّ ، وما قال لشيء صنعتُه : لِمَ صنعته ؟ ولا لشىء

تركته : لِمَ تركته ؟ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسنِ الناس خُلُقا ، وما مَسِسْتُ خَزًّا قط ولا حريراً ولا شيئاً كان ألْيَنَ من كَفِّ رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا شممت مِسْكاً قط ولا عنبراً أطيب من عَرَق رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

النوع الثانى : فى صفة شعره

٨٧٥٢ (خ م د س - قتادة) قال « سألت أنَسًا رضى الله عنه عن شَعَرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : شعر بين شَعَرين ، لا رَجِلٌ ولا جَعدٌ قَطَطٌ . كان بين أذنيه وعاتقه »

وفى رواية قال « كان رَجِلاً ، ليس بالسَّبْطِ ولا الجعد ، بين أذنيه وعاتقه » .

وفى أخرى قال « كان يضرب شعره منكبيه »

وفى أخرى « إلى أنصاف أذنيه »

أخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

وفى رواية أبى داود « كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شَحْمة أذنيه » وفى رواية « إلى أنصاف أذنيه » .

٨٧٥٣ (د ت - عائشة رضى الله عنها) قالت « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء ، وكان له شعر فوق الجُمّة ودون الوَفْرة »

وفى رواية أبى داود قال « كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوَفْرة ودون الجمة » .

٨٧٥٤ (د ت - أم هانىء رضى الله عنها) قالت « قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وله أربع غدائر » أخرجه الترمذى وأبو داود .

٨٧٥٥ (خ م د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كان أهل

الكتاب يَسْدِلون أشعارهم . وكان المشركون يَفْرِقون . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم يُؤْمَر به . فَسَدَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ، ثم فَرَق بعد » أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود .

٨٧٥٦ (ط - محمد بن شهاب رضى الله عنه) قال « سَدَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله أن يَسْدِل ، ثم فَرَقَ بعد ذلك »

أخرجه الموطأ .

٨٧٥٧ (د - عائشة رضى الله عنها) قالت « كنت إذا أردت أن أفرق شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم صدَعْتُ الفرْقَ من يافوخه ، وأرسلت ناصيتَهُ بين عينيه » أخرجه أبو داود .

٨٧٥٨ (م - أنس بن مالك رضى الله عنه) سُئِل عن شَيْبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال « ما شانَه اللهُ ببيضاء » .

وفي رواية قال « يكره أن يَنْتِفَ الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ، أو لحيته قال : ولم يَخْضِب رسول الله صلى الله عليه وسلم . إنما كان البياض فى عَنْفَقته ، وفى الصُّدغين ، وفى الرأس نَبْذ » أخرجه مسلم .

٨٧٥٩ (خ م - أبو جحيفة رضى الله عنه) قال « رأيت رسول الله صلى الله وسلم ، فرأيت بياضاً تحت شَفَه السفلى - العنفقة » .

وفى أخرى « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء - ووضع بعض أصابعه على عنفقته - قيل له : مثل من أنت يومئذ ؟ قال : أبْرِى النَّبْلَ وأريشها » أخرجه البخارى ومسلم .

٨٧٦٠ (خ م ت - أبو جحيفة رضى الله عنه) قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن على يشبهه » .

وزاد البخارى فى رواية « وأمر لنا النبى صلى الله عليه وسلم بثلاثة عشر قَلُوصاً . فَقُبِضَ النبى صلى الله عليه وسلم قبل أن نقبضها » .

قال الحميدى : وزاد البرقانى ـ وذكره أبو مسعود الدمشقى ـ قال « فأبوا أن يعطونا شيئا . فأتينا أبا بكر فأعطاناها » .

قال الحميدى : ولم أجد ذلك فيما عندنا من أصل كتاب البخارى . وعند البخارى فيه « فقلت لأبى جحيفة : صفه لى : قال كان أبيض قد شَمِطَ »

وعند مسلم فيه « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض قد شاب » وفى رواية الترمذى مثله . وزاد زيادة قد أوجب ذكرها في كتاب الوعد من حرف الواو .

وذكر الحميدى هذا الحديث مفرداً عن الذى قبله ، وهما بمعنى واحد . فاقتدينا به وأفردناهما .

٨٧٦١ (خ ـ جرير بن عثمان رضى الله عنه) قال : إنه سأل عبد الله بن بُسْرٍ قال « أرأيتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شيخا ؟ قال : كان فى عنفقته شَعَرَات بيض » أخرجه البخارى .

٨٧٦٢ (م س ـ جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمِطَ مُقدَّمُ رأسه ولحيته . فكان إذا ادّهن لم يتبين . فإذا شَعَث رأسه تبين . وكان كثير شعر اللحية . فقال رجل : وجهه مثل السيف ؟ قال : لا ، بل مثل الشمس والقمر . وكان مستديراً . قال : ورأيت الخاتم عند كتفيه مثل بيضة الحمام ، يشبه جسدَه » أخرجه مسلم .

وفى رواية النسائى قال « سُئل جابر بن سمرة عن شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : كان إذا دَهَنَ رأسهُ لم يُرَ منه ، وإذا لم يدهن رُؤِىَ منه » .

٨٧٦٣ (خ - محمد بن سيرين رحمه الله) قال « قلت لعبيد : عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ، أصبناه من قِبَلِ أنس - أو من قِبَلِ أهل أنس - قال : لَأن يكون عندى شعرةٌ منه أحبَّ إلىّ من الدنيا وما فيها » أخرجه البخارى.

٨٧٦٤ (م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلِقه ، وأطاف به أصحابه . فما يريدون أن تقع شعرة إلا فى يد رجل » أخرجه مسلم .

النوع الثالث : فى خاتم النبوة

٨٧٦٥ (م - عبد الله بن سَرْجِس رضى الله عنه) قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأكلت معه خُبْزًا ولحماً - أو قال : ثريدا - فقلت : يا رسول الله ، غفر الله لك . قال : ولك - قال الراوى عنه ، فقلت : أستغفرَ لك رسول الله ؟ قال : نعم ، ولك . ثم تلا هذه الآية (١٩:٤٧ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) - ثم قال : دُرتُ خَلْفه ، فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه ، عند ناغِض كَتِفِهِ اليُسْرَى جُمْعاً . عليه خِيلانٌ ، كأمثال الثآليل » أخرجه مسلم .

٨٧٦٦ (ت - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم - الذى بين كتفيه - غُدَّة حمراء مثل بيضة الحمام »

أخرجه الترمذى

وقد تقدم فى النوع الثانى فى حديث جابر بن سمرة أيضا لمسلم ذكر «الخاتم»

٨٧٦٧ (السائب بن يزيد) قال « كان الخاتم مثل زِرّ الحجَلة . وكان أشهل العينين ، منهوس العقب ، ضليع الفم » أخرجه رزين

النوع الرابع : فى مشيه

٨٧٦٨ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « ما رأيتُ أحسنَ من رسول الله

صلى الله عليه وسلم . كأن الشمسَ تجرى فى وجهه . قال : وما رأيتُ أحداً أسرع فى مَشْيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكأنما الأرضُ تُطْوَى له . كنا إذا مَشينا معه نَجْهَدُ أنفسَنا ، وإنه لغير مُكْتَرِثٍ » أخرجه الترمذى .

٨٧٦٩ (د - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا مشي كأنه يتوكَّأ » أخرجه أبو داود .

٨٧٧٠ (على بن أبى طالب رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مشى تكفّأ تكفُّؤًا ، كأنما يَنحَطّ من صَبَبٍ » أخرجه رزينَ

النوع الخامس : فى كلامه

٨٧٧١ (خ م د ت - عائشة رضى الله عنها) « أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يحدّث حديثاً لو عَدّهُ العادّ لأحصاه » .

وفى رواية عن عروة قالت « ألا يعجبك أبو فلان ؟ فجلس إلى جانب حُجْرَتى يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسمعنى ذلك . وكنت أُسَبِّحُ . فقام قبل أن أقضىَ سُبحتى . فلو أدركته لرددت عليه . إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يَسْرُد الحديث كسردكم » هذا لفظ البخارى . وأخرج مسلم الأولى .

ولمسلم قال « كان أبو هريرة يحدث ، ويقول : اسمعى يارَبَّةَ الحُجرة . اسمعى يا رَبة الحجرة - وعائشة تُصَلِّى - فلما قضت صلاتها . قالت لعروة : ألاتسمع إلى هذا ومقالتِه آنِفاً ؟ إنما كان النبى صلى الله عليه وسلم يحدّث حديثاً لو عَدّه العادّ لأحصاه » وأخرج أبو داود الرواية الثانية .

وله فى أخرى قال عروة « جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة ، وهي تصلى ، فجعل يقول : اسمعى ياربة الحجرة - مرتين » وذكر نحو رواية مسلم .

وفى رواية الترمذى قالت « ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد

كسَرْدِكم هذا . ولـكنه كان يتكلم بكلام يُبَينه . فَصْل ، يحفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إليه »

٨٧٧٢ (ت ـ أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد الـكلمة ثلاثاً ، لِتُعقَلَ عنه » أخرجه الترمذى .

٨٧٧٣ (د ـ رجل من الصحابة) خَدَمَ النبىَّ صلى الله عليه وسلم « أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا حدّث حديثاً أعاده ـ ثلاث مرات »

أخرجه أبو داود . وقال : رواه أبو سلام عن رجل خدم النبى صلى الله عليه وسلم .

٨٧٧٤ (د ـ جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « كان فى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ترتيل ، أو ترسيلٌ » أخرجه أبو داود .

٨٧٧٥ (د ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كلامَ فَصْلٍ . يفهمه كل مَنْ سمعه » أخرجه أبو داود .

٨٧٧٦ (د ـ عبد الله بن سلام رضى الله عنه) قال « كان رسـول الله صلى الله عليه وسلم إذا جَلَسَ يتحدث ، يَـكْثُر أن يرفع طَرَفَهُ إلى السماء »

أخرجه أبو داود .

النوع السادس : فى عَرَقِهِ

٨٧٧٧ (خ م س ـ أنس بن مالك رضى الله عنه) « أن أم سُليم كانت تَبْسُطُ للنبى صلى الله عليه وسلم نَطْعًا . فيقيل عندها على ذلك النطع . فإذا قام النبى صلى الله عليه وسلم أخَذَتْ من عَرَقِهِ وشَعَرِه ، فجمعته فى قارورة ، ثم جعلته فى سُكٍّ . قال : فلما حضرتْ أنسَ بن مالك الوفاة أوصَى أن يُجعل فى حَنوطه من ذلك السّكّ . قال : فجعل فى حنوطه » هذه رواية البخارى .

ولمسلم قال « كان النبى صلى الله عليه وسلم يدخُلُ بيت أم سُلَيم ، فينام على

فراشها ، وليست فيه . قال : فجاء ذات يوم، فنام على فراشها . فأُتِيَتْ ، فقيل لها: هذا النبيُّ صلى الله عليه وسلم نائم فى بيتك على فراشك ؟ قال : فجاءت وقد عَرِقَ ، واسْتنقَع عرقُهُ على قطعة أديمٍ على الفراش . ففتحت عَتيدتها ، فجعلت تُنَشِّفُ ذلك العرق ، فتعصره فى قواريرها . ففزع النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : ماتصنعين يا أمّ سُليم ؟ فقالت : يارسول الله ، نرجو بركته لِصِبْيَانِنَا . قال : أصبتِ[1] »

ولمسلم أيضاً قال « دَخَلَ علينا النبى صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ عندنا . فعَرِقَ وجاءت أُمّى بقارورة ، فجعلت تَسْلُتُ العَرَقَ فيها . فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا أم سليم ، ما هذا الذى تصنعين ؟ قالت : هذا عَرَقُكَ نجعله فى طِيبنا . وهو أطيب الطيب » وقد روى مسلم هذا عن أنس عن أم سليم نحوه .

وفى رواية النسائى « أن النبى صلى الله عليه وسلم اضطجع على نَطعٍ فعرق . فقامت أم سليم إلى عرقه . فَنَشَّفَتْهُ ، فجعلته فى قارورة . فرآها النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : ماهذا الذى تصنعين يا أم سليم ؟ فقالت : أجْعَلُ عرقَكَ فى طيبى . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

النوع السابع : فى شجاعته

٨٧٧٨ (خ م د ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان فزعٌ بالمدينة . فاستعار النبيُّ صلى الله عليه وسلم فرساً من أبي طلحة ، يقال له : المندوب . فركب . فلما رجع ، قال : ما رأينا من شىء . وإن وجدناه لبحراً » .

وفى رواية قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنَ الناس وَجْهًا . وكان أجودَ الناس . وكان أشجع الناس . ولقد فزع أهلُ المدينة ذات ليلة . فانطلق ناسٌ مِنْ قِبَلِ الصَّوْتِ ، فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً ، وقد

(١) وهذا - إن صح - من خواصه صلى الله عليه وسلم .

سبقهم إلى الصوت ـ وفى رواية : وقد استبرأ الخبر ـ وهو على فرس لأبى طلحة عُرْىٍ ، فى عُنُقِهِ السَّيفُ . وهو يقول : لن تراعُوا . قال : وجدناه بحراً ـ أو إنه لبحر ـ قال : وكان فرسا يُبَطَّأُ » .

وفى أخرى مختصراً قال « استقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم على فرس عُرْىٍ ، ماعليه سَرْجٌ . فى عنقه سيف » أخرجه البخارى ومسلم .

وللبخارى « أن أهل المدينة فزِعوا مرة . فركب النبى صلى الله عليه وسلم فرسا لأبى طلحة كان يقطُفُ ـ أو كان فيه قِطافٌ ـ فلما رجع قال : وجدنا هذا فرسكم بحراً . وكان بعدُ لا يجارَى » .

وله فى أخرى قال « فَزِعَ الناس . فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً لأبى طلحة بطيئاً ، ثم خرج يركُض وحده . فركب الناس يركضون خلفه فقال : لم تراعوا . إنه لبحرٌ . فما سُبِقَ بعد ذلك اليوم » .

وأخرج الترمذى الرواية الثانية ونحو الأولى .

وله فى أخرى قال « ركب النبى صلى الله عليه وسلم فرساً لأبى طلحة يقال له : مندوب . فقال : ما كان من فَزَع . وإن وجدناه لبحراً »

وأخرج أبو داود نحو الرواية الأولى ولم يذكر لفظة « مندوب » .

النوع الثامن : فى شىء من أخلاقه

٨٧٧٩ (خ م ط د ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « ما خيِّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين قط ، إلا أخذ أيسرهما ، مالم يكن إثما . فإن كان إثما : كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فى شىء قط إلا أن تُنتهك حرمة الله فينتقم » أخرجه البخارى ومسلم والموطأ وأبو داود.

٨٧٨٠ (م د ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « ما ضَرَب رسول الله صلى الله

عليه وسلم شيئاً قط بيده ، ولا امرأة ولا خادماً ، إلا أن يجاهد فى سبيل الله . وما نِيلَ منه شىء قطّ فينتقم من صاحبه ، إلا أن ينتهك شىء من محارم الله فينتقم » أخرجه مسلم .

هذا الحديث أخرجه الحميدى فى أفراد مسلم . فالأول : فى المتفق بين مسلم وبين البخارى . فلو جمعناهما لجاز ، إلا أنا اقتدينا به .

وأخرج أبو داود طرفا من هـذا الحديث « ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً ولا امرأة قط » لم يزد على هذا .

٨٧٨١ (د ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « ما رأيت رجُلاً التقم أذُن النبى صلى الله عليه وسلم فيُنَحِّى رأسه ، وما رأيت رجلاً أخذ بيده فترك يده ، حتى يكون الرجل هو الذى يَدَع يده » أخرجه أبو داود .

وفى رواية الترمذى قال « كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا استقبله الرجل فصافحه لا ينزِع يده من يده ، حتى يكون الرجل ينزع يده ولا يصرف وجهَه عن وجهه ، حتى يكون الرجل هو يصرفه ، ولم يُرَ مُقَدِّماً ركبتيه بين يدي جليس له » .

٨٧٨٢ (خ - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « إن كانت الأمة لَتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم والعبد . ويجيب إذا دُعِى » .

وفى رواية قال « كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتَنْطَلِقُ به حيث شاءت » أخرجه البخارى .

٨٧٨٣ (م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم . كان إبراهيم مُسْتَرْضَعاً فى عوالى المدينة . وكان ينطلق ونحن معه ، فيدخل البيت ، وإنه ليُدَّخَن وكان ظِئرُه قَيْنا

فيأخذه فيقبّله ، ثم يرجع . قال عمرو : فلمّا تُوفى إبراهيم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن إبراهيم ابنى ، وإنه مات فى الثَّدى . وإن له لظِئرين يكملان رضاعة فى الجنة » أخرجه مسلم .

٨٧٨٤ (م - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « صليتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الأولى . ثم خرج إلى أهله ، وخرجت معه . فاستقبله ولدان . فجعل يمسح خَدّى أحدهم واحداً واحداً . قال : وأما أنا فمسح خَدّى . فوجدت لِيَدِه برداً وريحاً . كأنما أخرجها من جُونة عطار » أخرجه مسلم .

٨٧٨٥ (س - ابن أبى أوفى رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكْثِر الذكر ، ويُقلّ اللغو . ويطيل الصلاة ، ويقصر الخطبة . ولا يأنَفُ أن يمشى مع الأرملة والمسكين ، فيقضى له الحاجة » أخرجه النسائى .

٨٧٨٦ (خ ت - الأسود بن يزيد النخعى رحمه الله) قال : سألت عائشة رضى الله عنها « ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فى بيته ؟ قالت : يكون فى مَهْنة أهله . فإذا حضرَتِ الصلاة يتوضأ ويخرج إلى الصلاة » .

أخرجه البخارى والترمذى .

٨٧٨٧ (ت - عبد الله بن الحرث بن جَزء رضى الله عنه) قال « ما رأيتُ أحداً أكثر تَبَسُّماً مِنْ رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وفى رواية قال « ما ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تَبَسُّماً » .

أخرجه الترمذى .

٨٧٨٨ (خ م ت د س - عائشة رضى الله عنها) قالت « كان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمُّن فى تنعله وترجُّله وطهوره وفى شأنه كله » .

وفى رواية « كان يحب التيمن ما استطاع » .

أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود .

وفى رواية الترمذى « كان يحب التيمن فى طَهوره إذا تطهر ، وفى ترجله إذا ترجَّل ، وفى انتعاله إذا انتعل » وأخرج النسائى نحوه .

وله فى أخرى « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن يأخذ بيمينه ويحب التيمن فى جميع أموره » .

٨٧٨٩ (د س ـ أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا فى المسجد يُحدّثنا . فإذا قام قمنا قياماً حتى نراه قد دَخَلَ بعضَ بيوت أزواجه . فحدّثَنا يوما ، فقمنا حين قام . فنظرنا إلى أعرابى قد أدركه فَجَبَذَه بردائه ، فحمرّ رقَبته . وكان رِداءً خشنا فالتفت إليه . فقال الأعرابى : احملنى على بعيرىَّ هذين . فإنك لا تحملنى من مالك ، ولا من مال أبيك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ، وأستغفرُ الله . لا ، وأستغفر الله . لا ، وأستغفر الله . لا أحملك حتى تُقِيدَنِي من جَبْذَتِكَ التى جبذتنى . فكل ذلك يقول الأعرابى : والله لا أقيدكها ـ فذكر الحديث ـ قال : ثم دعا رجلا . فقال له : احمل له بعيريه هذين : على بعير شعيراً ، وعلى الآخر تمراً . ثم التفت إلينا ، فقال : انْصَرِفُوا على بركة الله عز وجل » أخرجه أبو داود

وعند النسائى مثله إلى قوله « لا أقيدكها ، ثم قال :فقال ذلك ثلاث مرات . كل ذلك يقول : لا والله لا أُقيدك . فلما سمعنا قول الأعرابى ، أقبلنا إليه سِرَاعاً . فالتفتَ إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : عزمتُ على مَنْ سَمِعَ كلامِي أن لا يبرح مقامه حتى آذَن له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من القوم : يا فلان ، احمل له علي بعير شعيراً ، وعلى بعير تمراً . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرفُوا »

وقال فى رواية « فقمنا معه حتى لما بلغ وسْطَ المسجد أدركه رجل » وذكره

٨٧٩٠ (خ - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كنت أمشى مع النبى صلى الله عليه وسلم وعليه بُرْدٌ نَجْرانى غليظ الحاشية. فأدركه أعرابى ، فجبذه ، جبذة شديدة ، حتي نظرت إلى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثَّرَتْ بها حاشية البرد ، من شدة جَبْذته . قال : يامحمد ، مُرْلى من مال الله الذى عندك . فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أمر له بعطاء » .

وفى رواية نحوه ، وفيه « حتى إذا انشق البرد ، وحتى بقيت حاشيته فى عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه البخارى .

٨٧٩١ (خ م د - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « خدمت النبى صلى الله عليه وسلم عشر سنين . والله ماقال لي أفٍّ قط ، ولا قال لشيء : لم فعلت كذا ، وهلاّ فعلت كذا ؟ » .

وفى رواية قال « لمَّا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أخذ أبو طلحة بيدى . فانطلق بى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يارسول الله ، إن أنساً غلامٌ كَيِّسٌ ، فليخدُمْكَ . قال : فخدمته فى السفر والحضر ، والله ماقال لى لشيء صنعتُهُ : لِمَ صَنَعْتَ هذا هكذا ؟ ولا لشيء لم أصنعه : لِمَ لَمْ تصنع هذا هكذا ؟ »

وفى أخرى « قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم . فأخذ أبو طلحة بيدى . فانطلق بى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم ذكره » .

أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم قال « خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين . فما أعلمه قال لى قط : لِمَ فعلت كذا وكذا ؟ ولا عاب علىَّ شيئاً قط » .

وفى أخرى له « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خُلُقاً فأرسلنى يوماً لحاجة . فقلت : والله لا أذهب . وفى نفسى أن أذهب لما أمرنى به نبى الله صلى الله عليه وسلم . فخرجت حتى أمُرّ على صبيان ، وهم يلعبون فى السوق. فإذا برسول الله صلى الله عليه وسلم بقفاى من ورائى . فنظرت إليه وهو يضحك . فقال : يا أنيس ، ذهبتَ حيث أمرتك ؟ قال : قلت : نعم ، أنا أذهبُ يارسول الله . قال أنس : والله لقد خدمته تسع سنين ما علمته قال لشيء صنعته: لم فعلت كذا وكذا ؟ أو لشيء تركته : هَلاَّ فعلت كذا وكذا ؟ »

وأخرج أبو داود الرواية التى أولها « خدمت رسول الله » وزاد فيها معنى آخر . وقد ذكرت فى النوع الأول من هذا الفصل .

٨٧٩٢ (م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلَّى الغداة : جاءه خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء . فما يأتونه بإناء إلا غَمَس يده فيه . فربما جاءوه فى الغداة الباردة فيغمس يده فيه » أخرجه مسلم .

٨٧٩٣ (د س - أبو سعيد الخدرى) قال « بينا رسول الله صلي الله عليه وسلم يقسم قسماً . أقبل رجُلٌ ، فأكبّ عليه ، فَطَعَنَهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُرْجون كان معه ، فجرح وجهه . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعالَ فاستَقِدْ قال : بل عَفَوْتُ يارسول الله » أخرجه أبو داود والنسائى .

٨٧٩٤ (خ م ت د - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خُلُقاً ، وكان لى أخ يقال له : أبو عمير - وهو فَطيم - كان إذا جاء ، قال : يا أبا عمير ، مافعل النُّغَير ، لنُغير كان يلعب به . وربما حضرت الصلاة وهو فى بيتنا . فيأمر بالبساط الذى تحته ، فيكنس ثم يُنضَح ، ثم يقوم ونقوم خلفه . فيصلى بنا » أخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

وعند أبى داود قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل علينا ، ولى أخ صغير يُكْنَى أبا عُمير . وكان له نُغَرٌ يلعب به ، فمات . فدخل النبى صلى الله عليه وسلم ذات يوم ، فرآه حزينا . فقال : ما شأنه ؟ قالوا : مات نُغَرُه . فقال : أبا عمير ما فعل النغير؟ » .

وللترمذى قال « إن كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ليخالِطُنا ، حتى يقول لأخ لى صغير : يا أبا عمير : مافعل النُّغَيْر ؟ »

٨٧٩٥ (م ـ أنس بن مالك رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى : يا بُنَىَّ » أخرجه مسلم .

الباب الثـــانى

فى علاماته صلى الله عليه وسلم . وفيه فصلان

الفصل الأول : فيما كان منها قبل مبعثه

٨٧٩٦ (على بن أبى طالب رضى الله عنه عن أبيه) قال « خرجنا إلى الشام فى أشياخ من قريشٍ . وكان معى محمد صلى الله عليه وسلم . فأشرفنا على راهبٍ فى الطريق ونزلنا ، فحللنا رواحلنا . فخرج إلينا الراهب ـ وكان قبل ذلك لا يخرج إلينا ـ فجعل يتخلَّلُنَا ، حتى جاء فأخذ بيد محمد . وقال : هذا سيد العالمين . قال : فقال له أشياخٌ من قريش : وما علمك بما ؟ تقول : قال : أجد صِفَتَه ونَعْته فى الكتاب المنزل ، وإنكم حين أشرفتم لم يبق شجرٌ ولا حجرٌ إلا خَرَّ له ساجداً ، ولا تسجد الجمادات إلا لنبى . وأعرفه بخاتم النبوة ، أسفل من غُضْروف كتفه مثل التفاحة . ثم رجع فصنع طعاما فأتاه به . وكان محمدٌ فى رِعْيَةِ الإبل . فجاء وعليه غَمَامَةٌ تُظله . فلما دنا وجد القوم قد سبقوه إلى شجرة . فجلس فى الشمس ،

فمال فَيء الشجرة عليه ، وضَحَوا هم فى الشمس ، فبينا هو قائم عليهم ، يناشدهم الله أن لا يذهبوا به إلى الروم ، ويقول : إن رأوه عَرَفُوهُ بالصّفَةِ وآذوه . فبينا هو يناشدهم الله فى ذلك الْتَفَتَ ، فإذا تسعة مِنَ الروم مقبلين نحو دَيْرِهِ . فاستقبلهم . وقال : ما جاء بكم ؟ قالوا : بَلَغَنَا عن أَحْبَارنَا أن نَبِيًّا من العرب خارج نحو بلادنا فى هذا الشهر . فلم يبق طريق إلا بُعِثَ إليه بأناسٍ ، وبُعِثْنَا إلى طريقك هذا . قال : فهل خَلَفَكُمْ أحدٌ خير منكم ؟ قالوا : إنما اخترْنا لطريقك هذه خِيرةً . قال لهم : أرأيتم أمرًا أراد الله تبارك وتعالى أن يقضيه ، هل يستطيع أحدٌ مِنَ الناس أن يَرُدَّهُ ؟ قالوا لا . قال : فبايعوا هذا النبىَّ فإنه حق . فبايعوه ، وأقاموا مع الراهب ، ثم رجع إلينا فقال : أَنْشُدُكم أيّكم وليُّهُ ؟ قالوا : هذا ـ يعنونى ـ فما زال يناشدنى حتى رددته مع رجالٍ . فكان فيهم بلال ، وزوّده الراهب كعكاً وزيتاً » .

هذه الرواية ذكرها رزين هكذا عن علي عن أبيه . وأخرجه الترمذى عن أبى موسى الأشعرى . قال « خرج أبو طالب إلى الشام ، وخرج معه النبى صلى الله عليه وسلم فى أشياخ من قريش » وذكر نحوه هذه الرواية ، وليس بين الألفاظ كثير اختلاف[1] .

٨٧٩٧ (خ ـ عطاء بن يسار رضى الله عنه) قال « لقيت عبدَ الله بن عمرو بن العاص . فقلت : أخبرنى عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التوراة . فقال : أجلْ ، إنه لموصوف فى التوراة ببعض صفته فى القرآن (٣٣ : ٤٥ يا أيها النبى إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً) وحِرْزاً للأميين ، أنت عبدى ورسولى

(١) وهى رواية ظاهرة الوهن . لأن بلالاً لم يعرف ذكره ولا صلة له برسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد المبعث .

سميتك المتوكل . ليس بفَظٍّ ولاغليظٍ ، ولاسَخَّابٍ فى الأسواق ، ولايدفع بالسيئة السيئة ، ولـكن يعفو ويصفح . ولن يقبضه حتى يُقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ، ويفتح به أعيناً عُمْياً ، وآذاناً صُمًّا ، وقلوباً غُلْفاً » أخرجه البخارى

٨٧٩٨ (ت - عبد الله بن سلام رضى الله عنه) قال « مكتوب فى التوراة : محمد صلى الله عليه وسلم ، وعيسى ابن مريم عليه السلام يُدفن معه » فقال أبو مودود المدنى : قد بَقِيَ فى البيت موضِعُ قبر . أخرجه الترمذى .

٨٧٩٩ (م س - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل عليه السلام - وهو يلعب مع الغلمان - فأخذه فصرعه فشق عن قلبه فاستخرجه . فاستخرج منه عَلَقَةً . فقال : هذا حَظُّ الشيطان منك ، ثم غَسَلَهُ فى طَسْتٍ من ذهبٍ بماء زمزم ، ثم لَأَمَه ، ثم أعاده فى مكانه . وجاء الغلمان يسعون إلى أمه - يعنى ظِئره - فقالوا : إن محمداً قد قُتِلَ ، فاستقبلوه وهو منتقع اللون . قال أنس : وقد كنت أرى ذلك المخيط فى صدره » أخرجه مسلم .

واختصره النسائى قال « إن الصلاة فرِضَتْ بمكة ، وإن ملـكين أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبا به إلى زمزم ، فَشَقَّا بطنه . فأخرجا حشوه فى طَسْت من ذهب . فغسلاه بماءِ زمزم ، ثم كبسا جوفه حكمة وعلما » .

٨٨٠٠ (د - أبو موسى الأشعرى) قال « أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحـابه أن يأتوا النجاشى - قال وذكر حديثه وموته وصلاةَ رسول الله على النجاشى - قال أبو موسى . فوجدناهم فأقمنا معهم . قال : وسمعت النجاشى يقول : أشهد أن محمداً رسـول الله ، وأنه الذى بَشَّر به عيسى ، ولولا ما أنا ما فيه من الملك ، وما تحملت من أمر الناس ، لأتيته حتى أحمل نعليه » أخرجه أبو داود .

وأول روايته قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننطلق إلى

أرض النجاشى ـ وذكر حديثه ـ فقال النجاشى : أشهد أنه رسول الله » وذكر الحديث .

٨٨٠١ (خ ـ عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال « ما سمعت عمر يقول لشيء قط : إنى لأظنه كذا إلا كان كما يظن . بينما عمر جالس : إذ مَرَّ به رجل جميل . فقال : لقد أخطأ ظنى وأن هذا على دينه فى الجاهلية ـ أو لقد كان كاهنهم ـ عليَّ الرَّجُلَ . فَدُعِيَ له . فقال له ذلك . فقال : ما رأيت كاليوم استُقبِل به رجل مسلم . قال : فإنى أعزِم عليك إلا ما أخبرتنى . قال : كنت كاهنَهم فى الجاهلية قال : فما أعْجَبُ ما جاءتك به جِنِّيَّتك . قال : بينما أنا يوماً فى السوق جاءتنى أعرف فيها الفزع ، قالت :

أَلَمْ تر الجنَّ وإِبْلاَسَهَا ويأسَها من بعد إيناسِهَا[1]

* ولحوقها بالقلاص وأَحلاسها *

قال عمر : صدق . بينما أنا نائم عند آلهتهم ؛ إذ جاء رجل بِعِجْلٍ فذبحه . فصرخ به صارخ ، لم أسمع صارخاً أشد صوتاً منه ، يقول : ياجليح أمر نَجيح . رجل فصيح يقول : لا إله إلا الله . فوثَبَ القوم . قلت : لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا ، ثم نادى : يا جليح ، أمر نجيح ، رجل فصيح ، يقول : لا إله إلا الله . فَقُمْتُ . فما نَشَبْنا أن قيل : هذا نبى » أخرجه البخارى .

الفصل الثانى : فيما كان منها بعد مبعثه

٨٨٠٢ (خ م ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال : حدثنى أبو سفيان ابن حرب من فيه إلى فىَّ قال « انطلقت فى المدَّة التى كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فبينا أنا بالشام ؛ إذ جِيء بكتاب من النبى إلى هِرَقْل .

(١) بهامش الأصل : « إنكاسها » .

قال : وكان دِحْية الكلبي جاء به . فدفعه إلي عظيم بُصْرى . فدفعه عظيم بُصرى إلى هِرَقْل . فقال هرقل : هل هنا أحد من قوم هذا الرجل الذى يزعم أنه نبي ؟ قالوا : نعم . فَدُعيتُ فى نَفَرٍ من قريش . فدخلنا على هِرَقل ، فأُجْلِسْنا بين يديه . فقال : أيُّكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذى يزعم أنه نبي ؟ قال أبو سفيان : فقلت: أنا . فأجلسونى بين يديه ، وأجلسوا أصحابى خَلْفى . ثم دعا بتَرجُمانه ، فقال : قل لهؤلاء : إنى سائلٌ هذا عن هذا الرجل الذى يزعم أنه نبي . فإن كَذَبَنى فَكَذِّبوه . قال أبو سفيان : وأيْمُ الله ، لولا أن يُؤثَرَ عَلَيَّ الكَذِبُ لكَذَبْتُه ، ثم قال لترجمانه ، سَلْهُ : كيف حَسَبه فيكم ؟ قال : قلت : هو فينا ذو حَسَب . قال : فَهَلْ كان من آبائه من مَلِكٍ ؟ قلت : لا . قال : فهل كنتم تتهمونَهُ بالكذب ، قبل أن يقول ماقال ؟ قلت : لا . قال : فهل يَتْبَعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم ؟ قال : قلت : بل ضعفاؤهم . قال : أيزيدون أم ينقصون ؟ قلت : لا . بل يزيدون . قال : هل يَرْتَد أحد منهم عن دينه ، بعد أن يدخل فيه ، سَخْطَةً له ؟ قال : قلت : لا . قال : فهل قاتلتموه ؟ قلت : نعم . قال : فكيف كان قتالكم إياه ؟ قال : قلت : يكون الحربُ بيننا وبينه سِجالاً ، يُصيب منَّا ونُصيب منه . قال : فهل يَغْدِر ؟ قال : قلت : لا ، ونحن منه فى هذه المدة ، لا ندرى ماهو صانع فيها ؟ ـ قال : والله ما أمكننى من كلمة أُدخِل فيها شيئاً غير هذه ـ قال : فهل قال هذا القولَ أحدٌ قبله ؟ قلت : لا . ثم قال لترجمانه : قل له : إنى سألتك عن حسبه فيكم ، فزعمت أنه فيكم ذو حسب . وكذلك الرسُل تُبْعَثُ فى أحساب قومها . وسألتك : هل كان من آبائه مَلِكٌ ؟ فزعمت أن لا . فقلتُ : لو كان من آبائه مَلِكٌ ، قلتُ : رجل يطلب مُلك آبائه . وسألتك عن أتباعه : أضُعَفاؤهم أم أشرافهم ؟ فقلتَ : بل ضعفاؤهم ، وهم أتباع الرسل . وسألتك : هل كنتم تتهمونه بالكذب ، قبل أن يقول ماقال ؟ فزعمت : أن لا . فعرفتُ أنه لم

يكن ليدعَ الكذب على الناس ، ثم يذهبَ فيكذبَ على الله . وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه ، بعد أن يدخل فيه ، سَخطةً له ؟ فزعمت : أن لا ، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشةَ القلوب . وسألتك : هل يزيدون أو ينقصون ؟ فزعمت : أنهم يزيدون ، وكذلك الإيمان حتى يتم . وسألتك : هل قاتلتموه ؟ فزعمت : أنكم قاتلتموه . فتكون الحرب بينكم وبينه سِجالاً ، ينال منكم وتنالون منه . وكذلك الرسُل تُبْتَلَى ، ثم تكون لها العاقبة . وسألتك : هل يغدر ؟ فزعمت : أنه لا يغدر . وكذلك الرسل لا تَغْدِرُ . وسألتك : هل قال هذا القول أحدٌ قبله ؟ فزعمت : أن لا ، فقلت : لو كان قال هذا القول أحد قبله ، قلت : ائتمَّ بقول قيل قبله . ثم قال : بما يأمركم ؟ قلنا : يأمرنا بالصلاة ، والزكاة ، والصلة ، والعفاف . قال : إن يَكُ ما تقول حقًّا : فإنه نبي . وقد كنتُ أعلم أنه خارج ، ولم أكُ أظنه منكم . ولو أنى أعلم أنى أخْلُصُ إليه لأحْبَبْتُ لقاءهُ . ولو كنت عنده لغسلتُ عن قدميه . وليبلُغَنَّ ملكُه ما تحت قَدَمَيَّ . ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقرأه . فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله ، إلى هرقل عظيم الروم . سلام على من اتبع الهدى . أما بعد : فإنى أدعوك بدِعاية الإسلام . أسْلِمْ تَسْلَمْ . وأسْلِمْ يُؤْتِك الله أجرك مرتين . فإن توليت فإن عليك إثم الأريسِيّين و (٣ : ٦٤ يا أهل الكتاب تعالَوْا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم : أن لا نعبُد إلا الله ، ولا نُشرِك به شيئا . ولا يتخذَ بعضُنا بعضًا أربابًا من دون الله . فإن تولّوْا ، فقولوا : اُشهدوا بأنا مسلمون) فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده ، وكَثُرَ اللَّغَط . وأمرَ بنا فأُخْرِجنا . قال : فقلت لأصحابى ، حين خرجنا : لقد أمِرَ أمرُ ابنِ أبى كَبْشة ، إنه ليخافُهُ مَلِكُ بَنِي الأصفر . فما زلتُ مُوقِناً بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيظهر ، حتى أدخل الله عَلَيَّ الإسلام

قال الزهرى : فدعا هِرَقْلُ عظماء الروم ، فجمعهم فى دارٍ له . فقال : يا معشر الروم ، هل لكم فى الفلاح والرشد آخرَ الأبد ، وأن يثبت لكم مُلككم ؟ قال : فحاصُوا حَيْصَةَ حُمُر الوحش إلى الأبواب فوجدوها قد أُغْلِقَتْ . قال : عَلَىَّ بهم . فدعا بهم . فقال : إنى اختبرتُ شِدّتكم على دينكم . فقد رأيت منكم الذى أحببتُ . فسجدوا له ورضوا عنه » .

هذا لفظ البخارى من رواية هشام بن يوسف وعبد الرزاق عن مَعْمَر .

وعند مسلم من حديث محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق عن معمر نحوه من أوله إلى قوله « حتى أدخل الله عَلَىَّ الإسلام » وطرف من حديث صالح عن ابن شهاب بهذا الإسناد ، قال فيه : وزاد فى الحديث « وكان قَيْصَرُ لمّا كَشَف الله عنه جنود فارس مَشَى من حِمْصَ إلى إيلياء ، شكراً لما أبلاه الله »

قال مسلم وقال فى الحديث «من محمد عبد الله ورسوله» وقال «إثم اليريسيين » وقال « بداعية الإسلام » هذا القدر ذكره مسلم من رواية صالح .

قال الحميدى : وتمامها فى كتاب البَرْقانى متصلا بقوله « شكراً لما أبلاه » : « فلما جاء قيصرَ كتابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال حين قرأه : التمسوا ههنا أحداً من قومه . فسألهم عن رسول الله ؟ قال ابن عباس : فأخبرنى أبو سفيان ابن حرب : أنه كان بالشام ، قَدِمُوا تُجَّاراً فى المدة التى كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش . قال أبو سفيان : فوجدنا رسول قيصرَ بالشام . فانطلق بي وبأصحابى حتى قدمنا إيلياء ، فأُدخِلنا عليه . فإذا هو جالس فى مجلس ملكه ، عليه التاج ، وإذا حوله عظماء الروم . فقال لترجمانه : سَلْهم أيُّهم أقرب نسباً إلى هذا الرجل الذى يزعم أنه نبى ؟ » وذكر نحو ما تقدم من حديث

معمر . وفى حديثه « فإن عليك إثم اليريسيين » يعنى الحرّاثين . وفى رواية « إثم الركوسيين » .

وللبخارى فى رواية أخرى نحو حديث معمر ، وفيه « ماذا يأمركم ؟ قلت ، يقول : اعبدوا الله وحده ، ولا تشركوا به شيئاً . واتركوا ما يقول آباؤكم ، ويأمرنا بالصلاة ، والصدق ، والعفاف والصلة » وقال فى الجواب أيضاً : إعادة هذا الحديث . وقال فى آخره « فما زلت ذليلا مستيقنا بأن أمره سيظهر ، حتى أدخل الله على قلبى الإسلام ، وأنا كاره . قال : وكان ابن الناطور صاحبَ إيليا ، وهرقل أُسْقُفَه على نصارى الشام ـ يُحَدِّث : أن هرقل حين قَدِمَ إيليا ، أصْبَحَ يوماً خبيث النفس . فقال بعض بطارقته : قد استنكرنا هَيْئتك . قال ابن الناطور : وكان هرقل حَزّاء ، ينظر فى النجوم . فقال لهم ، حين سألوه : إنى رأيت الليلةَ حين نظرت فى النجوم مَلِكَ الختان قد ظهر . فمن يختتن من هذه الأمة ؟ قالوا : ليس يختتن إلا اليهود . فلا يَهُمَّنَّك شأنهم . واكتب إلى مدائن ملكك فليقتلوا من فيها من اليهود . فبينما هم على أمرهم أُتِىَ هرقلُ برجل أرسل به ملك غَسّان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما استخبره هرقل . قال : اُذهبوا ، فانظروا : أمختتن هو ؟ فنظروا إليه ، فحدَّثوه أنه مختتن . وسأله عن العرب ؟ فقال : هم مختتنون ، فقال هرقل : هذا مَلِكُ هذه الأمة قد ظهر . ثم كتب هرقلُ إلى صاحبٍ له برومْيَة ـ وكان نظيره فى العلم ـ وسار هرقل إلى حمص ، حتى أتاه كتابٌ من صاحبه ، يوافق رأىَ هرقل على خروج النبى صلى الله عليه وسلم ، وأنه نبى . فأذنَ هرقلُ لعظماء الروم فى دَسْكَرةٍ له بحمص ، ثم أمر بأبوابها فأغلقت . ثم قال : يا معشر الروم ، هل لكم فى الصلاح والرشد ، وأن يثبت ملككم ، فتبايعوا هذا النبى ؟ فحاصوا حَيْصةَ حُمُر الوحش

إلى الأبواب ، فوجدوها قد غلقت ـ ثم ذكر نحو ما فى حديث معمرٍ إلى آخر هذا الفصل ـ ثم قال : فكان ذلك آخرُ شأن هرقلَ » .

وفى رواية الترمذى عن ابن عباس « أن أبا سفيان أخبره : أن هرقل أرسل إليه فى نَفَرٍ من قريش ، وكانوا تجاراً بالشام . فأتوه ـ فذكر الحديث ـ ثم قال : فدعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقُرىء . فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم . السلام على من اتبع الهدى . أما بعد » هذا القدر أخرجه الترمذى فى باب كيف يكتب إلى أهل الشرك لحاجته إليه . وهو فصل من الحديث بطوله . ولم نثبت للترمذى علامة لقلة ما أخرج منه .

٨٨٠٣ (ت ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كان الجن يصعدون إلى السماء ، يستمعون الوحى . فإذا سمعوا الكلمة زادوا عليها تِسعاً . فأما الكلمة : فتكون حقا . وأما مازادوا : فيكون باطلاً . فلما بُعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مُنعت الجن مقاعدَها من السماء بالشُّهب . قال : ولم يكن النجوم يُرمَى بها قبل ذلك . فقال لهم إبليس : ماهذا إلا لأمرٍ حدث . فبعث جنوده ، فوجدوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قائماً يصلى بين جبلين بمكة . فأتوه فأخبروه . فقال : هذا الحدث الذى حَدَث فى الأرض » أخرجه الترمذى .

الباب الثالث

فى بدء الوحى وكيفية نزوله

٨٨٠٤ (خ م ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « أولُ مابدىء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى : الرؤيا الصالحةُ فى النوم . وكان لايرى رؤيا إلا جاءت مثل فَلَقِ الصبح ، ثم حُبِّب إليه الخلاء . وكان يخلو بغار حِراء ، فيتَحَنَّث

فيه ـ وهو التعبد ـ الليالى ذوات العدد قبل أن ينْزِع إلى أهله ، ويتزوّد لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة ، فيتزود لمثلها . حتى جاءه الحق ـ وفى رواية : حتى فجأه الحق ـ وهو فى غار حراء . فجاءه الملك . فقال : اقرأ . قال : قلت : ما أنا بقارىء . قال : فأخذنى فغَطّنى ، حتى بلغ منى الجَهْد . ثم أرسلنى . فقال : اقرأ . فقلت : ما أنا بقارىء . فأخذنى فغطنى الثانية ، حتى بلغ منى الجَهْد . ثم أرسلنى . فقال : اقرأ . فقلت : ما أنا بقارىء ! ؟ فأخذنى فغطّنى الثالثة حتى بلغ منى الجَهْد . ثم أرسلنى ، فقال (اقرأ باسم ربك الذى خلق ، خلق الإنسان من عَلَق ، اقرأ وربك الأكرم الذى علّم بالقلم . علّم الإنسان ما لم يعلم) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْجُف فؤاده . فدخل على خديجة بنت خُويلد . فقال : زمّلونى ، زمّلونى . فزملوه حتى ذهب عنه الرَّوْع ، فقال لخديجة ـ وأخبرها الخبر ـ لقد خشيتُ على نفسى . فقالت له خديجة : كلاّ ، أبشر . فوالله لا يُخزيك الله أبداً . إنك لتَصِل الرحم . وتَصْدُق الحديث . وتحمل الكَلّ . وتَكسِب المعدوم . وتَقْرِى الضيف . وتُعين على نوائب الحق . فانطلقتْ به خديجة ، حتى أتت به ورقة ابنَ نوفل بن أسد بن عبد العُزَّى بن قصى ـ وهو ابن عم خديجة ، أخى أبيها ـ وكان امرءاً تَنَصّر فى الجاهلية . وكان يكتب الكتاب العِبْرانى . فكتب من الانجيل بالعبرانية ماشاء الله أن يكتب . وكان شيخاً كبيراً قد عمى . فقالت له خديجة : يا ابن عم ، اسمع من ابن أخيك . فقال له ورقة : يا ابن أخى ، ماذا ترى ؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خَبر ما رأى . فقال له ورقة : هذا الناموس الذى نزل على موسى . ياليتنى فيها جَذعًا . ليتنى أكون حَيًّا إذ يُخْرِجُكَ قومُك . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَوَمُخْرِجِىَّ هم ؟ قال : نعم ، لم يأت رجل قط بمثل

ماجئت به إلا عُودي . وإن يُدْرِكْنى يومُك حَيًّا أنْصُرْكَ نصراً مُؤَزَّراً . ثم لم يَنْشَبْ ورقة أن تُوُفِّىَ . وفَتَرَ الوحى » .

قال البخارى : وتابعه هلال بن ودّاد عن الزهرى . وقال يونس ومعمر : « ترجف بوادره » وفى حديث معمر عن الزهرى عند مسلم «فوالله لا يُحزنْكَ الله أبداً » بالحاء والنون .

وزاد البخارى فى رواية أخرى قال « وفتر الوحى فترة ، حتى حزن النبى صلى الله عليه وسلم - فيما بلغنا - حزناً غدا منه مراراً يَتَرَدّى من رءوس شواهق الجبال . فكلما أوفى بِذِرْوَة جبل لكى يُلْقِىَ نفسه منه : تبدّى له جبرئيل ، فقال : يا محمد إنك رسول الله حقاً . فيَسْكُن لذلك جأشُه فيرجع . فإذا طالت عليه فترة الوحى غدا لمثل ذلك . فإذا أوفى بذروة جبل تبدَّى له جبرئيل . فقال له مثل ذلك » .

وأخرج الترمذى طرَفا من هذا الحديث قالت « أول ما ابتُدِىء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من النبوة ، حين أراد الله كرامته ورحمة العباد به : أن لا يرى رؤيا إلا جاءت كفَلَق الصبح . فمكث على ذلك ما شاء الله أن يمكث ، وحُبِّب إليه الخلوة . فلم يكن شىء أحبَّ إليه من أن يخلو »

هذا القدر أخرجه منه الترمذى ، ولقلة ما أخرج منه لم نثبت له علامة .

٨٨٠٥ (خ م - يحيى بن أبى كثير) قال « سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول مانزل من القرآن قال (يا أيها المدثر) قلت : يقولون (اقرأ باسم ربك) قال أبو سلمة : سألت جابراً عن ذلك . فقلت له مثل الذى قلت لى . فقال لى جابر : لا أُحَدّثك إلا ماحدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال: جاورت بحراء شهرا . فلما قضيت جوارى . هَبَطت ، فنوديت . فنظرت عن يمينى فلم أرَ شيئاً ،

ونظرت عن شمالى ، فلم أر شيئاً . ونظرت خلفى . فلم أر شيئاً . فرفعت رأسى ، فرأيت شيئاً . فأتيت خديجة . فقلت : دَثِّرونى . فدثرونى ، وصبوا علىَّ ماء باردًا . فنزلت (ياأيها المدثر . قُمْ فأنذر . وربك فكبر . وثيابك فطهر . والرجز فاهجر) وذلك قبل أن تفرض الصلاة » .

وفى رواية « فلما قضيت جوارى هبطت فاسْتَبْطَنْتُ الوادى . فنوديت . فنظرت أمامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى . فلم أر أحداً . ثم نوديت . فنظرت فلم أر أحداً ، ثم نوديت ، فرفعت رأسى . فإذا هو قاعد على عرشٍ فى الهواء ـ يعنى جبريل ـ فأخذتنى رَجْفة شديدة . فأتيت خديجة . فقلت : دَثِّرُونى . فدثرونى ، وصبّوا علىّ ماء . فأنزل الله عز وجل (ياأيها المدثر . قم فأنذر . وربك فكبر ، وثيابك فطهر)

وفى رواية « فإذا هو جالِسٌ على العرشِ بين السماء والأرض » .

وفى رواية عن أبى سلمة عن جابر قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يحدّث عن فترة الوحى . فقال لى فى حديثه « فبينا أنا أمشى ، سمعتُ صوتاً من السماء ، فرفعت رأسى . فإذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس على كرسى بين السماء والأرض ، فُجِئْتُ منه ، فرجعت . فقلت : زملونى زملونى . فدثَّرونى . فأنزل الله عز وجل (يا أيها المدثر . قم فأنذر . وربك فكبر . وثيابك فطهر . والرجز فاهجر) قبل أن تُفرض الصلاة . وهى الأوثان » .

وفى أخرى « فجِئْت منه حتى هَوِيتُ إلى الأرض » وفيه قال أبو سلمة « والرجز الأوثان » قال « ثم حَمِى الوحىَ ، وتتابع » .

وأول هذه الرواية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثم فتر الوحى عنى فترة ، فبينا أنا أمشى ـ ثم ذكر نحوه »

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج الترمذى نحو الرواية الثالثة .

٨٨٠٦ (خ م ط ت س - عائشة رضى الله عنها) أن الحرث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال « يارسول الله ، كيف يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحيانا يأتينى فى مثل صَلْصَلَةِ الجرس - وهو أشده علىّ - فيَفْصِم عنى وقد وَعَيْتُ ما قال . وأحيانا يتمثل لى الملك رجلاً فيكلمنى . فأعِي ما يقول . قالت عائشة : ولقد رأيته يُنْزَل عليه الوحى فى اليوم الشديد البرد فيفصم عنه ، وإن جَبينه ليتفصّد عَرَقا » .

أخرجه البخارى ومسلم والموطأ والترمذى . واللفظ للبخارى .

وفى رواية النسائى إلى قوله « فيفصم عنى وقد وعيت عنه » ثم قال « وهو أشد علىّ . وأحيانا يأتينى فى مثل صورة الفتى ، فيَنْبِذه إلي » .

٨٨٠٧ (ت - عمر بن الخطاب رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحى : يُسْمَع عند وجهه كدَوِىِّ النحْل . فأُنْزِل عليه يوماً فمكثنا ساعة ، ثم سُرِّى عنه . فقرأ (٢٣ : ١ - ١٠ قد أفلح المؤمنون - إلى عشر آيات منها من أولها) وقال : من أقام هذه العشر آياتٍ دخل الجنة . ثم استقبل القبلة ورفع يديه وقال : اللهم زدنا ولا تنقصنا . وأكرمنا ولا تُهنا . وأعطنا ولا تحْرِمنا . وآثرنا ولا تؤثر علينا . اللهم أرْضنا وارضَ عنا »

أخرجه الترمذى .

٨٨٠٨ (م - عبادة بن الصامت رضى الله عنه) قال « كان نبى الله صلى الله عليه وسلم إذا أُنزِلَ عليه كُرِب لذلك . وتربَّدَ وجهه »

وفى رواية « كان إذا أُنزل عليه الوحى نَكَّسَ رأسه . ونَكَّس أصحابه رءوسهم . فلما أُتْلِيَ عنه رفع رأسه ورفعوا »

وفى رواية « كان إذا أُنْزِل عليه الوحى عرفنا ذلك فيه ، وغَمّض عينيه وتربّد وجهه . فنزل عليه يوما فسكتنا . فلما سَرِّى عنه قال : خذوا عنى ، خذوا عنى . قد جعل الله لهُنَّ سبيلا . البِكْر بالبكر جَلْدُ مائة ، ثم نَفْيُ عام ، والثيب بالثيب جلد مائة ثم الرجم » أخرجه مسلم .

٨٨٠٩ (أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كان إذا جاء الوحى لايخفى علينا . وإذا جاء ليس أحدٌ يرفعَ طَرَفَهُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضى الوحي » أخرجه رزين .

٨٨١٠ (خ م س - يعلى بن أمية رضى الله عنه) كان يقول لعمر « ليتنى أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحى . فلما كان النبى صلى الله عليه وسلم بالجِعِرَّانة ، وعليه ثوب قد أُظِلَّ به عليه . ومعه ناس من أصحابه فيهم عمر ؛ إذ جاءه رجل مُتضمِّخ بطيب . فقال : يارسول الله ، كيف ترى في رجل أحرم فى جُبَّة بعد ما تَضَمَّخ بطيب ؟ فنظر النبى صلى الله عليه وسلم ساعة ، ثم سكت . فجاءه الوحيُ . فأشار عمر إلى يَعْلَى : أن تعال . فجاء يعلى فأدخل رأسه . فإذا هو مُحَمَّر الوجه ، يَغِطّ لذلك ساعة ، ثم سُرّى عنه . قال : أين السائل الذى سألنى عن العمرة آنفاً ؟ فالتُمِسَ الرجل . فجىء به إلى النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : أمّا الطيب الذى بك : فاغسله ثلاث مرات . وأما الجبة : فانْزِعها ، ثم اصنع فى عمرتك كما تصنع فى حجك » .

وفى رواية قال « كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتاه رجل عليه أثر صُفرة - بنحوه » أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية النسائى . قال صفوان بن يعلى : قال أبى « ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنزَل عليه . فبينما نحن بالجعرانة - والنبى صلى الله عليه وسلم

فى قُبة ـ فأتاه الوحى . فأشار إلىَّ عمر : أن تعال . فأدخلتُ رأسى القبة . فأتاه رجل قد أحرم فى جُبَّة بعمرة متضمِّخٍ بطيب . فقال : يارسول الله ، ماتقول فى رجل أحرم فى جُبَّة ؟ فأنزل عليه الوحى . فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يغِطَّ لذلك فسُرِّى عنه . فقال : أين الرجل الذي سألنى آنفاً ؟ فأتى الرجلُ . فقال : أما الجبة فاخلعها . وأما الطيب : فاغسله ، ثم أحدِثْ إحراما »

قال النسائى قوله « ثم أحدِثْ إحراماً » ما أعلم أحداً قاله غير نوح بن حبيب . ولا أحسبه محفوظا ، والله أعلم .

٨٨١١ (خ ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال ـ فى قوله عز وجل (٧٥ : ١٦ لا تُحرك به لسانك لتَعْجَل به) ـ قال « كان النبى صلى الله عليه وسلم يُعالج من التنزيل شِدة . وكان مما يُحرك به شفتيه ـ قال لى ابن جبير : فقال لى ابن عباس : أنا أحركهما كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما . وقال سعيد : أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما . فحرك شفتيه ـ فأنزل الله عزوجل (لَا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه) قال : جمعَه فى صدرك ، ثم تقرؤه . قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه جبريل بعد ذلك استمع . فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما أقرأه »

وفى رواية « كما وعده الله عز وجل » أخرجه البخارى .

٨٨١٢ (خ م س ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجودَ الناس . وكان أجودَ ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبريل . وكان يلقاه جبريلُ فى كل ليلة من رمضان . فيُدارسه القرآن . فَلَرَسولُ الله حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة » .

وفى رواية نحوه قال « وكان جبريل يلقاه فى كل ليلة من رمضان، حتى ينسلخ. يعرض عليه النبى صلى الله عليه وسلم القرآن ».

أخرجه البخارى ومسلم والنسائى.

وأخرج النسائى عقيب هذا الحديث حديثاً عن عائشة رضى الله عنها قالت « ماَ لَعَنَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من لَعْنَةٍ تُذْكَر، وكان إذا كان قريبَ عهدٍ بجبريل يدارسه: كان أجود بالخير من الريح المرسلة ».

قال النسائى: هذا خطأ. والصواب: حديث يونس بن زيد، أحد رواة حديث ابن عباس.

٨٨١٣ (خ - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كان يُعْرَض على النبى صلى الله عليه وسلم القرآن كل عام مرة. فعُرِض عليه مرتين فى العام الذى قبض فيه » أخرجه البخارى.

٨٨١٤ (خ - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « إن الله تابَعَ الوحىَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته، حتى توفاه أكثر ما كان الوحى، ثم تُوفِّى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدُ » أخرجه البخارى.

٨٨١٥ (خ م - أبو عثمان النهدى رحمه الله) أن سلمان قال « لاتكونن إن استطعتَ أولَ من يدخل السوق، ولا آخر من يخرج منها. فإنها معركة الشيطان. وبها ينصِب رايتَهُ. قال أبو عثمان: وأنبئت أن جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة. قال: فجعل يتحدّث، ثم قام فقال نبى الله لأم سلمة: من هذا؟ - أو كما قال - قالت: هذا دحية الكلبى. قال: فقالت أم سلمة: أيمُ الله! ماحسبتُه إلا إياه، حتى سمعتُ خطبة النبى صلى الله عليه وسلم يخبر جبريل » أو كما قال. قال: سليمان التيمى: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت

هذا الحديث ؟ قال : من أسامة بن زيد . أخرجه مسلم .

وأخرج البخاري منه قوله «أُنبئتُ أن جبريل ـ إلى آخره» ولم يذكر ماقبله

٨٨١٦ ( ) قال « دخلت مع أبى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلمنا عليه لم يأذن لنا ، فانصرفنا . فقال لى أبى : أما ترى كيف لَمّا يأذن لنا ؟ قلت : لعله كان فى سِرٍّ مع الذى كان يناجيه . فقال لى : وكان معه أحد ؟ قلت : نعم . قال : ذاك الذى شغله . فأخبرتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم .فقال لى : أنت رأيته ؟ ـ أو كما قال ـ قلت : نعم . قال . ذاك جبريل ـ وذكر الحديث » أخرجه رزين .

٨٨١٧ (خ ـ يوسف بن ماهك) قال « إنى عند عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها : إذ جاءها عراقى ، فقال : أى الكفن خير ؟ قلت : ويحك ! ومايضرك ؟ قال : يا أم المؤمنين ؟ أرينى مصحَفَكِ . قالت : لم ؟ قال : لَعَلِّى أؤلِّف القرآن عليه . فإنه يقرأه غيرَ مؤلف . قالت : وما يضرك أيَةً قرأتَ قبلُ ؟ إنما أنزلت أولَ مانزل سورة المفصّل فيها ذكر الجنة والنار ، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام . ولو نزل أول شىء : لاتشربوا الخمر . لقالوا : لا ندع الخمر أبداً . ولو نزل : لاتزنوا ، لقالوا : لاندع الزنا أبداً . لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم . وإنى لجارية ألعبُ (٥٤ : ٤٦ بل الساعةُ موْعِدُهم . والساعة أدهَى وأمَرُّ) وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده . قال : فأخرجَتْ له المصحف فأملت عليه آىَ السور » .

وله فى أخرى مختصراً قال : قالت عائشة « لقد أُنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وإنى لجارية ألعب (بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر)» أخرجه البخارى

٨٨١٨ (د ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا يعرف فَصْل السورة حتى ينزل عليه : بسم الله الرحمن الرحيم » أخرجه أبو داود .

٨٨١٩ ( ) قال « لم يكن يَعرف كمال السورة ولا نفادها إلا ببسم الله الرحمن الرحيم » أخرجه رزين .

٨٨٢٠ (د - الشعبي ، وأبو مالك ، وقتادة ، وثابت بن عمارة) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة النمل » .

أخرجه أبو داود . هكذا عن هؤلاء المذكورين .

٨٨٢١ (خ م ت - البراء بن عازب رضى الله عنه) قال « إن آخر سورة أنزلت تامة : سورة التوبة . وإن آخر آية نزلت : آية الكلالة » .

وفى رواية « آخِرُ آية نزلت كاملة » أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم أنه قال « آخر آية نزلت : يستفتونك » وأخرج الترمذى قال « آخر آية أنزلت ، أو آخر شىء أنزل (٤ : ١٧٦ يستفتونك قُلِ الله يُفْتِيكم فى الكلالة) »

٨٨٢٢ (م - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة) قال: قال لى ابن عباس « تدرى آخر سورة من القرآن نزلت جميعا ؟ قلت : نعم (إذا جاء نصر الله والفتح) قال : صَدَقْتَ » أخرجه مسلم .

٨٨٢٣ (ت - عبد الله عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال « آخر سورة أنزلت سورة المائدة والفتح » أخرجه الترمذى . وقال : وقد روى عن ابن عباس أنه قال « آخر سورة أنزلت (إذا جاءَ نصر الله والفتح) » .

٨٨٢٤ (خ - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « آخر آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم : آية الربا » أخرجه البخارى .

٨٨٢٥ (د ت - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه بالموقف . فيقول : ألا رجل يحملنى إلى قومه ؟ فإن قريشاً منعونى أن أُبَلِّغَ كلام ربى » أخرجه أبو داود والترمذى .

الباب الرابع

فى الإسراء وما يتعلق به

٨٨٢٦ (خ م ت س - قتادة بن دعامة) عن أنس عن مالك بن صعصعة : أن نبى الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة أُسْرِىَ به . قال « بينما أنا فى الحَطيم - وربما قال فى الحِجْر - مضطجع - ومنهم من قال : بين النائم واليقظان - إذا أتانى آتٍ فقَدّ - قال : فسمعته يقول : فشق - ما بين هذه إلى هذه . فقلت للجارود ، وهو إلى جنبى : ما يعنى به ؟ قال : من ثُغْرة نحره إلى شِعْرَتِهِ ، وسمعته يقول : من قَصِّه إلى شِعْرَتِه . فاستخرج قلبى ، ثم أُتيتُ بطَسْتٍ من ذهب مملوءة إيماناً . فغُسِلَ قلبى ، ثم حُشِى ، ثم أعيد . ثم أُتيت بدابَّةٍ ، دون البغل وفوق الحمار ، أبيض . فقال له الجارود : هو البراق يا أبا حمزة ؟ فقال أنس : نعم . يَضَعُ خَطْوَهُ عند أقصَى طَرْفِهِ . فَحُمِلْتُ عليه . فانطلق بى جبريل ، حتى أتى السماء الدنيا ، فاستفتح . فقيل : مَنْ هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مَرْحباً به . فلنعم المجىء جاء . ففتح . فاما خَلَصتُ ، فإذا فيها آدم . فقال : هذا أبوك آدم . فسلِّم عليه ، فسلمت عليه . فردّ السلام . وقال : مَرْحباً بالابن الصالح والنبى الصالح . ثم صَعِد حتى أتى السماء الثانية . فاستفتح . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قال : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال نعم . قيل : مرحباً به ولنعم المجىء جاء . ففتح . فاما خلصتُ . فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالةٍ . قال : هذا يحيى وعيسى ، فسلِّم عليهما . فسلّمت فردَّا ، ثم قالا : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح . ثم صَعِدَ بى إلى السماء الثالثة فاستفتح . فقيل

من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أُرسل إليه ؟ قال : نعم قيل : مرحباً به . فلنعم المجيء جاء . فاما خَلَصتُ . فإذا يوسف . قال : هذا يوسف فسلم عليه . فسامت عليه فرد . ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . ثم صعد حتى أتى السماء الرابعة . فاستفتح . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . فقال : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به . فلنعم المجيء جاء ففتح . فاما خَلَصت . فإذا إدريس . قال : هذا إدريس فسلم عليه . فسامت عليه ، فردّ . ثم قال: مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . ثم صعد بى ، حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم قيل : مرحباً به . فلنعم المجيء جاء . فاما خلصتُ . فإذا هارون . قال : هذا هارون فسلم عليه ، فسامت عليه . فردّ ، ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح ، ثم صَعِد حتى أتى السماء السادسة فاستفتح . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به . فلنعم المجيء جاء . فاما خَلَصتُ . فإذا موسى . قال : هذا موسى ، فسلم عليه . فسامت عليه فردّ ، ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . فاما جاوزته بكى ، فقيل : مايبكيك ؟ قال : أبكى ؛ لأن غلاماً بُعث بعدى يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخلها من أمتى ثم صعد بي إلى السماء السابعة ، فاستفتح جبريل . فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بُعِثَ إليه ؟ قال : نعم قيل : مرحباً به فلنعم المجيء جاء . فاما خلَصتُ . فإذا إبراهيم . قال : هذا أبوك فسلم عليه ، فسامت عليه . فردّ السلام ، ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رُفِعْتُ إلى سِدْرة المنتهى . فإذا نَبقُها مثلُ قِلال هَجَر ، وإذا وَرَقُها مثل آذان الفِيَلة . قال :

هذه سِدْرة المنتهى . فإذا أربعة أنهارٍ : نهرانِ باطنان ، ونهران ظاهران . فقلت : ما هذان يا جبريل ؟ قال : أما الباطنانِ : فنهران فى الجنة . وأما الظاهران : فالنيل والفرات . ثم رُفِعَ لي البيت المعمور ، ثم أُتِيتُ بإناء من خمر ، وإناء من لبن ، وإناء من عسل . فأخذت اللبن . فقال : هى الفطرة التى أنت عليها وأمتك . قال : ثم فُرضت علىّ الصلاة ، خمسين صلاة كل يوم . فرجعت فمررت على موسى . فقال : بِمَ أُمرت ؟ قلت : أمرت بخمسين صلاة كل يوم . قال : إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم . وإنى والله قد جَرّبتُ الناس من قبلك ، وعالجت بنى إسرائيل أشدّ المعالجة . فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك . فرجعتُ فوضع عنى عشرا . فرجعت فقال مثله . فرجعت إلى موسى ، فوضع عنى عشرا . فرجعت إلى موسى . فقال مثله . فوضع عنى عشرا . فرجعت إلى موسى . فقال مثله . فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم . فقال مثله . فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم . قال : إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم ، وإنى قد جربت الناس قبلك ، وعالجت بنى إسرائيل أشد المعالجة . فارجع إلى ربك ، فاسأله التخفيف لأمتك . قال : سألت ربي حتى استحييت ، ولـكن أرضَى وأُسَلِّم . فلما جاوزت ، نادى منادٍ : أمضيتُ فريضتى ، وخففت عن عبادى »

وفى رواية « بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان » وفيه « ثم غُسِل البطن بماء زمزم ، ثم مُلىء حكمة وإيماناً » وفيه « فرفع لى البيت المعمور . فسألت جبريل ؟ فقال : هذا البيت المعمور ، يصلِّى فيه كل يوم سبعون ألف مَلَكٍ ، إذا خرجوا لم يعودوا آخرَ ماعليهم » وفى آخره « فخففت عن عبادى ، وأجْزِى بالحسنة عشراً »

وفى أخرى « بينا أنا عند البيت ، بين النائم واليقظان ؛ إذ سمعت قائلاً يقول :

أحَدُ الثلاثة ، بين الرجلين . فأُتيت ، فانطُلِق بى . فأُتيت بطست من ذهب ، فيها من ماء زمزم . فشُرح صدرى إلى كذا وكذا ـ يعنى إلى أسفل بطنه » .

وفى أخرى «فأتيت بِطَسْتٍ من ذهب ممتلىء حكمة وإيمانًا . فَشُقَّ من النحر إلى مَراقّ البطن ، فغُسِلَ بماء زمزم » .

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرجه النسائى نحوه وأخصَرَ منه . وهذا أتم وأطول . وأخرجه الترمذى إلى قوله « فغسله بماء زمزم ، ثم أعيد مكانه . ثم حُشِيَ إيمانًا وحكمة » قال الترمذى : وفى الحديث قصة طويلة . ولم يذكرها .

٨٨٢٧ (خ م ت س ـ سليمان بن بلال) قال شريك بن عبدالله بن أبى نَمِرٍ إنه سمع أنَسَ بن مالك يقول « أُسْرِيَ برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة : أنه جاءه ثلاثة نَفَر ـ قبل أن يُوحَى إليه ـ[1] وهو نائم فى المسجد الحرام. فقال أولهم : أيُّهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم . فقال أحدهم : خذوا خيرهم . فكانت تلك الليلة . فلم يرهم حتى أتَوْه ليلة أخرى ، فيما يَرَي قلبُه وتنام عينه ، ولا ينام قلبه ـ وكذلك الأنبياء تنام عيونهم ، ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه ـ حتى احتملوه ، فوضعوه عند بئر زمزم . فتولاه منهم جبريل . فشق جبريل ما بين نحره إلى لَبَّته حتى فرغ من صدره وجوفه ، وغَسَله من ماء زمزم . حتى أنْقَى جوفه . ثم أتى بطست من ذهب فيه تَوْر من ذهب ، محشوًّا إيمانًا وحكمة . فَحُشِيَ به صدره ولغاديدُهُ ـ يعنى عروقَ حَلْقِه ـ ثم أطبقه . ثم عرج به إلى السماء الدنيا . فضرب بابًا من أبوابها . فناداه أهل السماء : مَنْ هذا ؟ قال : جبريل . قال : ومن معك ؟

---

(١) قال النووى : فى رواية شريك أوهام أنكرها العلماء . من جملتها أنه قال « قبل أن يوحى إليه » وهو غلط لم يوافق عليه . والإجماع على أن الصلاة فرضت ليلة الإسراء . وفى سياق الحديث جواب جبريل على سؤال خزنة السموات « نعم بعث إليه »

قال : معي محمد . قال : وقد بُعِث إليه ؟ قال : نعم . قالوا : فمرحباً به وأهلاً . واستبشر به أهل السماء ، لا يعلم أهلُ السماء ما يريدُ الله فى الأرض حتى يُعلِمهم . فوجد فى السماء الدنيا : آدم عليه السلام . فقال له جبريل : هذا أبوك ، فسلِّم عليه . فسلَّم عليه ورَدَّ عليه . وقال : مرحباً وأهلاً يابنى ، نعم الابن أنت . فإذا هو فى السماء الدنيا بنهرين يَطَّردان . فقال : ماهذان النهران ياجبريل ؟ قال : هذا النيل ، وهذا الفرات ـ عنصرهما ـ قال : ثم مضى به فى السماء . فإذا هو بنهر آخر عليه قصرٌ من لؤلؤ وزَبَرْجَد ، فضرب بيده . فإذا هو مسك أذْفر . قال : ما هذا ياجبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذى خَبأ لك ربُّك . ثم عرج به إلي السماء الثانية . فقالت له الملائكة مثل ما قالت له الأولى : مَنْ هذا ؟ قال جبريل . قالوا : ومن معك ؟ قال : محمد . قالوا : وقد بعث إليه ؟ قال نعم . قالوا : مرحباً به وأهلاً . قال : ثم عرج به إلى السماء الثالثة . وقالوا مثل ما قالت الأولى والثانية . ثم عرج به إلى الرابعة ، فقالوا له مثل ذلك . ثم عرج به إلى الخامسة . فقالوا : مثل ذلك . ثم عرج به إلى السادسة فقالوا مثل ذلك . ثم عرج به إلى السابعة . فقالوا له مثل ذلك . كلُّ سماءٍ فيها أنبياء قد سَمَّاهم . فأوعيتُ منهم إدريس فى الثانية ، وهٰرون فى الرابعة ، وآخر فى الخامسة ـ ولم أحفظ اسمه ـ وإبراهيم فى السادسة ، وموسى فى السابعة ، بتفضيل كلام الله . فقال موسى : ربِّ ، لم أظُنّ أن ترفع علىَّ أحداً ، ثم علا به فوق ذلك مما لا يعلمه أحد إلا الله ، حتى جاء سِدْرة المنتهى . ودنَى الجبَّار ربُّ العزة ، فتدلى حتى كان منه قابَ قوسين أو أدنى . فأوحى الله إليه فيما يوحى إليه خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلةٍ . ثم هبط حتى بلغ موسى ، فاحتبسه موسى . فقال : يامحمد ، ماذا عَهِدَ إليك ؟ قال : عَهِدَ إلىَّ خمسين صلاة كل يوم وليلة . قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك . فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم . فالتفت النبى صلى الله عليه

وسلم إلى جبريل ـ كأنه يستشيره فى ذلك ـ فأشار إليه جبريل : أن نعم ، إن شئت . فعلا به إلى الجبار تعالى . فقال ، وهو مكانَه : يارب خَفِّفْ عنا ، فإن أمتى لا تستطيع هذا . فَوضع عنه عشر صلوات . ثم رجع إلى موسى فاحتبسه . فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات . ثم احتبسه موسى عند الخمس . فقال : يامحمد ، لقد راودت بنى إسرائيل قومى على أدنى من هذا ، فضعفوا وتركوه . فأمَّتُك أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً . فارجع فليخفف عنك ربك . كُلُّ ذلك يلتفت النبى صلى الله عليه وسلم إلى جبريل ليُشِير عليه ، فلا يكره ذلك جبريل . فرفعه عند الخامسة ، فقال : يارب ، إن أمتى ضعفاء ، أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم . فخفف عنا . فقال الجبار : يامحمد قال : لبيك وسَعْدَيك . قال : لا يُبَدَّلُ القول لدَىَّ ، كما فرضتُ عليك فى أمِّ الكتاب . فكل حسنة بعشر أمثالها . فهى خمسون فى أم الكتاب وهي خمسٌ عليك . فرجع إلى موسى ، فقال : كيف فعلت ؟ فقال : خَفَّفَ عَنَّا ، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها . فقال موسى : قد والله راودْتُ بنى إسرائيل على أدنَى من ذلك . فتركوه . فارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياموسى ، قد والله استحييتُ من ربى مما أختَلِفُ . قال : فاهبط بسم الله . واستيقَظَ وهو فى المسجد الحرام » .

هذا لفظ حديث البخارى . ذكره فى كتاب التوحيد .

وأدرج مسلم حديث شريك عن أنس الموقوف عليه على حديث ثابت البُنَانى . وذكر من أول حديث شريك طرفاً ، ثم قال « وساق الحديث نحو حديث ثابت » قال مسلم « وقدم فيه شيئاً وأخّر وزاد ونقص . وليس فى حديث من هذه الألفاظ إلا ما نورده على نَصِّه » أخرجه مسلم من حديث حماد

ابن سَلَمَةَ عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أُتيت بالبراق ـ وهو دابة أبيضُ طويلٌ ، فوق الحمار ودون البغل ـ حافِرَه عند منتهى طرفه . قال : فركبته حتى أتيت بيت المقدس ، قال : فربطته بالحلقة التى يَرْبِطُ بها الأنبياء قال : ثم دخلت المسجد ، فصليت فيه ركعتين . ثم خرجت ، فجاءنى جبريل بإناء من الخمر وإناء من اللبن . فاخترت اللبن . فقال جبريل : اخترت الفِطرة . قال : ثم عرج بنا إلى السماء ، فاستفتح جبريل . فقيل : مَن أنت ؟ قال : جبريل . قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه ، فافتح لنا . ففتح لنا . فإذا أنا بآدم . فرحَّب بى ودعا لى بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الثانية ، فاستفتح جبريل . فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل . قيل : وَمَنْ معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه ، فَفُتِحَ لنا . فإذا بابنى الخالة عيسى ابن مريم ، ويحيي بن زكريا . فَرَحَّبَا بى ودَعَوا لى بخير . ثم عرج بنا إلى السماء الثالثة . فاستفتح جبريل . فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بُعِثَ إليه ؟ قال : قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بيوسف ، إذا هو قد أعطى شَطْر الحسن . قال : فرحّب بى ، ودعا لى بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة . فاستفتح جبريل . فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد قيل : وقد بُعِثَ إليه ؟ قال : قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بإدريس ، فرحّب ودعا لى بخير . قال الله عز وجل (١٩ : ٥٧ ورفعناه مكاناً علياً) ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة . فاستفتح جبريل . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل . ومَنْ معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه . ففتح . فإذا بهارون . فرحّب ودعا لى بخير . ثم عرج بنا إلى السماء السادسة . فاستفتح جبريل . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بعث إليه ؟ قال :

قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بموسى عليه السلام . فرحّب ودعا لى بخير . ثم عرج بنا إلى السماء السابعة فاستفتح . فقيل : من هذا ؟ قال جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بإبراهيم عليه السلام ، مُسْنِدًا ظهره إلى البيت المعمور ، فإذا هو يدخله كلَّ يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه . ثم ذهب به إلى سِدْرة المنتهى ، وإذا أوراقها كآذان الفِيَلة ، وإذا ثَمَرُها كالقلال . قال : فلما غشيها من أمر الله عز وجل ماغَشِيَ تَغيرَتْ . فما أحدٌ من خلق الله يستطيع أن يَنْعَتها من حسنها . فأوحى إلىَّ ما أوحي . ففرض عليَّ خمسين صلاة فى كل يوم وليلة . فنزلتُ إلى موسى . فقال : مافرض ربك على أمتك ؟ قلت : خمسين صلاة . قال : ارجع إلى ربك ، فاسأله التخفيف . فإن أمتك لا يُطيقون ذلك . فإنى قد بلوتُ بنى إسرائيل وخَبَرْتُهُمْ . قال : فرجعتُ إلى ربىّ . فقلت : يا رب ، خَفِّف عن أمتي . فحطّ عنى خمسا . فرجعت إلى موسى . فقلت : حَطَّ عنى خَمْسًا . فقال : إن أمتك لا يطيقون ذلك . فارجع إلى ربك ، فاسأله التخفيف . قال : فلم أزل أرجع بين ربى تبارك وتعالى وبين موسى عليه السلام ، حتى قال : يامحمد ، إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة ، بكل صلاة عشر . فذلك خمسون صلاة ، وَمَنْ هَمَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة . فإن عملها كتبت له عشرا ، وَمَن هَمَّ بسيئة ولم يعملها لم تكتب شيئاً . فإن عملها كتبت سيئة واحدة . قال : فنزلت فانتهيت إلى موسى . فقال : ارجع إلي ربك فاسأله التخفيف . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد رجعت إلى ربى حتى استحييت منه » .

وأخرج مسلم أيضاً طرفاً منه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« أُتيت ، فانطلقوا بى إلى زمزم ، فَشُرِح عن صدرى . ثم غُسِل بماء زمزم . ثم أنزلت » لم يزد مسلم على هذا من هذه الرواية .

وقد أتمها أبو بكر البرقانى فى كتابه قال « ثم أُنزِلَتْ طست من ذهب ممتلئة إيماناً وحكمة . فَحُشِى بها صدرى ، ثم عرج بي الملك إلى السماء الدنيا » وذكر الحديث على سياق ما سبق .

وأخرج النسائى رواية أبى مالك سعيد بن عبد العزيز عن أنس نحو هذا الحديث ، إلا أن حديثه أخصر وأقل لفظاً . والمعنى واحد . وقال فى آخرها « فرجعت إلى ربى فسألته التخفيف . فقال : إنى يوم خلقت السموات والأرض فَرضْت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة . فخمسٌ بخمسين . فقم بها أنت وأمتك . فعرفت أنها من الله تبارك وتعالى صِرَّى . فرجعت إلى موسى عليه السلام . فقال : ارجع . قلت : فعرفت أنها من الله صِرَّى - يقول : حَتْم - فلا أرجع » .

وفى رواية الترمذى طرف مختصر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُتى بالبراق ليلة أسرى به مُلْجَماً مُسْرَجاً . فاستصعب عليه . فقال له جبريل : أَلِمُحَمَّدٍ نفعل هكذا ؟ ما ركبك أحد أكرم على الله منه . فارْفَضّ عرقاً » .

٨٨٢٨ (خ م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال : كان أبو ذرٍّ يُحَدِّث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فُرج سَقْف بيتى ، وأنا بمكة . فنزل من جبريل . ففرج صدرى ، ثم غسله ماء زمزم . ثم جاء بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيماناً ، فأفرغها في صدرى ، ثم أطبقه . ثم أخذ بيدى . فعرج بى إلى السماء . فلما جئنا إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء الدنيا : افتح قال : من هذا ؟ قال : جبريل ، قال : معك أحد ؟ قال : نعم . معى محمد صلى الله عليه وسلم . قال : فأرسل إليه ؟ قال : نعم . ففتح . قال : فلما علونا السماء الدنيا ، فإذا رجل عن

يمينه أسْوِدة . وعن يساره أسودة . قال : فإذا نظر قِبَلَ يمينه ضَحِكَ ، وإذا نظر قِبَلَ شماله بكى . قال : فقال : مَرْحَبًا بالنبي الصالح والابن الصالح . قال : فقلت : ياجبريل مَنْ هذا ؟ قال : هذا آدم عليه السلام . وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نَسَمُ بَنيه ، وأهل اليمين أهل الجنة ، والأسودة التى عن شماله أهل النار . فإذا نظر قِبَلَ يمينه ضَحِكَ . وإذا نظر قِبَلَ شماله بكى . قال : ثم عرج بى جبريل ، حتى أتى السماء الثانية ، قال لخازنها : اُفتح . قال : فقال له خازنها : مثل ما قال خازن السماء الدنيا . ففتح ـ قال أنس بن مالك : فذكر أنه وجد فى السموات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم عليهم السلام . ولم يُثبت كيف منازلهم ، غير أنه ذكر أنه قد وجد آدم فى السماء الدنيا ، وإبراهيم فى السماء السادسة ـ قال : فلما مَرّ جبريل ورسول الله بادريس صلوات الله عليهم ، قال : مَرْحَباً بالنبى الصالح والأخ الصّالح . قال : ثم مَرَّ . فقلت : مَنْ هذا ؟ قال : هـذا إدريس . قال : ثم مررت بموسى . فقال : مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصالح . قال : قلت : من هذا ؟ قال : هذا موسى . ثم مَرَرْتُ بعيسى ، فقال : مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصـالح . قال : قلت من هذا ؟ قال : هذا عيسى ابن مريم . قال : ثم مررت بابراهيم عليه السلام . قال : مرحباً بالنبى الصالح والابن الصـالح . قال : قلت : من هذا ؟ قال : إبراهيم » قال ابن شهـاب وأخبرنى ابن حزم . أن ابن عباس وأبا حبَّة الأنصارى يقولان : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثم عرج بى حتى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى أسمعُ فيه صَرِيفَ الأقلام . قال ابن حزم وأنس بن مالك : قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : ففرض الله على أمتى خمسين صلاة . قال : فرجعت بذلك ، حتى أمُرَّ . فقال موسى عليه السلام : ماذا فَرَضَ ربك على أمتك ؟ قال : قلت : فرض عليهم خمسين صلاة . قال لى موسى : فراجعْ ربك . فإن أمتك

لا تطيق ذلك . فراجعت ربى ، فوضع شَطْرها . قال : فرجعت إلى موسى فأخبرته ، قال : راجع ربك . فإن أمتك لا تطيق ذلك . فراجعت ربى . فقال : هي خمس ، وهن خمسون ، لا يُبَدَّلُ القول لَدَيَّ . قال : فرجعت إلى موسى . فقال : راجع ربك . فقلت : قد استحييت من ربى . قال : ثم انطلق بى جبريل حتى يأتى سدرة المنتهى ، فغشيها ألوانٌ ، لا أدرى ما هى ؟ قال : ثم أُدخِلت الجنة . فإذا فيها جنابِذُ اللؤلؤ ، وإذا تُرابها المسك » أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٢٩ (م س ت - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال « لَمَّا أُسْرِىَ برسول الله صلى الله عليه وسلم انْتُهِىَ به إلى سِدرة المنتهى ، وهى في السماء السادسة . وإليها ينتهى ما يُعرَج به من الأرض فيقبض منها . وإليها ينتهى ما يهبط من فوقها فَيُقْبَض منها - قال (١٦:٥٣ إذ يغشى السدرة ما يغشى) قال : فراش من ذَهَب . قال : فأُعْطِى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة : أعطى الصلوات الخمس ، وخواتم سورة البقرة . وغُفِرَ لمن لم يُشرك بالله من أمته شيئاً المقحِمَات » أخرجه مسلم والنسائى .

وفى رواية الترمذى قال « لَمَّا بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم سدرة المنتهى . قال : انتهى إليها ما يَعْرُج من الأرض وما ينزل من فوق . فأعطاه الله عندها ثلاثا لم يُعْطَهُنَّ نبى قبله : فُرضت عليه خمس صلوات . وأُعْطِى خَوَاتيمَ سورة البقرة ، وغفر لأمته المقحمات مالم يشركوا بالله شيئاً . قال ابن مسعود : (إذ يغشى السدرة ما يغشى) قال : السدرة فى السماء السادسة . قال سفيان : فَراش من ذهب . وأشار سفيان بيده فأرقدها » .

وفى رواية « إليها ينتهي علم الخلائق ، لا علم لهم بما فوق ذلك » .

٨٨٣٠ (ت - زر بن حبيش رضى الله عنه) قال : قلت لحذيفة « أصَلَّى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت المقدس ؟ قال : لا . فقلت : بلى . قال : أنت تقول ذلك يا أصلع لى ؟ بم تقول ذلك ؟ قلت : بالقرآن . بينى و بينك القرآن . قال حذيفة : من احتج بالقرآن فقد أفلح ـ قال سفيان : يقول : قد احتج . وربما قال : قد أفلح ـ وأين هو ؟ فقرأت (١٧ : ١ سبحان الذى أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى) قال : أفتراه صلَّى فيه ؟ قلت : لا . قال : أمَا لو صلَّى فيه لَـكُتِبَتْ عليكم الصلاة فيه ، كما كتبت عليكم الصلاة فى المسجد الحرام . ثم قال حذيفة : أُتِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بدابة طويلة الظهر ممدودةٍ ـ هكذا ـ خَطْوُهُ مَدُّ بصره . فما زايلا ظَهْرَ البُراق حتى رأيا الجنة والنار ، ووعْدَ الآخرة أجمع . ثم رجعا عودَهما على بدئهما . قال : ويتحدثون : أنه ربطه لمَ ؟ أيَفِر منه ؟ إنما سخره له عالم الغيب والشهادة » أخرجه الترمذى .

٨٨٣١ (ت ـ بريدة بن الحصيب رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لما انتهيت إلى بيت المقدس : قال جبريل كذا بإصبعه ، فخرق به الحجَر . وشَدَّ به البراق » أخرجه الترمذى .

٨٨٣٢ (خ م ت ـ جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لما كَذَّبنى قريش قُمتُ فى الحِجْرِ . فَجَلَى الله لىَ بيتَ المقدس . فطفِقْت أخبرهم عن آياته ، وأنا أنظر إليه » .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

وزاد البخارى فى رواية قال « كَذَّبنى قريش حين أُسْرِىَ بى إلى بيت المقدس ـ وذكر الحديث » .

٨٨٣٣ (م س ـ أنس بن مالك رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال « أتيت موسى ليلة أُسْرِى بى عند الكثيب الأحمر . وهو قائم يصلى فى قبره » أخرجه مسلم والنسائى .

الباب الخامس

فى معجزاته ودلائل نبوته صلى الله عليه وسلم . وفيه سبعة فصول

الفصل الأول : فى إخباره عن المغيبات

٨٨٣٤ (خ م - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا هَلَكَ كِسْرى فلا كسرى بعده . وإذا هلك قَيْصَرُ فلا قيصر بعده . والذى نفسى بيده : لَتُنْفَقَنَّ كنوزهما فى سبيل الله » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٣٥ (خ م ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا هَلَكَ كِسرى فلا كسرى بعده . وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفسى بيده ، لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله » .

وفى رواية قال « هَلَكَ كِسْرَى ثم لا يكون كسرى . وقيصَرُ لَيَهلِكَنَّ ثم لا يكون قيصر بعده ، ولَتُنْفَقَنَّ كنوزهما فى سبيل الله »

زاد فى رواية أخرى « وسَمّى الحربَ خَدْعة »

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

٨٨٣٦ (م - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال عامر بن سعد بن أبى وقاص كتبت إلى جابر بن سَمُرة مع غلامى نافعٍ : أن أخبرنى بشىء سمعتَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فكتب إلىّ « سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جمعة ، عَشِيَّةَ رَجَمَ الأسلمىَّ . قال : لايزل الدين قائماً حتى تقوم الساعة ، أو يكون عليكم اثنى عشر خليفة ، كلهم من قريش . وسمعته يقول : عُصَيْبَة من المسلمين

يفتتحون البيت الأبيض : بيتَ كِسرى ـ أو آل كِسْرى ـ وسمعته يقول : إن بين يدي الساعة كذابين ، فاحذروهم . وسمعته يقول : إذا أعطى الله أحدَكم خَيْرًا فليبدأ بنفسه وأهل بيته . وسمعته يقول : أنا الفَرَط على الحوض » .

وفى رواية سِماك بن حرب عن جابر بن سمرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَتُفْتَحَنَّ عصابة من المسلمين ـ أو من المؤمنين ـ كنزَ آلِ كِسْرَى الذى فى الأبيض » .

وفى رواية أخرى قال « لَنْ يَبْرَحَ هذا الدين قائمًا يقاتل عليه عصابةٌ من المسلمين حتى تقوم الساعة »

أخرجه مسلم . وقد تقدم بعضُ الحديث فى كتاب الخلافة من حرف الخاء

٨٨٣٧ (خ ـ عدى بن حاتم رضى الله عنه) قال « بينما أنا عند النبى صلى الله عليه وسلم ، إذ أتاه رجل . فشكى إليه الفاقة . ثم أتاه آخر فشكى إليه قَطْعَ السبيل قال : فقال : ياعدى ، هل رأيت الحِيَرَة ؟ قلت : لم أرها ، وقد أنبئت عنها . قال : إن طالت بك حياة لَتَرَيَنَّ الظَّعينة ترحل من الحِيرة حتى تطوف بالكعبة . لاتخاف أحداً إلا الله تعالى ـ قلت ، فيما بينى وبين نفسى : فأين دُعَّارُ طَيِّءٍ الذين سعَّروا فى البلاد ؟ ـ ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى . قلت : كِسرى ابن هُرْمُز ؟ قال : كسرى بن هرمز . ولئن طالت بك حياة لَتَرَيَنَّ الرجل يُخرج مِلء كَفِّه من ذهب أو فضة يطلب من يَقْبَلُهُ ، فلا يجد أحداً يقبله منه . ولَيَلْقَيَنَّ اللهَ ، أحدُكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه حجاب ولا تَرْجمان يُترجم له . فليقولن : ألم أبعثْ إليك رسولاً فيُبلغك ؟ فيقول : بلى يارب . فيقول : ألم أعطك مالاً . وأُفْضِلْ عليك ؟ فيقول : بلى . فينظر عن يمينه ، فلا يرى إلا جهنم . وينظر عن شماله فلا يرى إلا جهنم . قال عدي : فسمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

اتقوا النار ، ولو بشق تمرة . فمن لم يجد شِقَّ تمرة فكلمة طيبة . قال عدي : فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله . وكنتُ فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز . ولئن طالت بكم حياة لَتَرَوُنَّ ما قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم يُخرج الرجلُ ملء كفه ذهباً أو فضة ، فلا يجد من يقبله منه » أخرجه البخارى .

٨٨٣٨ (م - أبو ذر الغفارى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنكم ستفتحون أرضاً يُذكر فيها القيراط - وفى رواية : ستفتحون مصرَ . وهى أرض يسمّى فيها القيراط - فاسْتَوْصُوا بأهلها خيراً . فإن لهم ذِمَّة ورَحِماً » .

وفى أخرى « فإن فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها . فإن لهم ذمة ورحما - أو قال : ذمة وصِهْرا - فإذا رأيتَ رجلان يختصمان فيها فى موضع لَبِنَة فاخرج منها . قال : فمرّ بربيعة وعبد الرحمن ابنى شُرَحبيل بن حَسَنة يتنازعان فى موضع لَبِنة . فخرج منها » وفى أخرى « فرأيت ، فخرجتُ » أخرجه مسلم .

٨٨٣٩ (م د ت - ثوبان رضى عنه الله) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله زَوَى لى الأرضَ . فرأيت مشارقها ومغاربها . وإن أُمّتى سيبلغ ملكُها ما زُوِىَ لى منها . وأعطيتُ الكنزين الأحمر والأبيض . وإنى سألت ربى لأمتى : أن لا يهلكها بسنةٍ عامّة ، وأن لا يُسَلّط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم ، فيستبيح بَيْضتهم . وإن ربىّ قال لى : يا محمد ، إذا قضيتُ قضاء فإنه لا يرد . وإنى أعطيتك لأمتك : أن لا أهلكهم بسنةٍ بعامَّةٍ ، ولا أسلّط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ، ولو اجتمع عليهم مَنْ بأقطارها - أو قال : من بين أقطارها - حتى يكون بعضهم يُهْلِك بعضاً ، ويَسْبِى بعضهم بعضاً » .

وفى رواية : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إن الله زَوَى لى الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها ، وأعطانى الكنزين : الأحمر والأبيض - ثم ذكر نحوه » أخرجه مسلم .

وزاد أبو داود « وإنما أخاف على أمتى الأئمة المضلّين . وإذا وُضِعَ السيف فى أمتى لم يَرفع عنها إلى يوم القيامة . ولا تقوم الساعة حتى تلتحق قبائل من أمتى بالمشركين ، وحتى تعبد قبائل من أمتى الأوثان . وإنه سيكون فى أمتى كذابون ثلاثون . كلهم يزعم أنه نبى . وأنا خاتم النبيين ، لا نبى بعدى . ولا تزال طائفة من أمتى على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله » .

وقد أخرج مسلم بعض هذه الزيادة عن ثوبان . وهي قوله « لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين - إلى آخرها » .

وقد أخرج الترمذى الزيادة كلها مفردة . وهو مذكور فى كتاب الفتن من حرف الفاء .

٨٨٤٠ (خ م د ت س - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل لكم من أنماطٍ ؟ قلت : وأنّى يكون لنا الأنماط ؟ قال : أما إنها ستكون . فكانت . قال : فأنا أقول لها - يعنى امرأته - أخّرى عنا أنماطك . فتقول : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيَكون لكم الأنماط ؟ فأدعُها » .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى . وانتهت رواية أبى داود عند قوله « سيَكون لكم الأنماط » .

وفى رواية النسائى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل تزوجتَ ؟ قلتُ : نعم . قال : اتخذتم أنماطاً ؟ - وذكر الحديث - إلى قوله : سيكون » .

٨٨٤١ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنةٍ من يُجَدِّد لها دينها » .
أخرجه أبو داود .

٨٨٤٢ (خ م د - حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما) قال « قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مَقَاماً . فما تَرَكَ شيئاً يكون من قيامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدَّثَهُ . حَفِظَه من حفظه ونسيه من نسيه . قد علمه أصحابى هؤلاء ، وإنه ليكون منه الشىء قد نسيته . فأراه فأذكره ، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ، ثم إذا رآه عرفه » أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود .

٨٨٤٣ (م - حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما) قال « أخبرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . فما منه شىء إلا وقد سألته ، إلا أنى لم أسأله : ما يُخرِج أهلَ المدينة من المدينة ؟ » أخرجه مسلم .

٨٨٤٤ (م - عمرو بن أخطب الأنصارى رضى الله عنه) قال « صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الفجرَ ، وصَعِدَ على المنبر ، فخطبنا حتى حَضَرت الظهرُ . فنزل فصلى . ثم صعد المنبر ، فخطبنا حتى حضرت العصر . ثم نزل فصلى . ثم صعد المنبر حتى غربت الشمس . فأخبرَنا بما كان وبما هو كائن إلى يوم القيامة قال : فأعلمُنا أحفظنا » أخرجه مسلم .

٨٨٤٥ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدِم من سفرٍ . فلما كان قُرْبَ المدينة هاجَتْ ريح شديدة ، تكاد أن تدفن الراكب . فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بُعِثَتْ هذه الريحَ لموت منافق . فلما قدمنا المدينة إذا عظيم من المنافقين قد مات » أخرجه مسلم .

٨٨٤٦ (خ - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « لما فتِحَتْ خيبر أُهْدِيَتْ

لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاةٌ فيها سُم[1] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أُجمعوا لى مَنْ كان ههنا من اليهود . فجُمعوا له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى سائلكم عن شىء . فهل أنتم صادِقِيَّ عنه ؟ قالوا : نعم ياأبا القاسم . فقال صلى الله عليه وسلم : من أبوكم ؟ قالوا : فلان . قال : كذبتم ، بل أبوكم فلان . قالوا : صَدَقْتَ وبَرَرْت . فقال : هل أنتم صادقى عن شىء إن سألتكم عنه ؟ قالوا : نعم يا أَبا القاسم . وإن كَذَبْناكَ عرفتَ كما عرفته فى أبينا . قال لهم : مَنْ أهل النار ؟ قالوا : نكون فيها يسيراً ، ثم تخلفونا فيها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخْسَئُوا فيها . والله لانَخْلُفكم فيها أبداً . قال : هل أنتم صادقي عن شىء إن سالتكم عنه ؟ قالوا : نعم يا أبا القاسم . قال : هل جعلتم فى هذه الشاة سُمًّا ؟ قالوا : نعم . قال : فما حملكم على هذا ؟ قالوا : أردنا إن كنت كاذباً نستريح منك ، وإن كنت صادقاً لم يَضُرَّك » أخرجه البخارى .

٨٨٤٧ (خ م د - أنس بن مالك رضى الله عنه) « أن امرأةً يَهُودِيَّةً أتَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومةٍ . فجىء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألها عن ذلك ؟ فقالت : أردتُ لأقتلَكَ . فقال : ما كان الله يُسَلِّطُكَ على ذلك - أو قال : عليَّ - قالوا : ألا نقتلها ؟ قال : لا . قال : فما زلت أعرفها فى لَهَوات رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود .

٨٨٤٨ (د - محمد بن شهاب الزهرى) قال كان جابرٌ يحدّثُ « أن يهودية من أهل خيبر سَمَّت شاة مَصْلِيَّةً ، ثم أهْدَتْهَا لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الذراع ، فأكل منها ، وأكل رَهْطٌ من

---

(١) أهدتها زينب بنت الحرث . وقيل : أخت مرحب . وقيل : ابنة أخيه

أصحابه معه . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارفعوا أيديكم . وأرسل صلى الله عليه وسلم إلى اليهودية ، فدعاها . فقال لها : سَمَمْتِ هذه الشاةَ ؟ قالت اليهودية : مَنْ أخبرك ؟ قال : أخبرتنى هذه الذراعُ التى بيدى . قالت : نعم . قال : وما أردتِ إلى ذلك ؟ قالت : قلت : إن كان نبياً لم تَضُرَّه ، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه . فعفا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يعاقبها . وتُوُفِّى بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة . واحتَجَم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من أجل الذى أكل من الشاة . حَجَمه أبو هِنْدٍ بالقَرْن والشَّفْرة . وهو مولًى لبنى بَياضةَ من الأنصار » .

وفى رواية أبى سلمة نحوه . وفيها « فمات بِشْر بن البراء بن مَعْرورٍ الأنصارى . فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليهودية : ما حَمَلَكِ على الذى صنعتِ ؟ ـ فذكر نحوه ـ فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقُتلت » ولم يذكر أمر الحجامة . أخرجه أبو داود .

وهذا الحديث موضعه : الفصل الثانى من هذا الباب . وإنما ذكرناه ههنا ليجىء فى جملة أحاديث الشاة المسمومة .

٨٨٤٩ (د ـ عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار) قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة . فرأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يُوصِى الحافر ، يقول : أوسِعْ من قِبَل رجليه ، أوسِعْ من قِبَل رأسه . فلما رجع استقبله داعِى امرأةٍ . فأجاب ، ونحن معه . فجىء بالطعام ، فوَضَع يده . ثم وضع القوم ، فأكلوا . ففَطَنَ آباؤنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يلُوكُ لقمةً فى فمه . ثم قال : أجدُ لحم شاة أُخذت بغير إذن أهلها . فأرسلت المرأة تقول : يارسول الله ، إنى أرسلت إلى النَّقِيع ـ وهو موضع تُباعُ فيه الغنم ـ

تُشْتَرى لى شاةٌ ، فلم توجد . فأرسلت إلى جارٍ لى قد اشترى شاة : أن يرسل بها إلىَّ بثمنها ، فلم يوجد . فأرسلتُ إلى امرأته ، فأرسلتْ إلىَّ بها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أطعمى هذا الطعام الأسْرَى » أخرجه أبو داود .

٨٨٥٠ (خ م س - عائشة رضي الله عنها) أن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم . قلن « يارسول الله ، أيُّنا أسْرَعُ بك لُحوقا ؟ قال : أطولكن يدًا . فأخذوا قصَبة يذرعونها . فكانت سَوْدةُ أطولهن يدًا . فعلمنا بعدُ : أنما كان طولَ يدها الصدقة . وكانت أسرعَنا لحوقًا به ، وكانت تحب الصدقة »

أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أسرعكن لحوقًا بى أطولكن يدًا . قالت : فكنَّ يتطاولن ، أيَّتُهن أطول يدًا . فكانت أطولنا يدًا زينب . لأنها كانت تعمل بيديها وتتصدق » .

٨٨٥١ (د - هلال بن عمرو) قال : سمعت عليًّا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يخرج رجل من وراء النهر ، يقال له الحارث ، على مقدّمته رجل يقال له : منصور ، يُوَطِّىء - أو يُمَكِّنُ - لآل محمد كما مكَّنَتْ قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وجب على كل مسلمٍ مؤمنٍ نصره ، أو قال : إجابته » .

أخرجه أبو داود [1] .

٨٨٥٢ (ابن أبى كثير) قال : قال أبو سهم « مَرَّت بى امرأةٌ فى المدينة .

---

(١) فى إسناده أبو الحسن عن هلال بن عمرو ، شيخ مجهول . وفيه عمرو بن قيس . قال أبو داود : لا بأس به ، فى حديثه خطأ . وفيه هرون بن المغيرة . كان من الشيعة . وقال المنذرى فى تهذيب السنن : هذا منقطع . اهـ فهو بكل حال ساقط .

فأخذتُ بكَشْحها ، ثم أطلقتها . فأصبح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى المدينة يبايعُ الناسَ . فأتيته . فقال : ألستَ صاحب الجُبْذة بالأمس ؟ قلت : بلى . فإنى لا أعود يارسول الله . فبايعنى » أخرجه رزين .

الفصل الثانى

فى تكليم الجمادات له ، وانقيادها إليه صلى الله عليه وسلم

٨٨٥٣ (ت - على بن أبى طالب رضى الله عنه) قال « كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة . فخرجنا فى بعض نواحيها . فما استقبلَه شجَرٌ ولا جبل إلا وهو يقول : السلام عليك يارسول الله » أخرجه الترمذى .

٨٨٥٤ (م ت - جابر بن سمرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن بمكة حجراً كان يُسَلِّم عَلَىَّ لَيَالِىَ بُعِثْتُ . إنى لأعرفه الآن » . أخرجه مسلم والترمذى .

٨٨٥٥ (ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « جاء أعرابى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : بِمَ أعْرِفُ أنك رسول الله ؟ قال : إن دعوتُ هذا العِذْقَ من النخلة . فشَهِدَ لى أنى رسول الله . فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل العِذْقُ ينزل من النخلة ، حتى سقط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلَّم عليه . وقال : السلام عليك يارسول الله . ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارجع إلى مَوْضِعِك . فعاد إلى موضعه والْتأم . فأسْلَمَ الأعرابىُّ عند ذلك » أخرجه الترمذى ، ولم يذكر « سلام العذق على النبى صلى الله عليه وسلم »

٨٨٥٦ (خ م - معن بن عبد الرحمن) قال : سمعت أبى . قال : سألتُ مسروقاً « من آذن النبىَّ صلى الله عليه وسلم بالجن ليلةَ استمعوا القرآن ؟ فقال : حدثنى أبوك - يعنى : عبدَ الله بن مسعود - أنه قال : آذَنَتْ بهم شجرةٌ » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٥٧ (خ س - **جابر بن عبد الله** رضى الله عنهما) قال « كان فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جِذْعٌ فى قِبلته ، يقوم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خطبته . فلما وُضِعَ المِنْبَرُ : سمعنا للجِذْعِ مثل أصواتِ العِشار ، حتى نزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه» .

قال الحسن « كان والله يَحِنُّ لِمَا كان يسمع عنده من الذكر » .

وفى رواية قال « كان المسجد مسقوفاً على جُذوعٍ من نَخْل . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب يقوم إلى جِذع منها » وذكر نحوه .

وفى رواية « أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أجْعَلُ لك شيئاً تَقْعُدُ عليه ؟ فإن لى غلاماً نجاراً . قال: إن شئتِ . قال: فعَمِلَتْ له المنبر . فلما كان يومُ الجمعة قعد النبيُّ صلى الله عليه وسلم على المنبر الذى صُنِع له فصاحت النَّخلةُ التى كان يخطب عندها ، حتى كادت تنشق - وفى أخرى : فصاحت صِياح الصبى - فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها فضمها إليه . فجعلت تَئِنُّ أنين الصبىِّ الذى يُسَكَّتُ ، حتى استقرت » قال : بكت على ما كانت تسمع من الذكر . أخرجه البخارى .

وفى رواية النسائى قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب يَسْتَنِدُ إلى جِذع نخلة من سَوارى المسجد . فلما صُنِعَ المنبر واستوى عليه اضطربت تلك السارية ، تَحِنَّ كحنين الناقة ، حتى سمعها أهل المسجد ، حتى نزل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقها » .

٨٨٥٨ (خ ت - **عبد الله بن عمر** رضى الله عنهما) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع . فلما اتُّخِذَ المنبرُ تحوَّل إليه . فحنّ الجذع . فأتاه فمسح بيده عليه » .

وفى رواية « أن النبى صلى الله عليه وسلم لما أسَنَّ وكَبِرَ . قيل : ألا نتخذ لك منبرا ؟ ـ وذكر الحديث . وفيه ـ فنزل إليه فاحتضنه . وسَارّه بشيء » .

أخرجه البخارى .

وفى رواية الترمذى « فأتاه فالتزمه . فَسَكَنَ » .

٨٨٥٩ (ت ـ أنس بن مالك رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب إلى لِزْقِ جِذْعٍ . واتخذوا له مِنْبَرًا يخطب عليه . فحنَّ الجذع حنين الناقة . فنزل النبى صلى الله عليه وسلم فمسكه . فسكن » أخرجه الترمذى .

الفصل الثالث : فى زيادة الطعام والشراب

٨٨٦٠ (خ م ـ عمران بن حصين رضى الله عنه) قال « كنا فى سفرٍ مع النبى صلى الله عليه وسلم . وإنا أسْرَيْنَا ، حتى إذا كنا فى آخر الليل وقعنا وقعةً ، ولا وقعةَ عند المسافر أحْلَى منها . فما أيقظنا إلا حَرُّ الشمس . فكان أولَ من استيقظ فلان ثم فلان ، ثم فلان ـ يسميهم أبو رجاء العُطاردى . فَنَسِيَ عوف ـ ثم عمر بن الخطاب الرابع . وكان النبى صلى الله عليه وسلم إذا نام لم نُوقظه حتى يكون هو يستيقظ ؛ لأنا لا ندرى ما يحدُثُ له فى نومه . فلما استيقظ عمر ، ورأى ما أصاب الناس . وكان رجلا جليداً ـ وعند مسلم : وكان أجوف جليداً ـ كبر ، ورفع صوته بالتكبير . فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبىُّ صلى الله عليه وسلم . فلما استيقظ شَكَوْا إليه الذى أصابهم . فقال لاضَيْرَ ـ أو لا يضِيرُ ـ ارتَحِلُوا ، فارتحل . فسار غير بعيدٍ ، ثم نزل . فدعا بالوَضوء . فتوضأ . ونُودِيَ بالصلاة ، فصلَّى بالنَّاسِ . فلما انْفَتَلَ من صلاته إذا هو برجل منعزلٍ لم يُصَلِّ مع القوم . فقال : ما منعك يافلان أن تصلى مع القوم ؟ قال : أصابتنى جنابة ، ولا ماءَ . قال : عليك بالصعيد . فإنه يكفيك . ثم سار النبى صلى الله عليه

وسلم . فاشتكى إليه الناس من العطش . فنزل ، فدعا فلانا ـ كان يسميه أبو رجاء ، ونسيه عوف ـ فقال : ودعا عليًّا . فقال : اذهبا فابْغِيا الماء ، فانطلقا . فتلقَّيَا امرأة بين مزادتين ـ أو سطيحتين ـ من ماء ، على بعير لها . فقالا لها : أين الماء ؟ فقالت : عَهْدى بالماء أمسِ هذه الساعة ، ونَفَرُنا خُلوف . قالا لها : انطلقى إذاً . قالت : إلى أين ؟ قالا : إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قالت : الذى يقال له الصابىء؟ قالا : هو الذى تعنين . فانطلقي . فجاءا بها النبى صلى الله عليه وسلم ، وحَدَّثاه الحديث . قال: فاستنْزَلوها عن بعيرها . ودعا النبى صلى الله عليه وسلم بإناء . فأفرغ فيه من أفواه المزادتين ـ أو السطيحتين ـ وأوكأ أفواههما ، وأطلق العَزالِيَّ ، ونُودِى فى الناس : اسْقُوا واستقوا . فسقى من شاء ، واستقى من شاء . وكان آخرَ ذلك : أن أعطى الذى أصابته الجنابة إناءً من ماء . فقال : اذهب فأفرغه عليك ، وهى قائمة تنظر إلى ما يفعل بمائها . وأيم الله لقد أُقْلِع عنها ، وإنه ليخيَّل إلينا أنها أشَدُّ مِلْئَةً منها حين ابتُدِىء فيها . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : اجمعوا لها . فجمعوا لها بين عَجْوة ودقيقةٍ وسَويقةٍ ، حتى جمعوا لها طعاما . فجعلوه فى ثوب ، وحملوها على بعيرها ، ووضعوا الثوب بين يديها . وقال لها : تعلَّمِين ما رزأنا من مائك شيئاً ، ولـكن اللهَ هو الذى أسقانا . فأتت أهلها ، وقد احتُبِست عنهم ، وقالوا : ما حَبَسَكِ يافلانة ؟ قالت : العَجَبُ . لَقِيَنى رجلان ، فذهبا بى إلى هذا الصّابئ . ففعل كذا وكذا . والله إنه لأسْحَرُ الناسِ من بين هذه وهذه ـ وقالت : بإصبعيها السبابة والوسطى ، فرفعتهما إلى السماء ، وتعنى : السماء والأرض ـ أو إنه لرسول الله حقا . فـكان المسلمون بعدُ يُغِيرون على من حولها من المشركين ، ولا يصيبون الصِّرْمَ الذى هي منه . فقالت يوما لقومها : ما أُرى

إلا أن هؤلاء القوم يَدَعونكم عمداً . فهل لكم فى الإسلام ؟ فأطاعوها . فدخلوا فى الإسلام » .

وفى رواية « إن أوَّل من استيقظ أبو بكر ، ثم استيقظ عمر ، فقعد أبو بكر عند رأسه . فجعل يكبر ، ويرفع صوته ، حتى استيقظ النبى ، وأنه عليه الصلاة والسلام قال : ارتَحِلوا . فساروا حتى إذا ابْيَضَّتِ الشمس نزل . فصلَّى بنا الغداة . قال عمران : ثم عَجَّلَنى فى ركب بين يديه يطلب الماء . وقد عَطِشْنَا عَطَشًا شديداً . فبينا نحن نسير إذا بامرأة سادلة رجلها بين مزادتين . فقلنا لها : أين الماء ؟ قالت : هيهات هيهات ، لاماء لكم . فقلنا : كم بين أهلِكِ وبين الماء ؟ قالت : مسيرة يوم وليلة ـ وذكره ـ قال : فاستقبلنا بها رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فسألها فأخْبَرَتْهُ بمثل الذى أخبرتنا ، وأخبرتْهُ أنها مؤتَمة . فأمر براويتها فأنيخت . فمَجَّ فى العَزْلاوين العلياوين ، ثم بعث براويتها ، فشربنا ، ونحن أربعون رجلا عطاشا حتى روينا ، وملأنا كل قِرْبة معنا وإداوة . وغَسَّلْنَا صاحِبَنَا ، غير أنا لم نَسْقِ بعيرا . وهي تكاد تتضرّج بالماء ـ يعنى : المزادتين ـ ثم قال : هاتُوا ما عندكم . فجمعنا لها من كِسَرٍ وتَمْرٍ ، وصَرّ لها صُرَّةً . فقال لها : اذهبي . فأطعمى هذا عيالَكِ . واعلمى أنا لم نرزأ من مائك شيئاً ، وإنما الله سقانا . فلما أتت أهلها قالت : لقد لقيت أسْحَرَ البشر ، أو إنه لنبى كما زعم . وكان من أمره ذَيْتَ وذَيْتَ . فهدى الله ذلك الصِّرْمَ بتلك المرأة . فأسْلَمَتْ وأسلموا »

أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٦١ (م د ـ **أبو قتادة الأنصارى** رضى الله عنه) قال « خطبنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنكم تسيرون عَشِيَّتَكم وليلتكم ، وتأتون الماء إن شاء الله غداً . فانطلق الناسُ لا يَلْوِى أحد على أحد . قال أبو قتادة : فبينما رسول الله

صلى الله عليه وسلم يسير حتى ابْهارّ الليلُ ، وأنا إلى جنبه . قال : فنعسَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمال عن راحلته . فأتيته فدعَمْتُه من غير أن أُوقِظَه ، حتى اعتدل على راحلته ، قال : ثم سار ، حتى تَهَوَّر الليلُ مال عن راحلته . قال : فدعَمْتُه ، من غير أن أوقظه ، حتى اعتدل على راحلته . قال : ثم سار حتى إذا كان من آخر الليل مال مَيْلة هى أشد من الميلتين الأُوليين ، حتى كاد يَنْجَفِل . فأتيته فدعمتُهُ . فرفع رأسَهُ ، فقال : من هذا ؟ قال : أبو قتادة . قال : متى كان هذا مَسِيرُكَ مِنِّى ؟ قلت : ما زال هذا مسيرى منذُ الليلة . قال : حفِظَكَ الله بما حفظت به نبيَّه . ثم قال : هل ترانا نخفَى على الناس ؟ ثم قال : هل ترى من أحد ؟ قلت : هذا راكب . ثم قلت : هذا راكب آخر . حتى اجتمعنا ، فكنا سبعةَ رَكْب . قال : فمال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن الطريق . فوضع رأسه . ثم قال : احفظوا علينا صلاتنا . فكان أولَ من استيقظ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، والشمس فى ظهره . قال : فقمنا فزِعين . ثم قال : اركبوا ، فركبنا ، حتى إذا ارتفعت الشمس نزل . ثم دعا بِميضأة كانت معي ، فيها شيء من ماء . فتوضأ منها وضوءاً دون وضوء . قال : وبقى فيها شيء من ماء . ثم قال لأبى قتادة : احفظ علينا مِيضأتك . فسيكون لها نبأٌ . ثم أذَّن بلال بالصلاة ، فصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين . ثم صلى الغداة . فصنع كما كان يصنع كلَّ يوم . قال : وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وركبنا معه . قال : فجعل بعضُنا يهمس إلى بعض : ما كفارة ماصنعنا بتفريطنا فى صلاتنا ؟ ثم قال : أمَالكم فيَّ أسوةٌ ؟ ثم قال : أما إنه ليس فى النوم تفريط . إنما التفريط على من لم يُصَلِّ الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى . فمن فعل ذلك فليصلها حين يَنْتَبِهُ لها . فإذا كان الغَدُ فليُصلها عند وقتها ، ثم قال : ماترون الناس صنعوا ؟ قال : ثم قال : أصبح الناس فقَدُوا نبيهم .

فقال أبو بكر وعمر : رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بعدَكم ، لم يكن ليُخَلِّفكم ، وقال الناس : إن رسول الله بين أيديكم . فإن تطيعوا أبا بكر وعمر تَرْشُدُوا . قال: وانتهينا إلى الناس حين اشتد النهارُ وحَمِيَ كل شيء . وهم يقولون: يارسول الله هلكنا عَطَشاً . قال : لاهُلْكَ عليكم . ثم قال : أطلقوا لي غُمْرى . قال : ودعا بالميضأة . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبّ ، وأبو قتادة : يسقيهم . فلم يَعْدُ أن رأى الناسُ ما فى الميضأة . فكابُّوا عليها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحسنوا المَلاَءَ . كلّكم سَيَرْوَى . قال : ففعلوا . فجعل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم ، حتى ما بقى غيرى وغيرُ رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : ثم صَبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لى : اُشرب . فقلت : لا أشرب حتى تشرَبَ يا رسول الله . قال : إن ساقى القوم آخرهم . قال : فشرِبت ، وشرِبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فأتى الناسُ الماء جامّين رِواءً » .

فقال عبد الله بن رباح : إنى لأُحَدِّثُ الناس هذا الحديث فى مسجد الجامع ؛ إذ قال عمران بن حُصين « اُنظر أيها الفتى . كيف تحدّث ؟ فإنى أحدُ الركب تلك الليلة . قال : فقلت : فأنت أعلم بالحديث . فقال : ممن أنت ؟ قلت : من الأنصار . قال : حدث . فأنت أعلم بحديثكم . قال : فحدثت القوم . فقال عمران : شهِدتُ تلك الليلة . وماشعرت أن أحداً حفِظَه كما حفظتَهُ » .

أخرجه مسلم . وأخرج أبو داود بعض هذا الحديث فى « باب : من نام عن صلاة أو نسيها لحاجته إليه » وهذا لفظه قال « إن النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفرٍ له . فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومِلْتُ معه . فقال : اُنظر . فقلت : هذا راكبٌ . هذان راكبان ، هؤلاء ثلاثة ، حتى صِرْنا سبعةً . فقال : احفظوا علينا صلاتنا - يعنى الفجر - فَضُرِبَ على آذانهم . فما أيقظهم إلا حَرُّ الشمس . فقاموا

وساروا هُنَيَّة ، ثم نزلوا . فتوضئوا . وأذّن بلال . فصلّوا ركعتى الفجر ، ثم صلّوا الفجر وركبوا . فقال بعضهم لبعض : قد فرّطنا فى صلاتنا . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إنه لا تفريط فى النوم ، إنما التفريط فى اليقظة . فإذا سها أحدكم عن صلاة فليصلها حين يذكرها ، ومن الغَدِ للوقت » .

٨٨٦٢ (خ م ط ت س - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، وحانت صلاة العصر . فالتمس الناسُ الوَضوء . فلم يجدوه . فأُتِىَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بوَضوء . فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك الإناء يَدَهُ ، وأمر الناسَ أن يتوضئوا منه . قال : فرأيت الماء يَنْبُعُ من تحت أصابعه . فتوضأ الناس ، حتى توضئوا من عند آخرهم » .

وفى رواية قال « إن النبى صلى الله عليه وسلم دعا بماء . فأُتِىَ بقَدَح رَحْراح . فجعل القومُ يتوضئون . فحزَرت ما بين الستين إلى الثمانين . قال: فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابعه » أخرجه البخارى ومسلم .

وللبخارى « حضرتْ الصلاةُ . فقام من كان قريبَ الدار إلى أهله ، وبقي قوم . فأُتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِمَخْضَب من حجارة فيه ماء . فصَغُرَ المخضب عن أن يبسط فيه كفّه . فتوضأ القوم كلهم . فقلنا : كم كنتم ؟ قال : ثمانين وزيادة »

وله فى أخرى قال « خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض مخارجه ، ومعه ناس من أصحابه . فانطلقوا يسيرون . فحضرتِ الصلاة . فلم يجدوا ماء يتوضَّئون به . فانطلق رجل من القوم ، فجاء بقدح من ماء يسير . فأخذه النبى صلى الله عليه وسلم فتوضأ . ثم مَدّ أصابعه الأربعَ على القدح . ثم قال : قوموا قوموا . فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء . وكانوا سبعين ، أو نحوه »

ولهما فى رواية قال « أُتى النبى صلى الله عليه وسلم بإناء ، وهو بالزوراء . فوضع يده فى الإناء . فجعل الماء ينبع من بين أصابعه . فتوضأ القوم . قال قتادة : قلت لأنس : كم كنتم ؟ قال : ثلاثمائة ، أو زُهاء ثلاثمائة »

ولمسلم « أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان وأصحابه بالزوراء ـ قال : والزوراء بالمدينة عند السوق ـ والمسجد فيما ثَمَّهْ . دعا بقدح فيه ماء . فوضع كَفَّه فيه . فجعل ينبع من بين أصابعه . فتوضأ جميع أصحابه . قال: قلت : كم كانوا يا أبا حمزة ؟ قال : كانوا زُهاء ثلاثمائة » .

وأخرج الموطأ والترمذى والنسائى الرواية الأوّلة .

وللنسائي قال « طَلَبَ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وَضُوءًا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل مع أحد منكم ماء ؟ فوضع يده فى الماء . ويقول: توضئوا بسم الله . فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه ، حتى توضئوا من عند آخِرهم . قال : قلت لأنس : كم تراهم ؟ قال : نحواً من سبعين » .

٨٨٦٣ (خ م ـ جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « عَطِشَ الناس يوم الحُديبية . ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين يديه رَكْوة . فتوضأ منها ، ثم أقبل الناس نحوه ـ وفى رواية : جَهِش الناس نحوه ـ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالكم ؟ قالوا : يارسول الله ، ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا نشرب ، إلا ما فى رَكْوتك . قال : فوضع النبى صلى الله عليه وسلم يده فى الركوة . فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون . قال : فشربنا وتوضأنا . فقلت لجابر : كم كنتم يومئذ ؟ قال : لو كنا مائة ألف لكفانا ، كنّا خَمْسَ عشرة مائة » .

هذا حديث البخارى . وهو أتم . ولم يُخَرِّج مسلم منه إلا قوله « لو كنا مائة ألفٍ لكفانا . كنا خمس عشرة مائة » .

وله أيضاً فى رواية أخرى عن سالم بن أبى الجَعْد . قال : قلت لجابر « كم كنتم يومئذ ؟ قال: ألفاً وأربعمائة » لم يزد . وللبخارى أن جابراً قال « قد رأيتُنى مع النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد حَضَرتِ العصرُ . وليس معنا ماء غير فَضْله . فَجُعِلَ فى إناء . فأتى النبىُّ صلى الله عليه وسلم ، فأدخل يده فيه ، وفرّج بين أصابعه . وقال : حَيَّ عَلَىَّ أهلَ الوضوء . والبركَةُ من الله . فلقد رأيت الماء ينفجر من بين أصابعه . فتوضأ الناس وشربوا . فجعلتُ لا آلو ماجَعَلْتُ فى بطنى منه . وعلمت أنه بركة . فقلت لجابر : كم كنتم يومئذ ؟ قال : ألفٌ وأربعمائة »

قال البخارى : وقال عمرو بن مُرَّة عن سالم عن جابر « خمس عشرة مائة » وأخرج مسلم من رواية حُصَين وعمرو بن مرة بالإسناد .

وللبخارى من حديث ابن المسيب : أن قتادة قال : لقد بلغنى أن جابر بن عبد الله كان يقول « كانوا أربع عشرة مائة » فقال سعيد : حدثنى جابر بن عبد الله قال « كانوا خمس عشرة مائة ، الذين بايعوا النبى صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية »

قال البخارى : وتابعه أبو داود عن قُرّة عن قتادة . وقد قال بعض الرواة : عن سعيد بن أبى عَرُوبة عن قتادة عن ابن المسيب قال « نسى جابر . كانوا خمس عشرة مائة » ولم يقل : حدثنى جابر .

٨٨٦٤ (خ - البراء بن عازب رضى الله عنه) قال « تَعُدُّون أنتم الفتح فتح مكة . وقد كان فتحُ مكة فتحا . ونحن نَعُدُّ الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية . كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم أربع عشرة مائة - والحديبية بئر - فنزحناها . فلم نَتْرُكْ فيها قَطْرةً . فبلغ ذلك النبىَّ صلى الله عليه وسلم . فأتاها ، فجلس على شَفيرها . ثم دعا بإناء من ماء . فتوضأ ، ثم مضمض ودعا ، ثم صَبَّه فيها . فتركناها غير بعيد ، ثم إنها أصْدَرَتْنَا ماشئنا نحن وركابنا » .

وفى رواية زُهير نحوه، إلا أنه قال « ائتونى بدَلْو من مائها . فأُتِىَ به . فبصَق ودعا، ثم قال : دعوها ساعة ، قال: فأروَوْا أنفسهم ورجالهم حتى ارتحلوا» أخرجه البخارى .

٨٨٦٥ (م ط - معاذ بن جبل رضى الله عنه) قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تَبُوك . فكنا نجمع لصلاة الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً . فلما كان ذاتَ ليلة قال : إنكم تأتون غَدًا - إن شاء الله - عينَ تبوك ، وإنكم لن تأتوها حتى يُضْحِىَ النهار . فمن جاء منكم فلا يَمَسَّ من مائها شيئاً حتى آتى . فجئناها ، وقد سبَقَنا إليها رجلان . والعينُ تبِضُّ بشىء من ماء . فسألهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل مَسَسْتُمَا من مائها شيئاً ؟ قالا : نَعَمْ . فسَبَّهُمَا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال لهما ما شاء الله أن يقول . ثم غَرَفُوا بأيديهم من العين قليلا قليلا ، حتى اجتمع شىء . وغَسَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه يديه ووجهه ، ثم أعاده فيها . فجَرَتِ العينُ بماء كثير - أو قال غَزِير - فاستسقى الناسُ ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يامعاذُ ، يُوشِكُ إن طالت بك حياة أن ترى ما ههنا قد مُلِىء جنانا » .

أخرجه مسلم والموطأ .

وأخرج أبو داود والترمذى والنسائى حديث جمع الصلاة وحده . فلذلك لم نُعْلِمْ عليه علاماتهم . وقد ذكرناه فى كتاب الصلاة .

٨٨٦٦ (خ ت س - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال « كُنَّا نعدّ الآياتِ بركةً . وأنتم تعدّونها تخويفا . كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفَرٍ . فقلّ الماء . فقال : اطلبوا فضلة من ماء . فجاءوا بإناء فيه ماء قليل ، وأدخل يده فى الإناء ، ثم قال : حىَّ على الطَّهور المبارَكِ ، والبركةُ من الله تعالى . فلقد

رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام ، وهو يؤكل » أخرجه البخارى والترمذى .

وفى رواية النسائى قال « كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم . فلم يجدوا ماء فأُتِىَ بِتَوْرٍ . فأدخل يدَه . فلقد رأيتُ الماء يتفجر من بين أصابعه ، ويقول : حَىَّ على الطهور . والبركة من الله تعالى »

قال الأعمش : فحدثنى سالم بن أبى الجعد قال : قلت لجابرٍ « كم كنتم يومئذ ؟ قال : ألفاً وخمسمائة » .

٨٨٦٧ (خ م - سلمة بن الأكوع رضى الله عنه) قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة . فأصابَنا جَهْدٌ ، حتى هممنا أن نَنْحَرَ بعض ظَهْرنا . فأمَرَنا نبىُّ الله ، فجمعنا أزوادنا ، فبَسَطْنَا له نِطَعاً . فاجتمع زادُ القوم على النِّطع . قال : فتطاولْتُ لأَحْزِرَهُ : كم هو ؟ قال : حرزته ، فإذا هو كرَبْضة العَنْزِ ، ونحن أربع عشرة مائة . قال : فأكلنا حتى شَبِعْنا جميعاً . ثم حشونا جُرُبنا . فقال نبىَّ الله صلى الله عليه وسلم : فهل من وَضُوءٍ ؟ قال : فجاء رجل بإداوة فيها نُطْفَة ، فأفرغها فى قَدَح . فتوضأنا كُلُّنا ، نُدَغْفِقُهُ دَغْفَقَةً . أربع عشرة مائة ، ثم جاء بعدُ ثمانية . فقالوا : هل من طَهور ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فرغ الوَضوء »

قال الحميدى : ذكره أبو مسعود الدمشقى فى أفراد مسلم . وفيه زيادة توجب له ذلك . وإن كان مافيه من ذكر معنى « الأزواد » بمعنى ما أخرجه البخارى فى معنى « الأزواد »

وهذا لفظ البخارى قال « خَفَّتْ أزواد القوم وأمْلَقوا . فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم فى نَحْرِ إبلِهم ، فأذِن لهم . فلقيهم عمر فأخبروه . فقال : ما بقاؤكم بعد إبلكم ؟ فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : يارسول الله ، ما بقاؤهم بعد

إبلهم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نادِ فى الناس : يأتون بفَضْل أزوادهم . فَبُسِطَ لذلك نِطَعٌ . وجعلوه على النطع . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدعا وبَرَّكَ عليه . ثم دعاهم بأوعيتهم ، فاحْتَثَى الناس حتى فرغوا ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله »

وأخرج الحميدى رواية مسلم فى أفراده ، ورواية البخارى فى أفراد البخارى ونبه عليه . والروايتان مشتركتان فى معنى واحدٍ . وإن انفردت إحداهما بزيادة . فلذلك جعلناهما حديثاً واحداً .

٨٨٦٨ (م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كُنَّا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى مسيرٍ . فَنَفِدَتْ أزواد القوم ، حتى هَمَّ بنحر بعض جمائلهم . قال : فقال عمر : يارسول الله ، لو جَمَعْتَ ما بَقِىَ من أزواد القوم ، فدعوت الله عليها ؟ قال : ففعل . وجاء ذُو البُرِّ بِبُرِّهِ ، وذو التمر بتمره - قال : وقال مجاهد : وذو النوى بنواه - قلنا : وما كانوا يصنعون بالنوى ؟ قال : يَمَصّونه ويشربون عليه الماء . قال : فدعا عليها ، قال : حتى ملأ القومُ مزاودهم . قال : فقال عند ذلك : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله . لا يلقى الله بهما عبدٌ غير شاكٍ فيهما إلاّ دخل الجنة »

وفى رواية ، عنه أو عن أبى سعيد - شك الأعمش - قال « لما كان يومُ غزوةِ تبوك ، أصاب الناسَ مجاعةٌ . فقالوا : يارسول الله ، لو أذنتَ لنا فنحرنا نواضحنا فأكلنا وادّهَنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : افعلوا . فجاء عمر فقال : يارسول الله ، إن فعلتَ قَلَّ الظَّهْر ، ولكن ادْعُهُم بفَضْل أزوادهم ، ثم ادع الله لهم عليها بالبركة ، لعل الله أن يجعل فى ذلك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . قال : فدعا بِنِطعٍ ، فبسطه . ثم دعا بفضل أزوادهم . فجعل الرجل يجىء بكفِّ ذرة . قال : ويجىء الآخر بكف تمر ، ويجىء الآخر بِكِسْرَةٍ ، حتى اجتمع على

النطع من ذلك شيء يسير . قال : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة ، ثم قال : خذوا فى أوعيتكم . قال : فأخذوا فى أوعيتهم ، حتى ماتركوا فى العسكر وعاء إلا مَلَأُوه . قال : وأكلوا حتى شبعوا . وفضلتْ فضلةٌ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله . لايلقى الله بهما عبدٌ غير شاك فيُحْجَبَ عن الجنة » أخرجه مسلم .

٨٨٦٩ (خ م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « لمَّا حُفِرَ الخندق رأيتُ النبى صلى الله عليه وسلم خَمِصاً . فانكفَيْتُ إلى امرأتى . فقلت : هل عندك شيء ؟ فإني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خَمِصًا شديدًا . فأخرجَتْ إلىَّ جِرابا فيه صاع من شعير ، ولنا بُهَيْمَةٌ داجِن ، فذبحتُها ، وطَحَنَتْ . ففرغَتْ إلى فرائى . وقطَّعَتْها فى بُرْمَتِها ، ثم ولّيْتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : لا تفضحنى برسول الله ومَنْ معهُ . فجئته فساررته . فقلت : يارسول الله ، ذبحت بهيمة لنا ، وطحنَتْ صاعاً من شعير كان عندنا . فتعال أنت ونَفَرٌ معك . فصاح النبى صلى الله عليه وسلم . وقال : يا أهل الخندق ، إن جابراً قد صنع سُؤْرا فحَيَّهلاً بكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تُنْزِلَنَّ بُرْمتكم . ولا تخبزن عجينكم حتى أجىء . فجئت . وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْدَم الناس ، حتى جئت امرأتى . فقالت : بكَ ، وبكَ . فقلت : قد فعلتُ الذى قلتِ . فأخرجت عجيناً . فبصق فيه وبارك . ثم عمد إلى برمتنا . فبصق وبارك ، ثم قال : ادعِى خابزة فلتخبز معك ، واقْدَحِى من برمتكم ولا تنزلوها . وهم ألف . فأُقسِمُ بالله لأكلوا حتى تركوا وانحرفوا ، وإن برمتنا لتَغُطُّ كما هى ، وإن عجينتنا لَيُخْبَزُ كما هو » .

أخرجه البخارى ومسلم .

وللبخارى من حديث عبد الرحمن بن أيمن عن أبيه . قال : أتيت جابراً .

فقال « إنا يوم الخندق نحفر ، فعرضت كُدْيَة شديدة . فجاءوا النبيَّ صلى الله عليه وسلم . فقالوا : هذه كُدْيَة عَرَضَت في الخندق . فقال : أنا نازل ، ثم قام وبَطْنُه معصوبٌ - ولبثنا ثلاثة أيام لا نَذُوقُ ذواقًا - فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم المِعْوَلَ . فضرب . فعاد كثيبا أهْيَل - أو أهْيَم - فقلت : يا رسول الله ، ائذن لي إلى البيت . فقلت لامرأتي : رأيت بالنبي صلى الله عليه وسلم شيئا ، ما في ذلك صَبْرٌ . فعندك شيء ؟ قالت : عندي شعير وعَنَاق . فذبحتُ العناق ، وطحنَتِ الشعير ، حتى جعلنا اللحم في البُرمة . ثم جئت النبي صلى الله عليه وسلم ، والعجينُ قد انكسر ، والبرمة بين الأثافيّ ، قد كادت أن تنضج . فقلت : طُعَيِّمٌ لي . قُمْ أنت يا رسول الله ورجل ، أو رجلان . قال : كم هو ؟ فذكرت له . قال : كثير طيّبٌ . قل لها : لا تَنْزِع البرمةَ ولا اللحم ، ولا الخبز من التنور حتى آتي . فقال : قوموا . فقام المهاجرون والأنصار . فلما دخل على امرأته قال : ويحكِ ، جاءَ النبي بالمهاجرين والأنصار ومَنْ معهم . قالت : هل سألك ؟ قلت : نعم . فقال : ادخلوا ، ولا تَضَاغَطُوا . فجعل يُكَسِّر الخبز ، ويجعل عليه اللحم ، ويُخَمِّر البُرمةَ والتنور إذا أخذ منه ، ويقرّب إلى أصحابه ، ثم ينزع . فلم يزل يكسر ويغرف حتى شبعوا . وبقي منه . فقال : كلي هذا وأهْدِي . فإن الناس أصابتهم مجاعة » .

٨٨٧٠ (خ م ط ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال أبو طلحة لأم سُلَيم « قد سمعتُ صوتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا ، أعرفُ فيه الجوع . فهل عندكِ من شيء ؟ فقالت : نعم . فأخرجَتْ أقراصا من شعير ، ثم أخذَتْ خِمَارَها فلفَّتِ الخبز ببعضه ، ثم دسَّتْه تحت ثوبي ، وردَّتْني ببعض ثوبه ثم أرسلَتْني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فذهبْتُ به . فوجدت

رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً فى المسجد ، ومعه الناس . فقمت عليهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسلك أبو طلحة ؟ قلت : نعم . قال : أَلِطَعَامٍ ؟ قلت : نعم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه : قوموا . فانطلق ، وانطلقتُ بين أيديهم ، حتى جئتُ أبا طلحة ، فأخبرته . فقال أبو طلحة : يا أم سُليم ، قد جاء رسول الله بالناس ، وليس عندنا ما نُطْعِمهم . فقالت : الله ورسوله أعلم . فانطلق أبو طلحة حتى لَقِيَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه ، حتى دخلا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلُمِّى ما عِنْدَكِ يا أم سليم . فأتت بذلك الخبز . فأمرَ به رسولُ الله فَفُتَّ ، وعَصَرَتْ عليه أم سليم عُكَّةً لها ، فآدَمَتْه . ثم قال فيه رسول الله ما شاء الله أن يقول . ثم قال : ائذن لعشرة . فأذِن لهم . فأكلوا حتى شبعوا . ثم خرجوا . ثم قال : ائذن لعشرة . فأذن لهم ، فأكلوا حتى شبعوا ، ثم خرجوا ، ثم قال : ائذن لعشرة . حتي أكل القوم كلهم وشبعوا ، والقوم سبعون ـ أو قال : ثمانون » أخرجه البخارى ومسلم .

وللبخارى نحوه « أن أم سُليم عَمَدت إلى مُدٍّ من شعير ، جَشَّتْهُ وجعلت منه خَطيفة . وعصرت عليه عُكَّةً ، ثم بعثتنى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو فى أصحابه . فدعوتُه . فقال : ومن معى . فجئت ، فقلت : إنه يقول : وَمَنْ معَى . فخرج إليه أبو طلحة ، فقال : يارسول الله ، إنما هو شىء صَنَعَتْهُ لك أم سُليم . فدخل ، فجىء به . وقال : أدخِلْ علىَّ عشرة ـ حتى عدّ أربعين ـ ثم أكل النبى صلى الله عليه وسلم . ثم قام ، فجعلت أنظر : هل نقص منها شىء ؟ » .

ولمسلم قال « بعثنى أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأدعوه . وقد جعل طعاماً . قال : فأقبلت ، ورسول الله مع الناس . فنظر إلىَّ ، فاستحييت . فقلت : أجِبْ أبا طلحة . فقال للناس : قوموا . فقال أبو طلحة : يارسول الله ،

إنما صنعت لك شيئاً . فمسّها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودعا فيها بالبركة . ثم قال : أدخل نفراً من أصحابى عشرةً . وقال : كلوا . وأخرج لهم شيئاً من بين أصابعه . فأكلوا حتى شبعوا ، فخرجوا فقال : أدخل عشرة . فأكلوا حتي خرجوا . فما زال يُدْخِلْ عشرة ويخرج عشرة ، حتى لم يبق منهم أحدٌ إلا دخل فأكل ، حتى شبع . ثم هيأها ، فإذا هى مثلها حين أكلوا » .

وفى أخرى نحوه . وفي آخره « ثم أخذ ما بقي ، فجمعه . ثم دعا فيه بالبركة قال : فعاد كما كان . فقال : دونكم هذا » .

وفى أخرى قال « أمر أبو طلحة أمَّ سليم أن تصنع للنبى صلى الله عليه وسلم طعاماً لنفسه خاصة ، ثم أرسلتنى إليه ـ وساق الحديث ـ وقال فيه : فوضع النبى صلى الله عليه وسلم يده ، وسمَّى عليه . ثم قال : ائذن لعشرة . فأذن لهم فدخلوا . فقال : كلوا وسمُّوا الله . فأكلوا . حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ، ثم أكل النبى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهلُ البيت ، وتركوا سُؤرا » .

وفى أخرى بهذه القصة . وفيه « فقام أبو طلحة على الباب، حتي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، إنما كان شيئاً يسيراً . فقال : هَلُمَّه . فإن الله سيجعل فيه البركة » .

وفي أخرى بنحو هذا . وفيه « ثم أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل أهل البيت . ثم أفضلوا ما بلغوا جيرانهم » .

وفى أخرى قال « رأى أبو طلحة رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مضطجعاً فى المسجد ، يَتَقَلَّب ظَهْرًا لبطن . فظنه جائعاً ـ وساق الحديث ـ وقال فيه : ثم أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة وأمُّ سُليم وأنسٌ . وفَضَلَتْ فَضْلة فأَهْدَوْا لجيراننا » .

وفى أخرى : أنه سمع أنس بن مالك يقول « جئتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يوماً . فوجدته جالساً مع أصحابه . وقد عَصَّبَ بطنه بعصابة ـ قال أسامة بن زيد : وأنا أشُكُّ : على حجر ـ قال : فقلت لبعض أصحابه : لِمَ عصّبَ رسـول الله بطنه ؟ فقالوا : من الجوع . فذهبت إلى أبى طلحة ـ وهو زوج أم سليم بنت مِلْحان ـ فقلت : يا أبتاه ، قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عصّبَ بطنه بعصابة . فسألت بعض أصحابه ؟ فقالوا : من الجوع . فدخل أبو طلحة على أمّى . فقال : هل من شىء ؟ فقالت : نعم . عندى كِسَرٌ من خبز وتمرات . فإن جاءنا رسول الله وحده أشبعناه ، وإن جاءنا آخر معه قَلَّ عنهم » ثم ذكر سائر الحديث .

وأخرج الموطأ والترمذى الرواية الأولى ، إلا أن الموطأ قال « ائذن لعشرة ـ ست مرات » .

٨٨٧١ (خ ت ـ أبو هريرة رضى الله عنه) كان يقول « أللهِ الذى لا إله إلا هو ، إن كُنْتُ لأعْتَمِدُ بكَبِدى على الأرض من الجوع ، وإن كنت لأشُدّ الحجرَ على بطنى من الجوع . ولقد قعـدتُ يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه . فَمَرّ أبو بكر ، فسألته عن آية من كتاب الله ؟ ماسألته إلا ليَسْتَتْبِعنى . فمرّ فلم يفعل . ثم مر عُمر ، فسألته عن آية من كتاب الله ؟ ما سألته إلا ليستتبعنى . فمرّ فلم يفعل ، ثم مرّ بى أبو القاسم صلى الله عليه وسلم . فَتَبَسَّمَ حين رآنى ، وعرف ما فى وجهى وما فى نفسى . ثم قال : يا أبا هريرة ، قلت : لبيك يا رسول الله . قال : الحَقْ . ومضى فاتَّبعته ، فدخل . فاستأذن ، فأذِنَ لى فدخل . فوجد لبناً فى قدح . فقال : من أين اللبن ؟ قالوا : أهداه لك فلان ، أو فلانة . قال : أبا هرٍّ . قلت : لبيك . يا رسول الله . قال : الحَقْ إلى أهل الصفة ، فادعُهُمْ لى ـ قال : وأهل

الصُّفة أضياف الإسلام ، لا يأوون على أهلٍ ولا مال ، ولا على أحدٍ ، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ، ولم يتناول منها شيئاً . فإذا أتته هدية أرسل إليهم ، وأصاب منها وأشركهم فيها ـ فساءنى ذلك . وقلت : وما هذا اللبن فى أهل الصفة ؟ كنتُ أحقَّ أن أصيب من هذا اللبن شَرْبةً أتقوّى بها . فإذا جاءوا أمرنى ، فكنت أنا أعطيهم ، وما عسى أن يبلغنى من هـذا اللبن ؟ ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بُدٌّ . فأتيتهم فدعوتهم ، فأقبلوا واستأذنوا ، فأذن لهم . وأخذوا مجالسهم من البيت . فقال : ياأبا هِرٍّ ، قلت : لبيك يا رسول الله . قال : خذ فأعطهم . قال : فأخذت القدح . فجعلت أعطيه الرجل ، فيشرب حتى يروَى . ثم يرد القدح ، فأعطيه الآخر ، فيشرب حتى يروى . ثم يردّ عليّ القدح ، فأعطيه الآخر ، فيشرب حتى يروى . ثم يرد على القدح ، حتى انتهيت إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد رَوِىَ القوم كلهم . فأخذ القدح ، فوضعه على يده . فنظر إليَّ ، فتبسّم . فقال : يا أبا هِرٍّ ، قلت : لبيك يا رسول الله . قال : بقيتُ أنا وأنت . قلت : صدقت يا رسول الله . قال : فاقعد فاشرب . فقعدت فشربت . فقال : اشرب . فشربت . فما زال يقول : اشرب ، حتى قلت : لا ، والذى بعثك بالحق ، ما أجِدُ له مَسْلَكاً . قال : فأرنى فأعطيته القَدَح فحمد الله وسمى . وشرب الفضلة »

أخرجه البخارى . وأخرجه الترمذى ، وأول حديثه : قال أبو هريرة « كان أهل الصفة أضياف الإسـلام لا يأوون إلى أهل ولا مال . واللهِ الذى لا إله إلا هو ـ وذكر الحديث » .

٨٨٧٢ (خ م ـ عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهما) قال : « كُنَّا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : هل مع أحد منكم طعام ؟ فإذا مع رجل صاع من طعام ، أو نحوه . فعُجِن ، ثم جاء

رجل مُشْعانٌ طويل بغنم يسوقها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أبَيْعاً أم عَطيَّةً ؟ أو قال : هبة ؟ قال : لا ، بل بيعٌ . فاشترى منها شاة ، فَصُنِعَتْ . وأمر النبي صلى الله عليه سلم بِسَوَادِ البطن أن يُشْوَى ، وأيْمُ الله ما فى الثلاثين والمائة إلا قد حَزّ له النبي صلى الله عليه وسلم حُزّة من سواد بطنها . إن كان شاهداً أعطاه ، وإن كان غائباً خَبَأ له . فجعل منها قَصْعتين . فأكلوا أجمعون ، وشبعنا . ففضلت القصعتان . فحملناه على البعير »

وفي رواية « ففضل فى القصعتين . فحملته على البعير ـ أو كما قال » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٧٣ (ت ـ سمرة بن جندب رضى الله عنه) قال « كُنَّا مع النبي صلى الله عليه وسلم نتداول من قَصْعة من غَدوة حتى الليل . يقوم عشرة ، ويقعد عشرة . فقلت : فما كانت تُمَدّ ؟ قال : من أيِّ شيء تَعْجَبُ ؟ ما كانت تُمَدُّ إلا من ههنا ـ وأشار بيده إلى السماء » أخرجه الترمذى .

٨٨٧٤ (م ـ جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه رجل يستطعمه . فأطعمه شَطْرَ وَسْقِ شعير . فمازال الرجل يأكل منه وامرأتُه وضيفُهما حتى كالَهُ ففَنِي . فأتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم . فقال : لو لم تَكِلْهُ لأكلتم منه ، ولقام لكم » أخرجه مسلم .

٨٨٧٥ (م ـ جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) « أن أم مالك كانت تُهدِى للنبي صلى الله عليه وسلم فى عُكّةٍ لها سَمْناً . فيأتيها بنوها . فيسألون الأدُم ، وليس عندهم شيء . فتعمَد إلى العكة التي كانت تُهدى منها للنبي صلى الله عليه وسلم فتجد فيها سمناً . فمازالت تُقيم لها أُدُم بيتها حتى عَصَرَتْهَا . فأتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : عصرتيها ؟ قالت : نعم . قال : لو تركتيها مازال قائماً » أخرجه مسلم .

٨٨٧٦ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بِتُمَيرات . فقلت : يا رسول الله ، ادع فيهن بالبركة . فَضَمَّهُنّ ، ثم دعا لى فيهن بالبركة ، ثم قال : خذهُنّ ، فاجعلهن فى مِزْوَدك - أو فى هذا المزود - فكلما أردتَ أن تأخذ منه شيئاً أدخل يدك فيه وخُذْ ، ولا تَنْثُره نَثْراً . قال : ففعلت . فلقد حَمَلْتُ من ذلك التمر كذا وكذا مِنْ وَسْق فى سبيل الله . فكنا نأكل منه ونُطعِم . وكان لا يفارق حَقْوِى ، حتى كان يومُ قتل عثمان انقطع » . أخرجه الترمذى . وزاد رزين « من حقوى . فسقط فحزنت عليه حزناً شديداً »

الفصل الرابع : فى إجابة دعائه

٨٨٧٧ (خ م س - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال « بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلّى عند البيت ، وأبو جهل وأصحابٌ له جلوس ، وقد نُحِرتْ جَزور بالأمس . فقال أبو جهل : أيُّكم يقومُ إلى سَلاَ جَزور بنى فلان ، فيأخذه فيضَعه بين كَتِفَي محمدٍ إذا سجد ؟ فانبعث أشقَى القوم فأخذه . فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضَعَهُ بين كتفيه . فاستضحكوا ، وجعل بعضهم يميل على بعض ، وأنا قائم أنظر . فلو كانت لى مَنَعةٌ طَرَحْتُهُ عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والنبى ساجد مايرفع رأسه ، حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة فجاءت - وهى جُوَيْرِيَةٌ - فطرحته عنه . ثم أقبلت تَسُبُّهم . فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ، ثم دعا عليهم - وكان إذا دعا دعا ثلاثاً . وإذا سأل سأل ثلاثاً - ثم قال : اللهم عليك بقريش - ثلاث مرات - فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك ، وخافوا دعوته . ثم قال : اللهم عليك بأبى جهل بن هشام ، وعُتْبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، وأمية بن خلف ، وعُقْبة بن أبى مُعَيْط ، وذكر السابع - ولم أحفظه - قال : فوالذى بعث محمداً

بالحق ، لقد رأيت الذى سَمَّى صَرْعَى ، ثم سُحِبُوا إلى القَليب ، قليب بَدْر » .

وفى رواية « فأشهدُ بالله لقد رأيتُهم صرعى ، قد غيَّرتهم الشمس . وكان يوماً حارًّا » وقال بعض الرواة « الوليد بن عتبة » غلط فى هذا الحديث .

وفى رواية « ذكر السابع ، وهو عمارة بن الوليد » وفيها « فَيَعْمَد إلى فَرْثها ودَمِها وسلاها ، فيجيء بها ، ثم يُمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه » .

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرجه الترمذى مختصراً .

٨٨٧٨ (خ م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان رجل نصرانى أسلم ، فقرأ البقرة وآل عمران . وكان يكتب الوحي للنبى صلى الله عليه وسلم . فعاد نصرانياً . فكان يقول : مايدرى محمد إلا بما كتبت له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اجعله آية . فأماته الله . فدفنوه . فأصبح ، وقد لفظته الأرض . فقالوا : هذا فعل محمد وأصحابه ، لما هَرَب منهم نبشوا عن صاحبنا ، فألقوه . فحفروا له وأعمقوا ما استطاعوا . فأصبحوا وقد لفظته الأرض . فقالوا مثل الأول . فحفروا وأعمقوا فلفظته الثالثة . فعلموا : أنه ليس من الناس فألقوه بين حجرين ، ورضموا عليه الحجارة » .

أخرجه البخارى ، ومسلم إلى قوله « فألقوه »

وفى رواية قال « كان منا من بنى النجار رجل قد قرأ البقرة وآل عمران . وكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب . فأُعجبوا به . فرفعوه . فما لبث أن قَصَم الله عُنُقه فيهم . فحفروا له ، فَوَارَوْهُ . فأصبحَتِ الأرض قد نَبَذته على وجهها ، ثم عادوا . فعادت - ثلاث مرار - فتركوه منبوذاً » .

٨٨٧٩ (خ د س - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) « أن أباه تُوفِّى وترك عليه ثلاثين وَسْقًا لرجل من اليهود . فاستنظره جابر . فأبى أن يُنْظِره . فكلّم جابر رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ليشفع إليه . فجاء رسول الله ، فكلم اليهودى ليأخذ ثمر نخله بالذى له . فأبى . فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل ، فمشى فيها . ثم قال لجابر : جُدَّ له . فأوف الذى له . فجَدّه بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأوفاه ثلاثين وَسْقًا . وفَضَلَتْ له سبعة عشر وسقا . فجاء جابرٌ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذى كان . فوجده يصلّى العصر . فلما انصرف أخبره بالفَضْل . فقال : أخبر بذلك ابنَ الخطاب . فذهب جابر إلى عمر فأخبره . فقال عمر : لقد عَلِمْتُ حين مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم لَيُبَارَكَنّ فيها » .

وفى رواية قال « تُوُفِّى أبى ، وعليه دَيْنٌ . فعرضتُ على غُرَمائه أن يأخذوا التمر بما عليه . فأبَوْا ، ولم يَرَوْا أن فيه وَفاء . فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له . فقال : إذا جَدَدْته فوضعته فى المِرْبَد آذِنِّي . قال : فآذَنْتُ رسول الله . فجاء ومعه أبو بكر وعمر . فجلس عليه ودعا بالبركة فيه ، ثم قال : ادعُ غرماءك ، فأوفِهِم . فما تركت أحدًا له دينٌ على أبى إلا قضيته ، وفَضَلَ ثلاثة عشر وسقًا : سبعة عجوة ، وستة لون - أو ستة وسبعة - فوافيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب . فذكرت ذلك له ، فضحك . وقال : ائتِ أبا بكر وعمر فأخبرهما . فقالا : قد علمنا إذْ صَنَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع أن سيكون »

وقال فى رواية « صلاة العصر » وفى رواية « صلاة الظهر »

وفى أخرى قال « تُوُفِّى عبد الله بن عمرو بن حَرام وعليه دين . فاستعنتُ بالنبى صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن يَضَعوا من دينه . فطلب إليهم . فلم يفعلوا .

فقال لى النبى : اذهب، فَصَنِّف تمرك أصنافاً : العجوة على حِدَة ، وَعذْق ابن زيد على حدة . ثم أرسِلْ إلَىَّ . ففعلت . ثم أرسلتُ إليه . فجلس على أعلاه ـ أو فى وسطه ـ ثم قال : كِلْ للقوم . فَكِلتُ لهم ، حتى أوفيتهم الذى لهم . وبقى تمرى كأنه لم ينقص منه شىء » وفى رواية « فما زال يَكِيلُ لهم حتى أدَّى » .

وفى أخرى نحوه ، وفيه زيادة ، قال جابر « أُصِيبَ عبدالله ، وترك عيالاً ودِيناً . فطلبتُ إلى أصحاب الدين : أن يَضَعوا بعضاً . فأبَوْا ، فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم ، فأبوا . فقال : صَنِّف تمرك ، كلَّ شىء على حدة . ثم أحضرهم ، حتى آتيك . ففعلت . ثم جاء فقعد عليه . وكال لكل رجلٍ حتى استوفى . وبقى التمر مكانه ، كأنه لم يُمَسّ . وغزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا ، فأزحَفَ الجمل . فتخلَّف علىَّ . فوكَزَهُ ـ ثم ذكر نحو ما تقدم من أمر الجمل وبيعه وسؤاله عَمَّا تزوّج ، وجوابه وإتيانه أهلَهُ ، ولوم خاله له ـ وفى آخره : فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم غَدَوْتُ إليه بالجمل . فأعطانى ثمن الجمل والجملَ وسَهْمى مع القوم » .

وفى أخرى « أن أباه استُشْهِد يوم أحد ، وترك سِتَّ بناتٍ ، وترك عليه ديناً . فلما حضر جِداد النخل أتيت . فقلت : يارسول الله ، قد علمتَ أن وَالِدِى استشهد يوم أحد وترك ديناً كثيراً ، وأُحِبُّ أن يراك الغرماء . فقال : اذهب فَبَيْدِر كل تمرٍ على ناحية . ففعلت ، ثم دعوته . فلما رأوه أُغروا بى تلك الساعة . فلما رأى مايصنعون طاف حول أعظمها بَيْدَرًا ، ثلاث مرات . ثم جلس عليه ، ثم قال : ادعُ أصحابك . فما زال يكيل لهم ، حتى أدى الله أمانة والدى ، وأنا والله راضٍ أن يؤدىَ الله أمانة والدى ولا أرجع إلى أخواتى بتمرة . فَسَلَّم الله البيادر

كلها ، حتى إنى أنظر إلى البيدر الذى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص تمرةً واحدة » .

وفى أخرى « أن أباه توفى ، وعليه دين . قال : فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت : إن أبى ترك عليه ديناً ، وليس عندى إلا مايُخرج نخلُه ، ولا يبلغ مايخرج سنتين ما عليه . فانطلِقْ معى لكيلا يُفحِشَ عليّ الغرماء . فمشى حول بَيْدر من بيادر التمر . فدعا ، ثم أخر . ثم جلس عليه . فقال : تمّزعوه . فأوفاهم الذى لهم وبقى مثل ما أعطاهم » .

وفى أخرى « أن أباه قتل يوم أحُد شهيداً . فاشتد الغرماء فى حقوقهم . فأتيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فكلّمته . فسألهم : أن يقبلوا تمر حائطى ، ويُحَلِّلوا أبى . فأبَوْا ، فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطى ، ولم يكسره لهم ، ولكن قال : سأغدو عليك . فغدا علينا حين أصبح . وطاف فى النخل ، ودعا فى تمرها بالبركة . فجدَدْتُها ، فقضيتهم حقوقهم . وبقى لنا من تمرنا بقية ، ثم جئت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك . فقال رسول صلى الله عليه وسلم لعمر ـ وهو جالس ـ : اسْمَعْ يا عمر . فقال عمر : أن لا يكون . قد علمنا أنك رسول الله . والله إنك لرسول الله » هذه روايات البخارى .

وفى رواية أبى داود « أن أباه توفى ، وترك عليه ثلاثين وَسْقًا لرجل من اليهود . فاستنظره جابر فأبى . فكلّم جابرٌ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلم اليهودى ليأخذ تمر نخيله بالذى له عليه . فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُنْظِرَه ـ وساق الحديث » كذا ذكره أبو داود . وأخرج النسائى معظم روايات البخارى .

وله فى أخرى قال « كان ليهودى على أبى تمر . فقتل يوم أحد ، وترك

حديقتين . وتمرُ اليهودى يستوعب مافى الحديقتين . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لك أن تأخذ العام نصفَه ، وتؤخر نصفه ؟ فأبى اليهودى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لك أن تأخذ الجداد ؟ فأبى . قال : فآذنِّى ، فآذنته . فجاء هو وأبو بكر . فجعل يُجَدّ ويُكال من أسفل النخل ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بالبركة ، حتى وفَيْنَا جميع حقه من أصغرِ الحديقتين . ثم أتيتهم برطب وماء فأكلوا وشربوا . ثم قال : هذا من النعيم الذى تُسألون عنه » .

٨٨٨٠ (خ - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « كان بالمدينة يهودى . وكان يُسلِفُنى في تمرى إلى الجداد ، وكانت لجابر الأرض التي بطريق رُومة . فَخَنَسَتِ الفحلُ عاماً . فجاءنى يهودى عند الجداد ، ولم أجِدّ منها شيئاً . فجعلت أستنظره إلى قابل . فأبى ، فأُخبِر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال لأصحابه : امشوا نستنظر لجابر من اليهودى . فجاءونى فى نخلى . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودىّ ، ويقول : لا أُنظِر . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم . فطاف بالنخل . ثم جاءه فكلمه فأبى . فقمت ، فجئت بقليل رطب ، فوضعته بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأكل ، فقال : أين عَرِيشُكَ ياجابر ؟ فأخبرته . فقال : افرش لى فيه . ففرشته . فدخل فرقد ، ثم استيقظ ، فجئته بقبضة أخرى . فأكل منها ، ثم قام . فكلم اليهودى . فأبى عليه ، فقام فى الرِّطاب ، وطاف فى النخل الثانية ، ثم قال : ياجابر ، جُدَّ واقضِ ، فوقعتُ فى الجداد ، فجددت منها ما قضيته ، وفَضَلَ مثله . فخرجت حتى جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبشرته . فقال : أشهد أنى رسول الله » أخرجه البخارى .

٨٨٨١ (م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كنت أدعو أمّى إلى الإسلام ، وهي مشركة . فدعوتُها يوماً ، فَسَمَّعَتْنِى فى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما أكره . فأتيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى . فقلت : يارسول الله ، إنى كنت أدعو أمى إلى الإسلام . فتأبى علي ، فدعوتها اليوم فأسمعتنى فيك ماأكره . فادع الله تعالى أن يهدى أم أبى هريرة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اهدِ أمَّ أبى هريرة . فخرجتُ مستبشراً بدعوة النبى . فلما جئت فصرتُ إلى الباب وقَرُبْتُ منه . فإذا هو مُجافٌ . فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَىَّ . فقالت : مكانك ياأبا هريرة ، وسمعتُ خَضْخَضة الماء . فاغْتَسَلَتْ ولبسَتْ درعها ، وعجِلَتْ عن خمارها . ففتحت الباب ، ثم قالت : يا أبا هريرة ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله . قال : فرجعتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وأنا أبكي من الفرح . فقلت : يارسول الله ، أبشر فقد استجاب الله دعوتك . وهدى أم أبى هريرة . فحمد الله وقال خيراً . قال : فقلت : يارسول الله ، ادع الله أن يُحبِّبَنِى أنا وأمي إلى عباده المؤمنين ويحببهم إلينا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم حبّبْ عُبيدك هذا - يعنى أبا هريرة - وأمه إلى عبادك المؤمنين ، وحبّبْ إليهما المؤمنين . فما خَلْقٌ من مؤمن يسمع بى ولا يرانى إلا أحبّنِي » أخرجه مسلم .

٨٨٨٢ (خ م ت - السائب بن يزيد رضى الله عنه) قال « ذهبَتْ بى خالتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : يارسول الله ، إن ابنَ أختى وجِع . فمسح رأسى ودعا لى بالبركة . فتوضأ فشربتُ من وَضوئه ، ثم قمت خلف ظهره . فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زِرّ الحجَلة »

وقال الجعيد : رأيت السائب ابن يزيد سنة أربع وتسعين جَلْدًا معتدلاً . فقال « قد علمت ما مُتِّعْتُ به سمعى وبصرى إلا بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم »

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرجه الترمذى إلى قوله « زِرّ الحجلة »

٨٨٨٣ (ت - أبو زيد بن أخطب رضى الله عنه) قال « مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على وجهى ، ودعا لى بالجمال » قال عزرة : فلقد رأيته بعد ما عاش عشرين ومائة سنة . وليس فى لحيته إلا شُعيرات تُعد بِيضٌ .

أخرجه الترمذى

٨٨٨٤ (د - يزيد بن عبد الرحمن رحمه الله) قال « رأيت أثرَ ضَرْبةٍ فى ساق سلمة . فقلت : ماهذه ؟ قال : أصابتنى يوم خيبر . فقال الناس : أصيب سلمة . فأُتى بى النبى صلى الله عليه وسلم ، فنفث فىّ ثلاث نفثات . فما اشتكيتها حتى الساعة »

أخرجه أبو داود[1]

الفصل الخامس : فى كَفِّ الأعداء عنه

٨٨٨٥ (م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال أبو جهل « هل يُعَفِّرُ محمدٌ وجهه بين أظهركم ؟ قيل : نعم . قال : واللات والعزى لو رأيته يفعل ذلك . لأطأنّ على رقبته ، أو لأعفِّرن وجهه فى التراب . قال : فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلّى ، زعم ليطأ على رقبته . قال : فما فجأهم منه إلا وهو ينكص على عقبيه ، ويتّقى بيديه . فقيل له : مالك ؟ فقال : إن بينى وبينه لخندقاً من نار وهَوْلاً وأجنحة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو دنا مِنّى لا اختطفَتْهُ الملائكةُ عُضْوًا عضْوًا . فأنزل الله - لا ندرى فى حديث أبى هريرة أو شىء بلغه - (٩٥ : ٦ - ١٩ كلا إن الإنسان ليطغى - إلى قوله - كلا لا تُطِعْهُ) قال : وأمره بما أمره به » زاد فى رواية « (فليَدْعُ ناديه) يعنى : قومه »

أخرجه مسلم

---

(١) بهامش الأصل المخطوط : حديث يزيد رواه البخارى . كذا نبه المزى وغيره .

وفى رواية : قال « قال أبو جهل : لئن رأيت محمداً يصلّى عند الكعبة ، لأطأن على رقبته . فبلغ النبيَّ صلى الله عليه وسلم . فقال : لو فَعَلَه لأخَذَتْهُ الملائكة »

٨٨٨٦ (خ ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « قال أبو جهل : لئن رأيت محمداً يصلّى لأطأن على عنقه . فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : لو فعله لأخذته الملائكة عيانا »

أخرجه الترمذى . وأخرجه البخارى إلى قوله « الملائكة »

٨٨٨٧ (خ م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « غزونا مع رسول الله صلى عالله‌ليه وسلم غَزَاةً قِبَلَ نَجْدٍ . فأدركنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى القائلة فى وادٍ كثير العِضَاهِ . فنزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فَعلّق سيفه بِغُصْنٍ مِنْ أغصانها ، وتفرّق الناس فى الوادى يستظلون بالشجر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن رجلاً أتانى وأنا نائم . فأخذ السيف فاستيقظت ، وهو قائم على رأسى . والسيف صَلْتاً فى يده . فقال : من يَمْنَعُكَ منى ؟ قلت : الله . فشامَ السيفَ ، فها هو ذا جالِسٌ . ثم لم يعرِض له رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان مَلِكَ قومه . فانصرَفَ حين عفا عنه . فقال : لأكون فى قومٍ هُمْ حَرْبٌ لك » أخرجه البخارى ومسلم .

الفصل السادس : فيما سئل عنه

٨٨٨٨ (م - ثوبان رضى الله عنه) قال « كنت قائماً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاء حَبرٌ من أحبار اليهود . فقال : السلام عليك ، يا محمد . فدفعته دَفعةً كاد يُصرَع منها . فقال : لم تدفعنى ؟ فقلت : ألا تقول : يا رسولَ الله ؟ فقال اليهودى : إنما ندعوه باسمه الذى سماه به أهله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن اسمى محمدٌ الذي سمّانى به أهلى . فقال اليهودى : جئت أسألك .

فقال رسول الله : أينفعك شيء إن حدثتك ؟ قال : أسمع بأذنى . فنكتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعودٍ معه . فقال : سَلْ . فقال اليهودى : أين يكون الناس يوم تُبَدَّل الأرض غير الأرض والسموات ؟ فقال رسول الله : فى الظلمة ، دون الجِسْر . قال : فمن أولُ الناس إجازة ؟ قال : فقراء المهاجرين . قال اليهودى : فما تُحفتهم حين يُدخَلون الجنة ؟ قال : زيادة كَبِد النون . قال : فما غِذاؤهم على أثرها ؟ قال : يُنحر لهم ثور الجنة الذى كان يأكل من أطرافها . قال : فما شرابهم ؟ قال : من عين تُسَمّى سلسبيلاً . قال : صدقت . قال : إنى جئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد إلا نبيٌّ ، أو رجل أو رجلان . قال : ينفعك إن حدثتك ؟ قال : أسمع بأذنى . قال : جئت أسألك عن الولد ؟ قال : ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر . فإذا اجتمعا ، فعلا مَنيُّ الرجل مَنيَّ المرأة أذكرا بإذن الله ، وإذا علا منى المرأة منى الرجل آنثا بإذن الله . قال اليهودى : لقد صدقت . وإنك لنبى . ثم انصرف فذهب . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : لقد سألنى هذا عن الذى سألنى عنه ، وما لى علم بشيء منه ، حتى آتانى الله عز وجل به »

وفى رواية مثله ، غير أنه قال « كنت قاعداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم » وقال « زائدة كَبِد النون » وقال « أذكر وآنث » ولم يقل « أذكرا وأنثا » أخرجه مسلم .

٨٨٨٩ (ت س - صفوان بن عسال رضى الله عنه) قال : قال بعض اليهود لصاحبه « اذهب بنا إلى هذا النبى . فقال صاحبه : لا تقل نبى . إنه لو سمعك كان له أربعة أعين . فأتيا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فسألاه عن تِسع آيات بينات . فقال لهم : لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ، ولا تمشوا ببرىء إلى ذى سلطان ليقتله ،

ولا تَسْحَروا ، ولا تأكلوا الربا ، ولا تقذفوا محصنة ، ولا تُولُّوا الأدبار يوم الزَّحف . وعليكم خاصة اليهود : أن لا تَعْدُوا فى السبت . فقبَّلا يده ورجله . وقالا : نشهد أنك نبي . فقال : ما يمنعكما أن تتَّبعانى ؟ قالا : إن داود دعا ربه أن لا يزالَ من ذريته نبيٌّ ، وإنا نخاف إن اتبعناك أن تقتلنا اليهود » أخرجه الترمذى والنسائى

٨٨٩٠ (خ - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « بلغ عبدَ الله بن سَلَام مقدمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة - قال : وفى رواية : وهو فى أرض يَخْترف - فأتاه . وقال : إنى سائلك عن ثلاث ، لا يعلمهن إلا نبيٌّ : ما أولُ أشراط الساعة ؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة ؟ ومن أىِّ شيء يَنْزِع الولد إلى أبيه ؟ ومن أى شيء ينزع إلى أخواله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خبّرنى بهنّ آنفا جبريل . قال : فقال عبد الله : ذاك عدوّ اليهود من الملائكة - زاد فى رواية : فقرأ هذه الآية (٢ : ٩٧ من كان عدوًّا لجبريل فإنه نَزَّله على قلبك) - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما أولُ أشراط الساعة : فنارٌ تَحْشُرُ الناسَ من المشرق إلى المغرب ، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة : فزيادة كَبِد الحوت . وأما الشَّبَه فى الولد : فإن الرجل إذا غَشِىَ المرأة ، فسبَقها ماؤه كان الشبه له ، وإذا سبقت كان الشبه لها . قال : أشهد أنك رسول الله . ثم قال : يا رسول الله ، إن اليهود قومُ بُهْتٍ . فإن علموا بإسلامى قبل أن تسألهم بَهَتونى عندك . فجاءت اليهود ، ودخل عبدُ الله البيتَ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أىُّ رجل فيكم عبد الله ابن سلام ؟ قالوا : أعلمُنا ، وابنُ أعلمنا ، وأخيرنا ، وابن أخيرنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفرأيتم إن أسلَمَ عبد الله ؟ قالوا : أعاذه الله من ذلك - زاد فى رواية : فأعاد عليهم . فقالوا : مثل ذلك - قال : فخرج عبدُ الله إليهم . فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله . فقالوا : شرُّنا وابن شرنا . ووقعوا

فيه» زاد فى رواية : قال- يعنى ابنَ سلام - « هذا الذى كنت أخاف يا رسول الله» أخرجه البخارى .

الفصل السابع : فى معجزات متفرقة

٨٨٩١ (م - عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت)

هذا حديث عبادة بن الوليد عن أبى اليَسَر وجابر : قد مَرّ أوّلُه فى كتاب الدَّين والقَرْض ، من حرف الدال . وبعضه فى كتاب فضيلة المسجد . وبعضه فى كتاب السّبّ واللعن . وبعضه فى كتاب الصلاة . لأن كل واحدٍ من أحاديثه منفرد مستقل بنفسه . وقد جاءت فى بعض الصحاح متفرقة . فذكرناها كذلك وسردها مسلم حديثاً واحداً[1] . وأوردها الحميدى فى مسند أبى اليَسَر . وكان معظم معانى الحديث يتضمن ذكر المعجزات . فأوردناه بطوله في هذا الباب ، لئلا يخلو الكتاب من ذكر الحديث مسرودًا على حالته . وإن كان قد جاء مفرّقا فى أبوابه.

قال عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت « خرجت أنا وأبى نطلب العلم فى هذا الحىّ من الأنصار ، قبل أن يَهْلِكوا . فكان أولُ من لقينا أبا اليَسَر[2] صاحِبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعه غلام له ، معه ضِمَامة من صُحف ، وعلى أبى اليَسر بُرْدة ومَعافِرِيّ ، وعلى غلامه بردة ومعافرى . فقال له أبى : ياعَمّ، إنى أرى فى وجهك سَفْعَةً من غَضَبٍ . قال : أجل . كان لى على فلان بن فلان الحَرَامىِّ[3] مالٌ . فأتيت أهْلَهُ ، فسلّمتُ . فقلتُ : أثمّ هو ؟ قالوا : لا . فخرج علىّ

---

(١) فى كتاب الزهد (ج ١٨ ص ١٣٣ - ١٤٤) شرح النووى .

(٢) اسمه كعب بن عمرو

(٣) قال القاضى عياض : رواه الأكثرون بفتح الحاء و بالراء نسبة إلى بنى حرام . ورواه الطبرى وغيره بالزاى المعجمة مع كسر الحاء . ورواه ابن ماهان « الجذامى » بجيم مضمومة وذال معجمة

ابنٌ له ، جَفْرٌ . فقلت : أين أبوك ؟ قال : سَمِعَ صوتَك . فدخل أريكة أمّى . فقلت : اخرج إلىّ ، فقد علمتُ أين أنت . فخرج . فقلت : ماحملك على أن اختبأتَ منى ؟ فقال : أنا والله أُحَدِّثك ، ثم لا أكْذِبك ، خشيتُ والله أن أحدثك فأكذبك ، وأن أعِدك فأُخْلِفَكَ . وكنتَ صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكنتُ والله مُعْسِرًا . قال : قلت : آللهِ ؟ قال : آللهِ . قال : قلت : آللهِ ؟ قال : آللهِ . قال : قلت : آللهِ ؟ قال : آللهِ . قال فأتَى بصحيفته ، فمحاها بيده . وقال : فإن وجدت قضاء فاقضنى ، وإلا فأنت فى حِلٍّ . فأشهدُ ، بَصُرَعينىَّ هاتين — ووضع إصبعيه على عينيه — وسَمْعُ أذنى هاتين ، ووعاه قلبى هذا — وأشار إلى مَناط قلبه — رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يقول : من أنظر معسراً ، أو وضع عنه ، أظلَّه الله فى ظله . قال : فقلت له أنا : ياعَمُّ ، لو أنك أخذتَ بردة غلامك وأعطيته مَعافِرِيَّكَ ، وأخذت معافريه وأعطيته بردَتَكَ . فكانت عليك حلة ، وعليه حلة ؟ فمسح رأسى . وقال : اللهم بارك فيه ، يا ابن أخى . بَصَرُ عَيْنَىَّ هاتين ، وسَمْعُ أذنى هاتين ، ووعاه قلبى هذا — وأشار إلى مَناطِ قلبه — رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يقول : أطعموهم مما تأكلون . وألبسوهم مما تلبَسون . وكان أنْ أُعطِيْتُه من متاع الدنيا أهوَنَ علىَّ من أن يأخذ من حسناتى يوم القيامة . ثم مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله فى مسجده ، وهو يصلّى فى ثوب واحد مشتملا به ، فتخطيتُ القومَ ، حتى جلستُ بينه وبين القبلة . فقلت : يرحمك الله ، أتُصَلّى فى ثوب واحد ، ورداؤك إلى جنبك ؟ قال فقال بيده فى صدرى هكذا — وفرّق بين أصابعه وقوّسها — أردتُ أن يَدْخُلَ علىَّ الأحمق مثلُك ، فيرانى كيف أصنع ، فيصنع مثله . أتانا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى مسجدنا هذا . وفى يده عُرْجون ابنِ طاب ، فرأى فى قِبلة المسجد نُخامة ، فحكّها بالعرجون . ثم أقبل

علينا . فقال : أيكم يُحب أن يُعْرِض الله عنه ؟ قال: فخشِعْنا[1]. ثم قال: أيكم يحب أن يعرض الله عنه ؟ قلنا : لا أَيُّنَا يارسول الله . قال : فإن أحدَكم إذا قام يصلى فإن الله تبارك وتعالى قِبَلَ وجهه . فلا يَبْصُقَنَّ قِبَل وجهه ، ولا عن يمينه . ولْيَبْصُق عن يساره ، تحت رجله اليسرى . فإن عَجِلَتْ به بادرة فليَقُلْ بثوبه هكذا ـ ثم طوى ثوبه بعضه على بعض ـ فقال : أرونى عَبيراً . فقام فتًى من الحىِّ يشتد إلى أهله . فجاء بخَلُوق فى راحته . فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعله على رأس العرجون ، ثم لَطَخ به على أثر النُخامة . فقال جابر : فمن هناك جعلتم الخلوق فى مساجدكم .

سِرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بَطْن بُواط ، وهو يطلب المجْدِىَّ بن عمرو الجُهنى . وكان الناضحُ يعتقبه منا الخمسة ، والستة والسبعة . فدارت عُقْبة رجل من الأنصار على ناضح له . فأناخه فركبه . ثم بعثه ، فتلدّن عليه بعض التلدّن . فقال له : شَأْ ، لَعَنَكَ الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هذا اللاعنُ بعيره ؟ قال: أنا يارسول الله . قال: انزِلْ عنه ، فلا تَصْحَبنا بملعون . لا تَدْعوا على أنفسكم . ولا تدعوا على أولادكم . ولا تدعوا على أموالكم . لا تُوافقوا من الله ساعةً يُسأل فيها عطاء فيستجيبُ لكم .

سِرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . حتى إذا كُنَّا عُشيشيةً . ودنونا ماء من مياه العرب ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رجلٌ يتقدمنا فيُمْدُرُ الحوض ، فيَشرب ويَسقينا ؟ قال جابر : فقمت ، فقلت : هذا رجل يارسول الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أىّ رجل مع جابر ؟ فقام جَبّار بن صَخْر ،

(١) قال النووى : رواه الجمهور « خشعنا » بالخاء المعجمة من الخشوع . وهو الخضوع والتذلل وغض البصر والسكون

فانطلقنا إلى البئر . فنزعنا فى الحوض سَجْلاً أو سجلين ، ثم مَدَرْناه . ثم نزعنا فيه حتى أفْهَقْناه . فكان أولَ طالعٍ علينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال: أتأذنان ؟ قلنا : نعم يارسول الله . فأشرع ناقتَه . فَشَرِبَتْ . شَنَقَ لها ، فَشَجَتْ ، فبالت . ثم عَدَلَ بها فأناخها . ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحوض فتوضأ منه ، ثم قمتُ ، فتوضأت من مُتَوَضّأِ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذهب جَبَّار بن صخر يقضى حاجتَه . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلىَ . وكانت عليّ بُردةٌ . ذَهبت أن أخالفَ بين طَرَفيها فلم تبلغ لى . وكانت لها ذباذب فنَكَسْتُها . ثم خالفت بين طَرَفيها . ثم تواقَصْتُ عليها ، ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ بيدى ، فأدارَنى حتى أقامنى عن يمينه . ثم جاء جبار بن صخر فتوضأ . ثم جاء فقامَ عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ رسول الله بيَدينا جميعاً ، فدفعَنا حتى أقامنا خَلْفه . فجعل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَرْمُقُنى ، وأنا لا أشعر . ثم فَطَنْتُ به . فقال هكذا بيده - يعنى شُدَّ وسَطَكَ - فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا جابر . قلت : لبيك يا رسول الله . قال : إذا كان واسعاً فخالِفْ بين طرفيه . وإذا كان ضيقاً فاشْدُده على حَقْوك .

سِرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان قُوتُ كلّ رجل منّا فى كلّ يوم تمرة . فكان يَمُصُّها ، ثم يَصُرُّها فى ثوبه . وكُنّا نَخْتَبِط بقِسِيِّنا ونأكل ، حتى قرِحَتْ أشداقنا . فأُقْسِمُ : أُخطِئَها رجل منا يوما . فانطلقنا به نَنْعَشه . فشهدنا له : أنه لم يُعْطَها . فأعطِيَها . فقام فأخذها .

سِرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى نزلنا وادياً أفْيَحَ . فذهب رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته . فأتبَعْتُهُ بإداوة من ماء . فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يَرَ شيئاً يستتر به ، فإذا شجرتان بشاطىء

الوادى . فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إحداهما ، فأخذ بغصن من أغصانها . فقال : انقادِى عَلَىَّ بإذن الله ، فانقادت معه كالبعير المخشوش ، الذى يُصانع قائده ، حتى أتى الشجرةَ الأخرى . فأخذ بغصنٍ من أغصانها . فقال : انقادى علىَّ بإذن الله . فانقادت معه كذلك ، حتى إذا كان بالْمَنْصَفِ مما بينهما لأَمَ بينهما ـ يعنى جمعهما ـ فقال : التَئِما علىَّ بإذن الله . فالتأمتا . قال جابر : فخرجت أُحْضِر ، مخافةَ أن يحِسّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بقُربى فيبتعد ـ وقال محمد بن عباد : فيتبعدَ ـ فجلست أحدث نفسى ، فحانت منى لَفْتة . فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم مُقبِلا ، وإذا الشجرتان قد افترقتا ، فقامت كل وحدة منهما على ساق . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف وقفةً ، فقال برأسه هكذا ـ وأشار أبو إسماعيل الراوى برأسه يمينا وشمالا ـ ثم أقبل . فلما انتهى إلىَّ قال : ياجابر ، هل رأيت مَقامى ؟ قلت : نعم يارسول الله . قال : فانطلِقْ إلى الشجرتين فاقْطَعْ من كل واحدة منهما غُصْنًا . فأقبِلْ بهما ، حتى إذا قمتَ مقامي ، فأرسل غصناً عن يمينك ، وغصناً عن يسارك . قال جابر : فقمت فأخذت حجراً فكسرته ، وحَسَرْتُهُ فانْذَلَقَ لى . فأتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غُصْنًا . ثم أقبلت أجُرُّهُما ، حتى قمت مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أرسَلْتُ غُصْنًا عن يمينى وغصناً عن يسارى . ثم لَحِقته ، فقلت : قد فعلتُ يارسول الله فعَمّ ذاك ؟ قال : إنى مررت بقبرين يُعَذّبان . فأحببت بشفاعتى أن يُرَفَّه عنهما مادام الغصنان رَطْبين . قال : فأتينا العسكر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياجابر ، نادِ بِوَضوء . فقلت : ألا وَضوء ؟ ألا وَضوء ؟ ألا وَضوء ؟ قال : قلت : يارسول الله ، ماوجدت فى الرَّكْب من قَطْرة . وكان رجل من الأنصار يُبَرِّد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماءَ فى أشجابٍ له على حِمارة من جريدٍ . قال فقال

لى : انطلق إلى فلان بن فلان الأنصارى ، فانْظُر : هل فى أشجابه من شىء ؟ قال: فانطلقت إليه ، فنظرت فيها . فلم أجد فيها إلا قَطْرة فى عَزْلاءِ شَجْب منها ، لو أنى أُفرغه لَشَرِبَهُ يابِسُهُ . فأتيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : يارسول الله ، إنى لم أجد فيها إلا قطرة فى عَزْلاء شَجْب منها لو أنى أفرغه لشربه يابسه . قال : اذهب فائتنى به . فأتيته به . فأخذه بيده . فجعل يتكلم بشىء لا أدرى ما هو ، ويَغْمِزه بيديه . ثم أعطانيه . فقال : ياجابر ، ناد بجَفْنَةٍ . فقلت : ياجفنة الركب . فأُتيتُ بها تُحْمَلُ ، فوضعتها بين يديه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فى الجفنة هكذا ـ فبسطها وفرق بين أصابعه ـ ثم وضعها فى قَعْر الجفنة . وقال : خذ ياجابر ، فَصُبَّ علىّ ، وقل : بسم الله . فصببت عليه ، وقلت : بسم الله . فرأيت الماء يَتَفوّرُ من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم فارتْ الجفنة ودارت ، حتى امتلأت . فقال : ياجابر ، نادِ : مَنْ كان له حاجة بماء ؟ قال : فأتى الناسُ ، فاستَقَوْا حتى رَوُوْا . قال : فقلت : هل بقي أحد له حاجة ؟ فرفع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة ، وهي مَلْأى . وشكى الناسُ إلى رسول الله الجوعَ . فقال: عسى الله أن يُطعمكم . فأتينا سِيفَ البحر . فزخر البحر زَخْرة فألقى دابة . فأوْرَينا على شِقها النار ، فاطَّبخنا واشتوينا . وأكلنا حتى شبعنا . قال جابر : فدخلت أنا وفلان وفلان ـ حتى عدّ خمسة ـ فى حِجاج عينها ، مايرانا أحد حتى خرجنا . فأخذنا ضِلَعًا من أضلاعه فقوّسناه ، ثم دعونا بأعظم رجل فى الركب ، وأعظم جمل فى الركب ، وأعظم كِفْل فى الركب ، فدخل تحته . مايُطأطىء رأسَهُ » أخرجه مسلم .

٨٨٩٢ (س ـ أبو سكينة ـ رجل من المحررين) عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال « لما أمر النبىُّ صلى الله عليه وسلم بحَفْر الخندق عرضَتْ لهم

صخرة حالت بينهم وبين الحفر . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخذ المِعوَلَ ، ووضع رداءه ناحية الخندق . وقال (تمّت كلمات ربك صدقاً وعدلاً لامبدّل لكلماته وهو السميع العليم) فندَرَ ثلث الحَجَرِ ، وسلمان الفارسى قائم ينظر . فبرق مع ضربة رسول الله صلى الله عليه وسلم بَرْقَةٌ ، ثم ضرب الثانية . وقال (تمت كلمات ربك صدقاً وعدلاً لامبدّل لكلماته ، وهو السميع العليم) فندَرَ الثلث الآخر . فبرقت بَرْقَةٌ . فرآها سلمان . ثم ضرب الثالثة ، وقال (تمت كلمات ربك صدقاً وعدلاً ، لامبدّل لكلماته ، وهو السميع العليم) فندر الثلث الباقى . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ رداءه ، وجلس . قال سلمان : يارسول الله ، رأيتك حين ضربتَ ، ماتضربُ به ضربةً إلا كانت معها برقةٌ . قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياسلمان ، رأيت ذلك ؟ قال : إى ، والذى بعثك بالحق يارسول الله ، قال : فإنى حين ضربتُ الضربة الأولى : رُفِعَتْ لِى مدائن كسرى وما حولها ، ومدائن كثيرة ، حتى رأيتها بعينَيَّ . فقال له : مَنْ حضره من أصحابه : يارسول الله ، ادع الله أن يفتحها علينا ، ويُغَنِّمنا دياريهم ، ويخرّبَ بأيدينا بلادهم . قال : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . ثم ضربت الضربة الثانية ، فَرُفِعَتْ لِى مداين قَيْصَر وما حولها ، حتى رأيتها بعينىَّ . قالوا : يارسول الله ، ادع الله أن يفتتحها علينا ويغنمنا دياريهم ويخرب بأيدينا بلادهم . فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . ثم ضربت الثالثة فَرُفِعَتْ لِى مدائن الحبشة وما حولها من القُرَى ، حتى رأيتها بعينىّ . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : دعوا الحبشة ماوَدَعُوكم ، واتركوا الترك ما تركوكم » .

أخرجه النسائى .

٨٨٩٣ (خ م ت - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال « انشق القمر

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بشِقين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشهدوا »

وفى أخرى « ونحن معه . فقال : اشهدوا ، اشهدوا »

وفى أخرى قال « بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بِمِنًى إذِ انْفَلَق القمر فِلْقتين : فِلْقةً وراء الجبل ، وفِلقة دونه . فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشهدوا » أخرجه البخارى ومسلم .

وللبخارى قال : وقال مسروق عن عبد الله « بمكة » وأخرج الترمذى مثله مثل حديث قبله .

٨٨٩٤ (م ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال « انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فِلقتين . فستر الجبلُ فلقةً . وكانت فِلْقَةٌ فوق الجبل . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اُشهد »

أخرجه مسلم والترمذي .

٨٨٩٥ (خ م - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « إن القمر انشق فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٩٦ (خ م ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « إن أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يُرِيَهم آية . فأراهم انشقاق القمر مرتين »

وفي أخرى « فأراهم القمر شِقين » أخرجه البخارى ومسلم .

وزاد الترمذى « فنزلت (٥٤ : ١ اقتربت الساعة وانشق القمر - إلى قوله - سِحْرٌ مستمر) يقول : ذاهب »

٨٨٩٧ (ت - جبير بن مطعم رضى الله عنه) قال « انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصار فرقتين . فقالت قريش : سَحَرَ محمد أعيننا .

فقال بعضهم : لئن كان سحرَنا ما يستطيع أن يسحر الناسَ كلهم » .
أخرجه الترمذى .

وزاد رزين « فكانوا يتلقون الرُّكبان ، فيخبرونهم بأنهم قد رَأَوْهُ . فيكذبونهم »

٨٨٩٨ (خ م - عائشة رضى الله عنها) قالت للنبى صلى الله عليه وسلم « هل أتَى عليك يومٌ كان أشدَّ مِنْ يوم أحُدٍ ؟ قال : لقد لَقِيتُ من قومك ، وكان أشَدَّ ما لقيت : يوم العقَبة ؛ إذ عَرَضْتُ نفسى على ابن عبد يالِيل بن عبد كِلال . فلم يُجبنى إلى ماأردتُ . فانطلقت وأنا مهموم ، على وجهى . فلم أستفق إلا وأنا بقَرْن الثعالب . فرفعت رأسى . فإذا أنا بسحابةٍ قد أظلَّتنى . فنظرت فإذا فيها جبريل ، فنادانى . فقال : إن الله قد سمع قولَ قومِكَ ، وما ردُّوا عليك . وقد بعثَ إليك مَلَكَ الجبال لتأمر بما شئت فيهم . فنادانى ملك الجبال ، فسلَّم علىَّ . ثم قال : يا محمد ، إن الله قد سمع قولَ قومِكَ ، وأنا مَلَكُ الجبال . وقد بعثنى ربُّك إليك لتأمرنى بما شئت . إن شئتَ أطبقتُ عليهم الأخشبين . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل أرجو أن يخرِجَ الله من أصلابهم مَنْ يعبد الله وحده لا يُشْرِكُ به شيئاً » أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٩٩ (خ م - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن عفريتاً من الجن تفلَّت علىَّ البارحةَ ، ليقطع علىَّ صلاتى . فأمكننى الله منه . فذَعَتُّهُ ، فأردت أن أربُطَهُ بِسَارِيَةٍ من سوارى المسجد ، حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم . فذكرت قولَ أخي سليمان (ربِّ هب لِى مُلكا لا ينبغى لأحد من بعدى) فرده الله خاسِئًا » .

وفى رواية « فأخذته » بدل « فذعته » أخرجه البخارى ومسلم .

٨٩٠٠ (خ م - أبو حميد الساعدى رضى الله عنه) قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوك . فأتينا وادىَ القُرى على حديقة لامرأة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخْرِصوها . فخرصناها ، وخرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عَشَرة أوسُقٍ . وقال : أحْصِيها ، حتى نرجع إليك إن شاء الله . وانطلقنا حتى قدمنا تبوكَ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ستَهُبُّ عليكم الليلةَ ريحٌ شديدة ، فلا يَقُمْ فيها أحد منكم . فمن كان له بعير فليشدّ عِقاله. فهبت ريح شديدة . فقام رجل . فحملَتْه الريح حتى ألْقَتْهُ بجبل طَيِّء . وجاء رسول ابن العَلْماء صاحبِ أيْلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب . وأهدى له بغلة بيضاء . فكتب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأهدى له بُرداً . ثم أقبلنا حتى قدمنا وادى القرى . فسأل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتها : كم بلغ ثمرها ؟ فقالت : عشرة أوسق . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى مُسْرِعٌ . فمن شاء منكم فليُسرع معي ، ومن شاء فليمكث . فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة . فقال: هذه طابةٌ . وهذا أحدٌ . وهو جبل يحبنا ونحبه . ثم قال : إن خير دور الأنصار : دار بنى النجار ، ثم دارُ بنى عبد الأشهل ، ثم دار بنى الحرث بن الخزرج ، ثم دار بنى ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خيرٌ . فلحقنا سعد بن عُبادة . فقال أبو أسيد : ألم تر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَيَّر دور الأنصار ، فَجَعَلَنَا آخراً ؟ فأدرك سعدٌ رسول الله . فقال : يارسول الله ، خَيَّرْتَ دور الأنصار ، فجعلتنا آخراً ؟ فقال : أو ليس بحَسْبكم أن تكونوا من الخيار ؟ » .

أخرجه البخارى ومسلم .

وأخرج أبو داود بعضه ولم يذكر فيه حديث الريح . وانتهى حديثه عند قوله « إنّى مسرع . فمن شاء منكم فليسرع ، ومن شاء منكم فليمكث » إلا أنه قال « إنى مُتَعَجِّلٌ إلى المدينة . فمن أراد منكم أن يتعجّل معى فليتعجّل » .

الكتاب الثانى

من حرف النون فى النكاح . وفيه أربعة أبواب

البـــاب الأول

فى المقدمات . وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

فى زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه رضى الله عنهن

عائشـــة

٨٩٠١ (خ م ت - عروة عن عائشة رضى الله عنها) قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُريتكِ فى المنام ثلاث ليال . جاءنى بكِ الملكُ فى سَرَقة من حرير . فيقول: هذه امرأتكَ . فأكشفُ عن وجهك ، فإذا أنت هى . فأقول : إن يَكُ من عند الله يُمضِهِ » وفى رواية « أُريتُكِ فى المنام مرتين » وذكر نحوه .

أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية الترمذى « أن جبريل جاء بصورتها فى خرقة حرير خضراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : هذه زوجَتُكَ فى الدنيا والآخرة »

٨٩٠٢ (خ - عائشة رضي الله عنها) أن النبى صلى الله عليه وسلم « خطب عائشة إلى أبى بكر . فقال أبو بكر : إنما أنا أخوك . فقال : أنت أخى فى الله وكتابه ، وهى حلال » أخرجه البخارى هكذا مرسلاً .

٨٩٠٣ (خ - عائشة رضى الله عنها) قالت « قلت : يارسول الله ، أرأيتَ لو نزلتَ وادياً فيه شجر قد أُكل منها ، ووجدتَ شجراً لم يؤكل منها ، فى أيِّها

كنت ترتع بعيرك ؟ قال: فى التى لم يرتع منها » يعنى : أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكراً غيرها . أخرجه البخارى .

وقد أخرج الحميدى هذه الأحاديث الثلاثة حديثاً واحداً فى المتفق عليه بين البخارى ومسلم . وكل واحد منها منفرد برأسه مستقل بمعناه . ثم الثانى والثالث من أفراد البخارى .

٨٩٠٤ (خ م د س - عائشة رضى الله عنها) قالت « تزوّجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين . فقدمنا المدينة ، فنزلنا فى بنى الحارث بن الخزرج ، فوُعِكْتُ فتمرَّق شعرى . فوفَّى جُميمة . فأتتنى أُمِّي - أم رومان - وإنى لفى أُرجوحة ، ومعى صواحب لي . فأتيتها لا أدرى ماتريد منى ؟ فأخذتْ بيدي حتى وقَّفتنى على باب الدار ، وإنى لأنْهَجُ ، حتى سَكَنَ بَعْضُ نَفَسِى . ثم أخذتْ شيئاً من ماء فمَسَحَتْ به وجهى ورأسى . ثم أدخلتنى الدار . فإذا نِسوةٌ من الأنصار فى البيت . فقُلْنَ : على الخير والبركة ، وعلى خير طائرٍ . فأسلمتنى إليهن . فأصلحْنَ من شانى . فلم يَرُعْنِى إلا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فأسلمنني إليه ، وأنا يومئذ بنتُ تسع سنين »

وفى رواية نحوه ، إلا أن فيه «فأخذت بيدى . فأوقَفَتْنِى على الباب . فقلت : هَهْ ، هَهْ . حتى ذهب نَفَسى » وفيه « فغسلنَ رأسي ، وأصلحننى . فلم يَرُعْنِى إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأسلمننى إليه » .

وفى أخرى « أن النبى صلى الله عليه وسلم تزوجها وهى بنت ست سنين ، وأُدْخِلَتْ عليه وهى بنت تسع . ومكثت عنده تسعا »

وفى أخرى « عن عروة » ولم يقل « عن عائشة » مثله .

وفى أخرى عن عروة قال « توفيت خديجة قبلَ مَخرجِ النبى صلى الله عليه

وسلم إلى المدينة بثلاث سنين . فلبث سنتين ـ أو قريباً من ذلك ـ ونكح عائشة وهي بنت ست سنين . وبنى بها وهى بنت تسع سنين »

وهذا أيضاً موقوف على عروة . أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم عن عائشة « أن النبى صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين ، وَزُفَّتْ إليه وهي بنت تسع سنين ، ولُعَبُهَا معها . ومات عنها وهى بنت ثمانى عشرة » وفي أخرى « تزوجها وهي بنت ست سنين ، وبنى بها وهى بنت تسع . ومات عنها وهى بنت ثمانى عشرة » .

وفى رواية أبى داود قالت « تزوجنى وأنا ابنة سبع ـ زاد فى رواية : أو ست ـ ودخل بى وأنا ابنة تسع »

وفى أخرى له قالت « لما قدمنا المدينة جاءنى نسوة ، وأنا ألعب على أرجوحة ، وأنا مُجَمَّمة . فذهبن بى ، وهيّأننى وَصَنَّعْنَنِى . ثم أتينَ بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت تسع سنين »

وفى رواية بهذا الحديث ، قالت « وأنا على أرجوحة ، ومعى صواحبي . فأدخلننى بيتاً . فإذا نسوة من الأنصار . فقلن : على الخير والبركة »

وفى أخرى قالت « فقدمنا المدينة ، فنزلنا فى بنى الحارث بن الخزرج . فوالله إنى لعلى أرجوحة بين عَذْقين ، فجاءتنى أمى ، فأنزلتنى ولى جُميمة » وساق الحديث

وفى رواية النسائى قالت « تزوّج بى النبى صلى الله عليه وسلم وأنا بِنت ست . وبني بى وأنا بنت تسع » .

وفى أخرى « تزوجني لتسع سنين . وصحبتُه تسعا »

وفي أخرى « تزوجها وهي بنت تسع . ومات عنها وهي بنت ثمانى عشرة »

وفي أخرى « تزوجني وأنا ابنة تسع سنين وأنا ألعب بالبنات » .

وفى رواية ذكرها رزين نحواً من ذلك . وفيه «لم أنشَبْ أن جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل . وذلك ضحًى . ثم أُهدِى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لَبَنٌ . فقال للنسوة : اشربنَ منه ، واسقين صاحبتكم - يعنينى - فقلن : مانريده ، واستحيين . فقال: لا تجمعن جُوعًا وكَذِبًا . اشربنْ . فشَرِبْنَ »

حفصـــة

٨٩٠٥ (خ س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال « إن عمر حين تأيَّمَتْ حفصةُ من خُنَيْس بن حذافة السّهمىّ - وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهد بدراً . توفى بالمدينة - قال عمر : فلقيت عثمان بن عفان فعرضتُ عليه حفصةَ . فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة ابنة عمر . فقال : سأنظر فى أمرى . فلبثت ليالى . ثم لقينى ، فقال : قد بدا لى أن لا أتزوج يومى هذا . قال عمر : فلقيت أبا بكر الصديق ، فقلت : إن شئتَ أنكحتك حفصة ابنة عمر . فصمَتَ أبو بكر . فلم يَرْجِع إلىَّ شيئاً . فكنتُ أوجَدَ عليه منى على عثمان . فلبِثْت ليالىَ ، ثم خطبها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فأنكحتها إياه . فلقينى أبو بكر ، فقال : لعلّك وجدت علىّ حين عرضتَ علىّ حفصة ، فلم أرجع إليك شيئا . قال : فإنه لم يمنعنى أن أرجع إليك فيما عرضت علىَّ ، إلا أننى كنت علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها . فلم أكن لأُفْشِىَ سِرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولو تركَها رسول الله صلى الله عليه وسلم لَقَبِلْتُها »

يقال : انفرد معمر بقوله فيه « إلا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرها » وسائر الرواة يقول « علمت » .

قال فيه الراوى عن معمر حبيش - بالحاء المهملة والشين المعجمة والباء - وهو تصحيف . وإنما هو بالخاء المعجمة والنون والسين المهملة .

واختصر البخارى رواية معمرٍ ، احترازاً مما وقع للراوى فيه . فقال « إن عمر حين تأيَّمت حفصة من ابن حذافة السهمى » ولم يسمّه . وقطعه عند قوله « قال عمر : فلقيت أبا بكر . فقلت : إن شئت أنكحتك حفصة » لم يزد .

أخرجه البخارى والنسائى .

٨٩٠٦ (د س - عمر بن الخطاب رضى الله عنه) « أن النبى صلى الله عليه وسلم طلّق حفصة ، ثم راجعها » أخرجه أبو داود والنسائى .

أم سلمة

٨٩٠٧ (س - عمر بن أبي سلمة) عن أم سلمة « لما انقضت عِدَّتها بعث إليها أبو بكر يخطبها عليه . فلم تزوّجْه . فبعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عمر ابن الخطاب يخطبها عليه . فقالت : أخبِرْ رسول الله صلى الله عليه وسلم أني امرأة غَيْرَى ، وأنى امرأة مُصْبِيَة . وليس أحد من أوليائى شاهد . فأتى رسول الله فذكر ذلك له . فقال : ارجع إليها . وقل لها : أما قولك : إنى امرأة غَيْرَى ، فأدعو الله عز وجل فَيُذْهِبَ غَيْرتَكِ . وأما قولكِ : إنى امرأة مصبية ، فَسَتُكْفَيْن صبيانكِ . وأما قولك : ليس أحدٌ من أوليائى شاهد . فليس أحد من أَوليائكِ شاهد ولا غائب يَكْرَهُ . فقالت لابنها : ياعمر . قُمْ فزوّج رسول صلى الله عليه وسلم . فزوّجه » أخرجه النسائى .

زينب بنت جحش

٨٩٠٨ (م س - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « لما انقضت عدة زينبَ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : اذهب ، فاذكرها علىّ . قال : فانطلق زيد حتى أتاها ، وهى تُخمِّر عجينها . قال : فلما رأيتها عَظُمَتْ فى صدرى ، حتى ما أستطيع أن أنظر إليها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها . فوليّتها

ظهرى ، ونكصتُ على عَقِبِي . فقلت: يازينب ، أرسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَذكُرُكِ . قالت : ما أنا بصانِعةٍ شيئاً حتى أُؤامرَ رَبِّى . فقامت إلى مسجدها . ونزل القرآن . وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدخل عليها بغير إذنٍ . قال : وقال : ولقد رأيتُنا أطعَمَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الخبزَ واللحم ، حين امتدّ النهار . فخرج الناس . وبقى رجال يتحدثون فى البيت بعد الطعام . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتَّبعتُه . فجعل يتَّبِع حُجَر نسائه ، ويُسلِّم عليهن ويَقُلْنَ : يارسول الله ، كيف وجدت أهلك ؟ قال : فما أدرى ، أنا أخبرته : أن القوم قد خرجوا ، أو غيرى . قال : فانطلق حتى دخل البيتَ . فذهبتُ أدخل معه . فألقَى الستر بينى وبينه ، ونزل الحجاب . قال : ووُعظ القوم بما وُعِظُوا به » .

زاد فى رواية « ذكر الآية (٣٣ : ٥٣ لا تدخلوا بيوت النبى - إلى قوله - لا يستحى من الحق) » .

وفى رواية أبى كامل . قال : سمعت أنساً يقول « ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أوْلَمَ على امرأة ما أوْلَم على زينب . فإنه ذبح شاة » أخرجه مسلم

وقد أخرج هذا المعنى فى ذكر الوليمة ، وتحدُّثَ القوم ونزولَ الآية البخارى والترمذى والنسائى . وقد تقدم ذكر ذلك فى تفسير سورة الأحزاب من كتاب تفسير القرآن ، من حرف التاء . ولم نثبت ههنا إلا علامة مسلم ، حيث انفرد بالزيادة التى فى أول الحديث . وأضفنا إليه علامة النسائى . فإنه أخرج الزيادة التى فى أول الحديث .

وهذا لفظه ، قال « لما انقضت عِدَّة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : اذكرها علىّ . قال زيد : فانطلقت ، فقلت : يا زينب ، أبشرِى . أرسلنى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يذكرُكِ . فقالت : ما أنا بصانعة شيئاً

حتى أؤامر ربّى . فقامت إلى مسجدها . ونزل القرآن ، وجاء رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فدخل بغير إذن » .

أم حبيبة بنت أبى سفيان

٨٩٠٩ (د س - أم حبيبة بنت أبى سفيان رضى الله عنها) من حديثها « أنها كانت تحت عبد الله بن جَحْش . فمات بأرض الحبشة . فزوجها النجاشِيُّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم . وأمهرها عنه أربعة آلاف . وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شُرَحْبيل بن حَسَنة » .

وفى رواية « أن النجاشى زوّج أم حبيبة بنت أبى سفيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على صداق أربعة آلاف درهم ، وكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقبل » أخرجه أبو داود .

وفى رواية له « أنها كانت تحت عبد الله بن جحش . فهلك عنها - وكان فيمن خرج إلى أرض الحبشة - فزوجها النجاشى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهى عندهم » .

وفى رواية النسائى « أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بأرض الحبشة . زوّجها النجاشى ، وأمهرها أربعة آلاف . وجَهّزَها من عنده ، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة ، ولم يبعث إليها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بشيءٍ . وكان مهورُ نسائه أربعمائة درهم » .

صفيَّـــة رضى الله عنها

٨٩١٠ (خ م د س - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « قَدِمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خيبر . فَلَمّا فتح الله عليه الحِصْنَ ذُكر له جمالَ صفية بنتِ

حُيَيِّ بن أخْطَب، وقد قُتِلَ زوجها. وكانت عروساً. فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه. فخرج بها حتى بَلَغْنَا سَدّ الرَّوْحاء. فبنَى بها، ثم صنع حَيْساً فى نِطَعٍ صغير، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: آذِنْ من حَوْلَكَ. فكانت تلك وليمةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم على صَفية. ثم خرجنا إلى المدينة. قال: فرأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُحَوِّى لها وراءه بعَباءة، ثم يَجْلِسُ عند بعيره، فيضع ركبته، فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب».

وفى رواية «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى الصبح قريباً من خيبر بغَلَس. ثم ركب، فقال: الله أكبر، خَرِبَت خيبر. إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباحُ المنذَرين. فخرجوا يسعون فى السكك، ويقولون: محمد والخميس - قال: والخميس الجيش - فظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقتل المقاتلة، وسبى الذراريَّ. فصارت صفية لدِحْية الكَلْبِى، وصارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم تزوجها، وجعل عِتْقَهَا صداقها. فقال عبد العزيز لثابتٍ: يا أبا محمد، أنت سألت أنساً ما مَهَرَها؟ قال: أمهرها نَفْسَها. فتبسم».

زاد فى رواية «فحرك ثابت رأسه، تصديقاً له».

أخرجه البخارى ومسلم.

وللبخارى قال «سَبَى النبي صلى الله عليه وسلم صفية. فأعتقها وتزوجها. فقال ثابت لأنس: ما أصدقها؟ قال: نفسها، فأعتقها».

وفى أخرى له «أن صفية كانت فى السبى. فصارت إلى دِحْية، ثم صارت إلى النبى صلى الله عليه وسلم».

وفى أخري له «أن النبى صلى الله عليه وسلم أقام على صفية بنت حُيَيٍّ بطريق خيبر ثلاثة أيام، حتى أعْرَس بها. وكانت فيمن ضُرِبَ عليها الحجاب».

زاد فى رواية « فأصبنا من لحوم الحُمُرِ . فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله ورسولَه يَنْهيانِكم عن لحوم الحمر . فإنها رِجْسٌ » ومنهم من قال عنه « فإنها رجس ، أو نَجَس » وأن المنادى « كان أبا طلحة » .

وفى رواية لمسلم عن أنس « كنتُ رِدْف أبى طلحة يوم خيبر ، وقَدَمِى تَمَسّ قدم النبى صلى الله عليه وسلم . قال : فأتينا حين بَزَغَتِ الشمس ، وقد أخرجوا مواشيهم ، وخرجوا بفُئُوسهم ومكاتلهم ومرورهم . فقالوا : هذا محمد والخميس . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خربت خيبر . إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذَرين . قال : وهزمهم الله . ووقعت فى سهم دحية جارية جميلة . فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس ، ثم دفعها إلى أم سُليم تُصَنِّعها وتُهيئها ، قال : وأحسبه قال : وتعتدّ فى بيتها . وهى صفية بنت حيي . قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وَليمتها التمر والأقِطَ والسّمن ، فحُصَت الأرض أفاحِيصَ . وجيء بالأنطاع ، فوضعت فيها . وجيء بالأقِطَ والسمن ، فشبع الناس . قال وقال الناسُ : لا ندرى : أتزوجها ، أم اتخذها أُم ولدٍ ؟ فقالوا : إن حَجَبها فهي امرأته . وإن لم يحجُبْها فهى أم ولد . فلما أراد أن يركب حَجَبَها . فقعدت على عَجُز البعير . فعرفوا أنه قد تزوجها . فلما دَنَوْا من المدينة دفع رسول الله صلى الله عليه رسلم ودفعنا . قال : فعثُرتِ الناقة العَضْباء ، ونَدَر رسول الله صلى الله عليه وسلم وندرتْ . فقام فسترها . وقد أشرفتِ النساء . فقلن : أبعدَ الله اليهودية . قال : قلت : يا أبا حمزة ، أوقَع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : إى والله لقد وقع . قال أنس : وشهدت وليمة زينب . فأشبع الناسَ خبزاً ولحماً . وكان يبعثنى فأدعو الناس . فلما فرغ قام وتبعته . وتخلف رجلان استأنس بهما الحديث لم يخرُجَا . قال : فجعل يمر على نسائه ، فيسلّم على كل واحدة منهن : سلامٌ عليكم ،

كيف أنتم يا أهل البيت ؟ فيقولون : بخير يارسول الله . كيف وجَدْت أهلك ؟ فيقول : بخير . فلما فرغ رجع ، ورجعت معه . فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث . فلما رآياه قد رجع قاما فخرجا . فوالله ما أدرى : أنا أخبرته ، أم أُنزل عليه الوحى بأنهما قد خرجا ؟ فرجع ورجعت معه . فلما وضع رجله فى أُسْكُفَّة الباب أرخَى الحجاب بينى وبينه . وأنزل الله عز وجل (٣٣ : ٥٣ لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم) الآية » .

وفى أخرى له قال « صارت صفية لدحية فى مَقْسَمِهِ . وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقولون : ما رأينا فى السبى مثلها . قال : فبعث إلى دِحْية ، فأعطاه بها ما أراد . ثم دفعها إلى أمى ، فقال : أصلحيها . ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر ، حتى إذا جعلها فى ظهره نزل . ثم ضرب عليها القُبة . فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان عنده فَضْل زادٍ فليأتِنا به . قال : فجعل الرجلُ يجىء بفضل التمر وفَضْل السَّويق ، حتى جعلوا من ذلك سوادًا حَيْسًا . فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ، ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء . قال : فقال أنس : فكانت تلك وليمةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها . قال : فانطلقنا حتى إذا رأينا جُدُرَ المدينة هَشِشْنَا إليها ، ورفَّعنا مَطِيَّنَا ، ورفّع رسول الله مطيَّته . قال : وصفية خَلْفه قد أردفها . قال : فعثُرتْ مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَصُرِعَ وصُرِعَتْ . قال : فليس أحدٌ من الناس ينظر إليه ولا إليها ، حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فَستَرها . قال فأتيناه . فقال : لم نُضَرَّ . قال : فدخلنا المدينة . فخرج جوارى نسائه يتراءينها ويَشْمَتْنَ بصَرْعتها » .

وأخرج أبو داود طرَفا من ذلك ، قال « صارت صفية لدحية الكلبى ، ثم صارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وفى رواية قال « وقع فى سَهْم دحية جارِيَةٌ جميلة . فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس . ثم دفعها إلى أم سُليم تُصنِّعها وتهيئها ـ قال حماد : وأحسبه قال : وتعتدّ فى بيتها ـ وهى صفية بنت حُيَيّ » .

وأخرج النسائى الرواية الثالثة من أفراد البخارى .

وله فى أخرى قال « أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يَبْنِي بصفية بنت حُيَيّ . فدعوتُ المسلمين إلى وليمته . فما كان فيها من خبز ولا لحم . أمر بالأنطاع فأُلقِيَ عليها من التمر والأقِط والسَّمن . فكانت وليمَته . فقال المسلمون : إحدى أمهات المؤمنين ، أو ما ملكت يمينه؟ فقالوا : إن حجبها فهى من أمهات المؤمنين ، وإن لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه . فلما ارتحل وطّأ لها خلفه . ومَدّ الحجاب بينها وبين الناس » .

وهذه الرواية قد أخرجها البخارى أيضاً . وقد ذُكِرَت فى كتاب الطعام من حرف الطاء .

جويرية رضى الله عنها

٨٩١١ (د ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « وقعتْ جُوَيرية بنت الحرث من بنى المصطلق فى سَهْم ثابت بن قيس بن شَمَّاس ـ أو ابن عم لها ـ فكاتبتْ على نفسها . وكانت امرأةً مُلاَّحة ، لها فى العين حظٌّ . فجاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتابتها . فلما قامت على الباب كرِهتُ مكانها ، وعرفتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مثل الذى رأيت . فقالت : يارسول الله ، أنا جويرية بنت الحرث ، وإنه كان من أمرى ما لا يخفى عليك ، وإنى وقعتُ

فى سهم ثابت بن قيس بن شماس . وإنى كاتبت على نفسى وجئتك تعيننى . فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهل لك إلى ما هو خير منه ؟ قالت : وما هو يارسول الله ؟ قال : أؤدّى عنكِ كتابتكِ وأتزوَّجُكِ . قالت : قد فعلتُ . فلما تَسَامَعَ الناسُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جويرية أرسلوا مافى أيديهم من السّبى فأعتقوهم . وقالوا : أصهارُ رسول الله صلى الله عليه وسلم . قالت : فما رأينا امرأة كانت أعظمَ بركة على قومها منها ، أُعتِقَ فى سَبْيها أكثر من مائة أهل بيت من بني المصطلق » أخرجه أبو داود .

ابنة الجَوْن

٨٩١٢ (خ س - عائشة رضى الله عنها) قالت « إن ابنة الجَوْنِ لما أُدخِلَتْ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودنا منها ، قالت : أعوذ بالله منكَ . فقال : لقد عُذْتِ بعظيم ، الحَقِي بأهلِكِ » أخرجه البخارى .

وفى رواية النسائي « أن الكِلابية لما دَخَلَتْ على النبي صلى الله عليه وسلم - الحديث » .

٨٩١٣ (خ - أبو أسيد رضى الله عنه) قال « خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ، حتى انطلقنا إلى حائط يقال له : الشوط ، حتى انتهينا إلى حائطين جلسنا بينهما . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : اجلسوا ههنا . ودخل ، وقد أُتِيَ بالجَوْنيَّة . فأنزلت فى نخل فى بيت أميمة بنت النعمان بن شَراحيل ، ومعها دايَتُها حاضِنَةٌ لها . فلما دخل عليها النبى صلى الله عليه وسلم قال : هَبِي نفسك لى . قالت : وهل تهب المَلِكَةُ نفسها للسُّوقَةِ ؟ فأهوى بيده يضع يده عليها لتَسْكُن فقالت : أعوذ بالله منك . قال : قد عُذتِ بمَعاذ . ثم خرج علينا ، وقال : يا أبا أسيد اُكْسِها رازقيَّين ، وأَلْحِقْها بأهلها » .

وفى رواية عن أبى أسيد ، وعن سهل بن سعد قالا « تزوج النبى صلى الله عليه وسلم أميمة بنت شراحيل . فلما أدخلَتْ عليه بَسَطَ يده إليها . فكأنها كَرِهَتْ ذلك . فأمر أبا أُسَيْدٍ أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين » .

أخرجه البخارى .

٨٩١٤ (خ م - سهل بن سعد رضى الله عنهما) قال « ذُكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب . فأمر أبا أسيد الساعدى أن يرسل إليها . فأرسل إليها فقدمَتْ . فنزلت فى أُجُم بنى ساعدة . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءها . فدخل عليها . فإذا امرأة مُنَكِّسة رأسها . فلما كلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : أعوذ بالله منك . فقال لها : قد أعذتك منى . فقالوا لها : أتدرين من هذا ؟ قالت : لا . قالوا : هذا رسول الله ، جاءك ليخطبَكِ قالت : أنا كنتُ أشقى من ذلك . قال سهل : فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس فى سَقيفة بنى ساعدة هو وأصحابه . ثم قال : اُسْقنا - لِسَهْلٍ - قال : فأخرجت لهم هذا القدح . فأسقيتهم فيه . قال أبو حازمٍ . فأخرج لنا سَهْلٌ ذلك القدح : فشربنا فيه ، ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز . فوهبه له » .

أخرجه البخارى ومسلم .

أحاديث متفرقة

٨٩١٥ (س - أم شريك رضى الله عنه) « أنها كانت ممن وهبت نفسها للنبى صلى الله عليه وسلم » أخرجه النسائى .

٨٩١٦ (خ س - ثابت البنانى رحمه الله) قال : كنت عند أنس وعنده بنت له . فقال أنس « جاءت امرأة إلى النبى صلى الله عليه وسلم تعرِضُ عليه نفسها . فقالت : يارسول الله ، أَلَكَ بى حاجة؟ فقالت بنت أنس : ما أقلَّ حياءها

واسَوْأتاه ، واسوأتاه . فقال أنس : هى خير منكِ . رغِبَتْ فى النبى صلى الله عليه وسلم . فعرضت نفسها عليه » أخرجه البخارى والنسائى .

٨٩١٧ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « إن أبا بكر جاء يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فوجد الناس ببابه جلوساً ، لم يؤذن لهم . فأذِن له فدخل . ثم أقبل عمر ، فاستأذن فأذِن له . فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً حَوْلَه نساؤه ، واجِمًا ساكتاً . فقال أبو بكر : لأقولَنَّ شيئاً أُضحك به رسول الله . فقال : يا رسول الله ، لو رأيتَ بنت خارجة تسألنى النفقة ، فقمت إليها فوجَأت عنقها ؟ فضَحِك رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : كلُّ من حولى كما ترى يسألنى النفقة . فقام عمر إلى حفصة يَجَأ عنقها ، وقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها ، كلاهما يقول : تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ؟ فقلن : والله لا نسأل رسول الله أبداً شيئاً ليس عنده . قال : ثم اعتزلهم شهراً ، أو تسعاً وعشرين . ثم نزلت عليه هذه الآية (٣٣ : ٢٨ ، ٢٩ يا أيها النبي قل : لأزواجك - حتى بلغ - للمحسنات منكن أجراً عظيما) قال : فبدأ بعائشة . فقال : ياعائشة ، إني أريد أن أعْرِضَ عليكِ أمراً أُحِبُّ أن لا تَعْجَلِى فيه حتى تستشيرى أبويكِ . قالت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها الآية . قالت : أفيك يارسول الله أستشير أبوى ؟ بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة . وأسألك أن لا تُخْبِرَ امرأةً مِنْ نسائك بالذى قلت . قال : لا تسألُنى امرأةٌ منْهُنَّ إلا أخبرتُها ، إن الله لم يبعثنى مُعْنِتًا ولا مُتَعَنِّتًا . ولكن بعثنى مُعَلِّماً مُيَسِّرًا » أخرجه مسلم .

٨٩١٨ (خ م ت س - أبو سلمة بن عبد الرحمن) أن عائشة رضى الله عنها أخبرته : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « جاءها حين أمره الله أن يُخَيِّر

أزواجه . قالت : فبدأ بى ، فقال : إنى ذاكرٌ لكِ أمراً ، فلا عليكِ أن تستعجلى حتى تَسْتأمرى أبويك . وقد علم أن أبوىَّ لم يكونا يأمراني بفراقه . قالت : ثم قال : إن الله قال (يا أيها النبى قل لأزواجك - إلى تمام الآيتين) فقلت له : ففى هذا أستأمر أبوى ؟ فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة » .

زاد فى رواية « ثم فعل أزواج النبى صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت » .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى . وزاد النسائى « ولم يكن ذلك - حين قاله لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترنه - طلاقا . من أجل أنهن اخترنه »

الفصل الثانى : فى الحث على النكاح والترغيب فيه

٨٩١٩ (خ م د ت س - علقمة بن قيس) قال « كنت أمشى مع عبد الله بن مسعود بمنى . فلقيه عثمان . فقام معه يحدثه . فقال له عثمان : يا أباعبد الرحمن ، ألا نزوجك جارية شابة ، لعلها تذكِّرك بعض ما مضى من زمانك ؟ قال : فقال عبد الله : لئن قلت ذلك لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج . فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج . ومن لم يستطع فعليه بالصوم . فإنه له وِجَاءٌ » .

وفى رواية نحوه . وأوله « يامعشر الشباب » أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية الترمذى قال « كنا مع رسول الله شبابا لا نجد شيئاً . فقال لنا النبى صلى الله عليه وسلم : يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج - الحديث »

وفى رواية أبى داود ، قال قال « إنى لأمشى مع عبد الله بن مسعود بمنى ؛ إذ لقيه عثمان . فاسْتَخْلاه . فلما رأى عبدُ الله أن ليست له حاجة . قال لى : تعال يا علقمة . فجئت . فقال له عثمان : ألا نزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية بِكراً

لعله يرجع إليك من نفسك بعض ما كنت تعهد ؟ فقال : لئن قلت ذلك - وذكر الحديث » وأخرج النسائى الرواية الأولى إلى قوله « فليتزوج » .

وله فى أخرى قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شباب . فقال : يامعشر الشباب ، عليكم بالباءة . فإنه أغض للبصر . ومن لم يستطع فعليه بالصوم . فإنه له وجاء »

وله فى أخرى قال « إن ابن مسعود لقي عثمان بعرفات فخلا به » وذكر الحديث كما سبق أولا .

وفى أخرى نحوه وفيه « من كان منكم ذا طَوْل فليتزوج . فإنه أغض للطرف وأحصن للفرج ، ومَنْ لا فالصوم له وِجاء » .

٨٩٢٠ (د س - معقل بن يسار رضى الله عنه) قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « إنى أصَبْتُ امرأة ذاتَ حَسَبٍ وجمال ، وإنها لا تَلِدُ أفأتزوجها ؟ قال : لا . ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة . فقال : تزوجوا الودود الولود . فإنى مكاثر بكم » أخرجه أبو داود والنسائى .

٨٩٢١ (خ - عبد الله بن جبير) قال : قال لى ابن عباس رضى الله عنهما « هل تزوجت ؟ قلت : لا . قال : تزوج . فإن خير هـذه الأمة كان أكثرهم نساء » يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرجه البخارى .

٨٩٢٢ (م س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الدنيا متاع . وخير متاعها المرأة الصالحة » .

أخرجه مسلم والنسائى .

وفى رواية ذكرها رزين قال « إن الدنيا متاع ، ومن خير متاعها : امرأة

تعين زوجها على الآخرة . مِسْكِينٍ مسكين رجل لا امرأة له ، مسكينة مسكينة امرأة لازوج لها » .

٨٩٢٣ (ابن أبى نجيح رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مِسكينٍ مسكين مسكين رجل ليست له امرأة . قالوا : فإن كان كثير المال ؟ قال : وإن كان كثير المال . مسكينة مسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوج . قالوا : وإن كانت كثيرة المال ؟ قال : وإن كانت كثيرة المال » أخرجه رزين .

٨٩٢٤ (خ م د س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تُنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها . فاظْفَر بذات الدين تَرِبَتْ يداك » أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى .

٨٩٢٥ (خ م د ت س - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « تزوجت . فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تزوجت ؟ قلت : ثَيِّبًا . فقال : مالَكَ وللعذارَى ولِعابِها ؟ » وفى حديث مسلم « فأين أنت من العذارى ولعابها ؟ »

قال شعبة : فذكرته لعمرو بن دينار ، فقال : سمعته من جابر ، وإنما قال « فهَلاَّ جاريةً تلاعبها وتلاعبك ؟ » .

وفى رواية قال « هَلَكَ أبى . وترك سَبْعَ - أو تسعَ - بنات . فتزوجت امرأة . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : تزوجت ياجابر ؟ قلت : نعم - وذكر الحديث ، واعتذاره من نكاحه الثيب - قال : فبارك الله عليك » .

وعند مسلم قال « أصبت » ولم يذكر الدعاء .

ولمسلم قال « تزوجتُ امرأة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلقيت النبىَّ صلى الله عليه وسلم . فقال : يا جابر ، تزوجتَ ؟ قلت : نعم . قال : بكراً أم ثيبًا ؟ قلت : ثيبًا . قال : هَلاّ بكراً تلاعبها ؟ قال قلت : يا رسول الله ، إن لى

أخواتٍ . فخشيت أن تُدخِلَ بينى وبينهن . فقال : ذاك إذًا . إن المرأة تُنكح على دِينها ومالها وجمالها . فعليك بذات الدين تَربت يداك » .

وفي رواية للبخارى « فهلاّ جاريةً تلاعبك ؟ قلت : يارسول الله ، إن أبى قُتِلَ يوم أحد ، وترك تسع بنات ، كُنّ لى تسع أخوات . فكرهت أن أجمع إليهن جارية خَرْقاء مثلهن . ولكن امرأة تَمْشُطهن ، وتقوم عليهن . قال : أصبت » .

وفى رواية الترمذى : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له « تزوجت ياجابر ؟ فقلت : نعم . قال : بكراً أم ثيبا ؟ فقلت : لا بل ثيباً . فقال : هلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟ فقلت : يارسول الله ، إن عبد الله مات وترك سبع بنات أو تسعاً . فجئت بمن تقوم عليهن . فدعا لى » .

وله فى أخرى مختصراً : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تنكح المرأة على دينها ومالها وجمالها . فعليك بذات الدين تَربت يداك »

وأخرج أبو داود والنسائى عن جابر قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تزوجتَ : بكراً ، أم ثيبا ؟ قلت : ثيبٌ . قال : فهلا جاريةً تلاعبك وتلاعبها ؟ »

وفى أخرى للنسائى قال « لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ياجابر ، هل أصبت امرأة بعدى ؟ قلت : نعم يارسول الله . قال : بكر أم أيِّم ؟ قلت : أيم . قال : فهلا بكراً تلاعبك ؟ » وله فى أخرى بنحو رواية مسلم .

٨٩٢٦ (م د ت - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة . فأتى امرأته زينب ، وهى تَمْعُس مَنيئةً له . فقضى حاجته منها . ثم خرج إلى أصحابه ، فقال : إن المرأة تُقبِل فى صورة شيطان ، وتدبر في صورة شيطان . فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأتِ أهله . فإن ذلك يَرُدُّ ما فى نفسه »

أخرجه مسلم . وفى رواية الترمذى « فليأت أهله . فإن معها مثل الذى معها »

وفى رواية أبى داود « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة . فدخل على زينب بنت جحش . فقضى حاجته منها . ثم خرج إلى أصحابه ، فقال لهم : إن المرأة تقبل فى صورة شيطان . فمن وجد ذلك فليأت أهله . فإنه يُضْمِر ما فى نفسه » .

وفى رواية لمسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أحدُكم أعجبته المرأة ، فوقعت فى قلبه . فليعْمَد إلى امرأته فليُواقعها ، فإن ذلك يرد ما فى نفسه »

هكذا فى كتاب الحميدى ، والذى فى كتاب مسلم « فإن ذلك يردّ نفسه » .

وفى أخرى مثل الأولى . ولم يذكر « وتدبر فى صورة شيطان » .

الفصل الثالث : فى الخِطبة والخُطبة والنظر

٨٩٢٧ (ط د س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يَخطُبَ الرجل على خِطبة أخيه ، حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له » أخرجه الموطأ .

وفى رواية أبى داود « لا يخطبُ أحدكم على خطبة أخيه ، ولا يبيع على بيع أخيه إلا بإذنه » .

وفى رواية النسائى « لا يخطب بعضكم على خطبة بعض »

وأخرج الرواية الأولى . وزاد فى أولها « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع بعضكم على بيع بعض - الحديث » .

وأخرج هذا المعنى البخارى ومسلم والترمذى فى جملة حديث يتضمن ذكر البيع . وهو مذكور فى كتاب البيع من حرف الباء .

٨٩٢٨ (ط د ت س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « لا يخطب الرجل على خِطبة أخيه » أخرجه أبو داود والنسائى .

وزاد النسائى فى رواية أخرى « حتى ينكح الأول أو يترك » .

وفى رواية الموطأ عن ابن عمر وأبى هريرة « لا يخطب أحدكم على خِطبةِ أخيه » .

وفى رواية الترمذى عن أبى هريرة « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب علي خِطبة أخيه » .

وأخرج البخارى ومسلم هذا الفصل مضافا إلى ذكر البيع مثل الترمذى . وقد ذَكَرْتُ طرقه فى كتاب البيع .

٨٩٢٩ (د ت س - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال « علّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خُطبَة الحاجة : إن الحمدَ لله . نستعينه ونستغفره . ونعوذ به من شرور أنفسنا . مَنْ يهد الله فلا مُضِلّ له . ومن يُضْلِلْ فلا هادى له . وأشهد أن لا إله إلا الله . وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . يا أيها الذين آمنوا [1] اتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام . إن الله كان عليكم رقيبا (٣ : ١٠٢ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تُقاته ولا تموتُنَّ إلا وأنتم مسلمون) (٣٣ : ٧٠ ، ٧١ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً . يصلح لكم أعمالكم . ويغفر لكم ذنوبكم . ومن يُطِع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيما) » لم يقل فى رواية « إن »

وفى رواية « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهد ذكر نحوه قال - بعد قوله ورسوله - أرسله بالحق بشيراً ونذيرا بين يدى الساعة . مَنْ يُطع الله ورسوله فقد رشَد ، ومن يَعْصِهما فإنه لا يَضُرُّ إلا نفسه ، ولا يضر الله شيئاً » أخرجه أبو داود .

---

(١) كذا الرواية . والآية (٤ : ١ واتقوا الله الذى تساءلون به)

وفى رواية النسائى قال « علَّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد فى الصلاة والتشهد فى الحاجة : إن الحمدَ لله ، نستعينه ونستغفره . ونعوذ بالله من شرور أنفسِنا . مَنْ يهد الله فلا مُضِلّ له . ومن يُضْلِلْ فلا هادى له . وأشهد أن لا إله إلا الله . وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ـ ويقرأ ثلاث آيات » .

وفى رواية الترمذى قال « علَّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد فى الصلاة : التحيّات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . والتشهد فى الحاجة : إن الحمد لله ـ وذكر الحديث » .

٨٩٣٠ (ت ـ أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كل خطبة ليس فيها تشهد فهى كاليدِ الجَذْماء » أخرجه الترمذى

٨٩٣١ (د ـ رجل من بنى سليم) قال « خطبت إلى النبى صلى الله عليه وسلم أمامة بنت عبد المطلب . فأنكحنى من غير أن يتشهد » أخرجه أبو داود[1] .

٨٩٣٢ (د ـ جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا خطب أحدكم المرأة . فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل . قال : فخطبت امرأة ، فكنت أتخبّأ لها حتى رأيت منها ما دعانى إلى نكاحها . فتزوجتها » أخرجه أبو داود .

٨٩٣٣ (م س ـ أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتاه رجل ، فأخبره : أنه تزوج امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنظرتَ إليها ؟ قال : لا . قال : فاذهب فانظر

---

(١) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير وقال : إسناده مجهول . وفى بعض رواياته « أمامة بنت الحرث بن عبد المطلب » وفى بعضها « عمته »

إليها ؟ فإن فى أعين الأنصار شيئاً » أخرجه مسلم والنسائى .

وللنسائى قال « خطب رجل امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل نظرت إليها ؟ ـ الحديث » .

٨٩٣٤ (ت س ـ المغيرة بن شعبة رضى الله عنه) « أنه خطب امرأة . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : اُنظُرْ إليها . فإنه أحْرَى أن يُؤْدَمَ بينكما » .

أخرجه الترمذى والنسائى . وعند النسائى « فإنه أجدر »

الفصل الرابع : فى آداب النكاح

٨٩٣٥ (ت ـ عائشة رضى الله عنها) قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعلنوا هذا النكاح ، واجعلوه فى المساجد . واضربوا عليه بالدفوف » .

أخرجه الترمذى ، وزاد رزين « فإن فَصْل ما بين الحلال والحرام : الإعلان »

٨٩٣٦ (خ ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « زفَفْنَا امرأة إلى رجل من من الأنصار . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياعائشة ، أما يكون معكم لَهْوٌ ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو » أخرجه البخارى .

٨٩٣٧ (ت س ـ محمد بن حاطب الجمحى رضى الله عنه) قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلُ ما بين الحلال والحرام : الدُّفُّ والصوت » أخرجه الترمذى وزاد النسائى « فى النكاح » وله فى أخرى بإسقاط « الدف » .

٨٩٣٨ (س ـ عامر بن سعد رضى الله عنهما) قال « دخلتُ على قَرَظَة بن كعب وأبى مسعود الأنصارى فى عُرسٍ ، وإذا جوارٍ يغنِّين . فقلت : أىْ صاحبَىْ رسول الله وأهلَ بدرٍ ، يُفعل هذا عندكم ؟ فقالا : اجلس إن شئت فاسمع مَعَنَا ، وإن شئت فاذهب . فإنه قد رُخِّص لنا فى اللهو عند العروس » .

أخرجه النسائى .

٨٩٣٩ (ط - زيد بن أسلم رحمه الله) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا تزوج أحدكم المرأة ، أو اشترى الجارية ، فليأخذ بناصيتها ، وليَدْعُ بالبركة . وإذا اشترى البعير فليأخذ بذِرْوَة سَنَامِهِ ، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم » أخرجه الموطأ .

٨٩٤٠ (ت د - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا تزوج أحدكم امرأة ، أو اشترى خادماً ، فليقل : اللهم إنى أسألك خيرها وخير ما جَبَلْتَها عليه . وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه . وإن اشترى بعيراً ، فليأخذ بذروة سَنامه ، وليقل مثل ذلك » أخرجه أبو داود .

وزاد فى رواية « فليأخذ بناصيتها ، ولْيَدْعُ بالبركة فى المرأة والخادم » .

٨٩٤١ (ت د - أبو هريرة رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رفَّأَ الإنسان إذا تزوج ، قال : بارك الله لك وبارك عليك . وجمع بينكما فى خير » أخرجه أبو داود والترمذي .

٨٩٤٢ (س - الحسن البصرى رحمه الله) قال : تزوج عقيل بن أبى طالب امرأة من بنى جُشَمٍ ، فقالوا : بالرفاء والبنين . فقال : قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بارك الله فيكم .وبارك لكم » أخرجه النسائى .

٨٩٤٣ (خ م ط د ت س - أنس بن مالك رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثَرَ صُفرة . فقال : مَهْيَمْ ؟ ماهذا ؟ قال : تزوجت . قال : بارك الله لك . أَوْلِمْ ولو بشاة » أخرجه الجماعة .

٨٩٤٤ (م ت س - عائشة رضى الله عنها) قالت « تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شوال . ودخل بى فى شوال ، فأىُّ نسائه كان أحظى عنده منِّى ؟ قال : وكانت عائشة تَسْتَحِبُّ أن تُدخِل نساءها فى شوال » .

أخرجه مسلم والترمذى والنسائى .

٨٩٤٥ (د ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما لو أن أحدكم قال - إذا أراد أن يأتى أهله . أو قال : حين يأتى أهله - بسم الله ، اللهم جَنِّبنا الشيطان . وجنب الشيطان ما رزقتنا ، ثم قُدِّر بينهما فى ذلك ولدٌ : لم يضُره شيطان أبداً » .

أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى .

الباب الثانى

فى أركان النكاح . وفيه فصلان

الفصل الأول : فى العقد . وفيه فرعان

الفرع الأول : فى نكاح المتعة

٨٩٤٦ (خ م س - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال « كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليس مَعَنَا نساء . فقلنا : ألا نَخْتصِى ؟ فنهانا عن ذلك . ثم رخّص لنا أن نَستمتِع . فكان أحدنا ينكح المرأة بالثوب إلى أجل . ثم قرأ عبدالله (٥ : ٨٧ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) »

أخرجه البخارى ومسلم .

٨٩٤٧ (خ م - سلمة بن الأكوع رضى الله عنه) قال « رَخّص رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس فى المتعة ثلاثا . ثم نهى عنها » .

هذا لفظ حديث مسلم . وأخرج البخارى معناه تعليقا . فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيما رجلٍ وامرأة توافقا فعِشْرة ما بينهما ثلاث ليالٍ . فإن أحبَّا أن يتزايدا أو يتتاركا . فما أدرى : أشىء كان لنا خاصة ،

أم للناس عامة ؟ » قال أبو عبد الله ـ يعنى البخارى ـ وقد بيّنه عليٌّ عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه مَنْسُوخٌ .

٨٩٤٨ (خ م ـ سلمة بن الأكوع ، وجابر بن عبد الله رضى الله عنهم) قالا « كُنَّا فى جيش . فخرج علينا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال : إن رسول الله قد أُذِنَ لكم أن تستمتعوا ـ يعنى متعة النساء » .

وفى رواية « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتانا فأذِن لنا فى المتعة » .

أخرجه البخارى ومسلم .

وقد أخرج الحميدى هذين الحديثين فى مسند سَلَمة . وجعلهما حديثين ، وهما فى معنًى واحدٍ . ولعله أدرك بينهما تفرقة حَمَلتْهُ على ذلك . فاقتدينا به . ولم يخرج الحديث الثانى فى مسند جابر .

٨٩٤٩ (ت ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « إنما كانت المتعة في أول الإسلام . كان الرجل يقدَم البلدة ليس له بها معرفة . فيتزوج المرأة بقَدْرِ ما يرى أنه يقيم . فتحفظ له متاعه . وتُصلح له شَيَّه . حتى إذا نزلت الآية (٢٣ : ٦ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانُهم) قال ابن عباس : فكلُّ فرج سواهما فهو حرام » أخرجه الترمذى .

وفى رواية ذكرها رزين ، قال أبو حمزة « سمعت ابن عباس يُسْأَلُ عن مُتْعةِ النساء ؟ فرخّص فيها . فقال له مولى له : إنما ذلك فى الحال الشديد . وفى النساء قلة ؟ ـ أو نحوه ـ قال : نعم » .

٨٩٥٠ (م س د ـ محمد بن شهاب) قال : قال عروة بن الزبير : إن أخاه عبد الله : قام بمكة . فقال : إن ناسًا أعمى الله قلوبهم ، كما أعمى أبصارهم ، يُفْتون بالمتعة ـ يعرّض برجل [1] ـ فناداه . فقال : إنك لَجِلْفٌ جافٍ . فلعمرى ، لقد كانت

---

(١) قال النووى (ج ٩ ص ١٨٨) يعنى يعرض بابن عباس .

المتعة تُفعل على عهد إمام المتقين - يريد به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال له ابن الزبير : جَرِّبْ بِنَفْسِكَ . فوالله لئن فعلتها لأَرْجُمَنَّكَ بأحجارك . قال ابن شهاب : فأخبرنى خالد بن المهاجر بن سيف الله : أنه بينا هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه فى المتعة . فأمره بها . فقال له ابن أبى عَمْرة الأنصارى : مَهْلاً . قال : ماهي والله . لقد فُعِلَتْ فى عهد إمام المتقين . قال ابن أبى عمرة : إنها كانت رخصة فى أول الإسلام لمن اضْطُرَّ إليها ، كالميتة والدم ولحم الخنزير ، ثم أحكم الله الدين ، ونهى عنها » .

قال ابن شهاب وأخبرني ربيع بن سَبْرة الجُهنى : أن أباه قال « قد كنت استمتعتُ فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بِبُرْدَيْنِ أحمرين امرأة من بنى عامر . ثم نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة » .

قال ابن شهاب : وسمعت الربيع بن سبْرة : يحدّث ذلك عمر بن عبد العزيز ، وأنا جالسٌ .

وفى رواية عن عمر بن عبد العزيز قال حدثنى الربيع بن سَبْرةَ عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن المتعة . وقال : ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة . ومن كان أعطَى شيئاً فلا يأخذه » .

وفى رواية قال سبرةُ « أذِنَ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة . فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بنى عامر . كأنها بَكْرة عَيطاء . فعرضنا عليها أنفسنا . فقالت : ما تعطى ؟ فقلت : ردائى ، وقال صاحبي : ردائى ، وكان رداء صاحبي أجود من ردائى . وكنتُ أشبَّ منه . فإذا نظرتْ إلى رداء صاحبى أعجبها وإذا نظرت إلىَّ أعجَبْتُهَا ، ثم قالت : أنت ورداءك يكفينى . فمكثت معها ثلاثاً . ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ كان عنده شىء من

هذه النساء التى يتَمتع بها فَلْيُخلِّ سبيلها »

وفى رواية عن الربيع « أن أباه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة . قال : فأقمنا بها خمس عشرة ـ ثلاثين ـ بين ليلة ويوم . فأذِن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى متعة النساء . فخرجتُ أنا ورجل من قومى ، ولى عليه فَضْل فى الجمال وهو قريب من الدَّمامة ، ومع كل واحد مِنَّا بُرْدُه . فبردى خَلَقٌ . وأما برد ابن عمى : فبرد جديد غَضٌّ ، حتى إذا كنا بأسفل مكة أو بأعلاها . فتلقتنا فتاة مثلُ البَكْرة العَنَطْنَطة ـ أو كأنها بكرة عيطاء ـ فقلنا لها : هل لكِ أن يستمتع منكِ أحدنا ؟ قالت : وماذا تبذلان ؟ فنشر كل واحد منا بُرْدَه . فجعلت تنظر إلى الرجلين . ويراها صاحِبَىَّ تنظر إلى عِطْفها . فقال : إن برد هذا خَلَق ، وبردى جديد غَضٌّ . فقالت : بردُ هذا يكفينى ، لا بأس به ـ مرتين ، أو ثلاثاً ـ ثم أستمتعت به منها . فلم أخرج حتى حرّمها رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وفى رواية نحوه . وزاد « هل يصلح ذاك ؟ » وفيه قال « إن برد هذا خَلَق مَحٌّ »

وفى أخرى « أن أباه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا أيها الناس ، إنى قد كنت أذِنْتُ لكم فى الاستمتاع من النساء . وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة . فمن كان عنده منهن شيء . فليُخَلِّ سبيله . ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً » .

زاد فى رواية « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً بين الركن والباب وهو يقول ـ فذكر الحديث . وذكر التحريم إلى يوم القيامة » .

وفى أخرى قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح ، حين دخلنا مكة . ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها » .

وفى أخرى نحو ما تقدم ، وفيه « فأمرَتْ نفسَها ساعة ، ثم اختارتنى على صاحبى . فكنّ معنا ثلاثاً . ثم أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفراقهن » .

وفى أخرى مختصراً « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى زمان الفتح عن متعة النساء » .

زاد فى رواية « وأن أباه كان تمتع ببردين أحمرين » هذه رواية مسلم .

وفى رواية أبى داود عن الزهرى قال « كنا عند عمر بن عبد العزيز . فتذاكرنا متعة النساء . فقال له رجل ، يقال له الربيع بن سبرة : أشهد على أبى أنه حدّث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فى حجة الوداع » .

وفى رواية مختصراً عن سبرة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرّم متعة النساء » وأخرج النسائى الرواية الثالثة بطولها .

وفى رواية أبى داود عن الزهرى قال « كنا عند عمر بن عبد العزيز . فتذاكرنا متعة النساء . فقال له رجل ، يقال له الربيع بن سَبرة : أشهد على أبى أنه حَدَّث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم متعة النساء »

٨٩٥١ (ط - عروة بن الزبير رضى الله عنه) قال « إن خولة بنت حكيم دَخَلَت على عمر بن الخطاب . فقالت : إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة مُوَلّدَةٍ . فحملت منه . فخرج عمر يَجُرّ رداءه فَزِعاً . فقال : هذه المتعة . ولو كنت تقدمتُ فيها لَرَجَمْتُ » أخرجه الموطأ .

٨٩٥٢ (خ م ط ت س - محمد بن الحنفية) أن عليًّا قال لابن عباس « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية » أخرجه الجماعة إلا أبا داود .

٨٩٥٣ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « كنا نستمتع بالقُبْضة

من التمر والدقيق الأيامَ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر . حتى نهى عنه عمر فى شأن عمرو بن حُريث » أخرجه مسلم .

الفرع الثانى : فى نكاح الشغار ، ونكاح الجاهلية

٨٩٥٤ (خ م ط د ت س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن الشِغار ، وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته الرجلَ على أن يَزوجه ابنته أو أخته . وليس بينهما صداق » .

أخرجه البخارى ومسلم والموطأ والنسائى . إلا أن النسائى لم يذكر « الأخت » .

وفى رواية لمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا شِغَار فى الإسلام » .

وفى أخرى « أنه نهى عن الشغـار » لم يزد على هذا .

وأخرج الترمذى وأبو داود هذه الرواية الأخيرة .

٨٩٥٥ (م س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن الشغار ، وهو أن يقول : زوجنى ابنتك وأزوجك ابنتي ، أو زوجنى أختك وأزوجك أختى » أخرجه مسلم .

وفى رواية النسائى « أنه نهى عن الشغار » لم يزد .

٨٩٥٦ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار » أخرجه مسلم .

٨٩٥٧ (د - عبد الرحمن بن هرمز الأعرج) أن العباس بن عبد الله بن العباس « أنكَحَ عبدَ الرحمن بن الحكم ابنته . وأنكحه عبد الرحمن ابنته . وكانا جعلا صداقا . فبلغ ذلك معاوية . فكتب إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما .

وقال فى كتابه : هذا هو الشغار الذى نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
أخرجه أبو داود .

٨٩٥٨ (خ د - عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها) أخبرته « أن النكاح فى الجاهلية كان على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم . يخطب الرجل إلى الرجل وَليّتَه ، أو ابنته ، فيُصْدقها . ثم يَنْكِحُهَا . ونكاح آخر : كان الرجل يقول لامرأته ، إذا طَهُرَتْ من طَمْثها : أرسِلى إلى فلان فاسْتَبْضِعِى منه . ويعتزلها زوجها ، فلا يَمَسّها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه . فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحبّ . وإنما يفعل ذلك رغبةً فى نجابة الولد . فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع . ونكاح آخر : يجتمع الرهط مادون العشرة . فيدخلون على المرأة . كلهم يُصيبها . فإذا حملت ووضعت ، ومَرّ ليالٍ بعد أن تضع حملها : أرسلت إليهم . فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع ، حتى يجتمعوا عندها . فتقول لهم : قد عرفتم الذى كان من أمركم . وقد ولدتُ ، وهو ابنك يا فلان - تسمي من أحبّتْ باسمه - فتُلْحِق به ولدها . لا يستطيع أن يمتنع الرجل . ونكاح رابع : يجتمع الناس الكثير . فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها - وهن البغايا - كن يَنْصِبن على أبوابهن الرايات ، وتكون عَلَماً . فمن أرادهن دخل عليهن . فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودَعَوْا لها القافة ، ثم ألحقوا ولدها بالذى يرون . فالتاطَ به . ودُعِىَ ابنَه ، لا يمتنع من ذلك . فلما بُعث النبى صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله ، إلا نكاح الناس اليوم »
أخرجه البخارى وأبو داود ، إلا أن أبا داود قدم النكاح الرابع . فجعله أولا

٨٩٥٩ (د - ميمونة بنت كردم رضى الله عنها) قالت « خرجت مع أبى فى حجَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدنا

إليه أبى ، وهو على ناقة له ، ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم دِرَّة كدرة الكُتَّاب . فسمعت الأعراب والناسَ يقول : الطَّبْطبية ، الطَّبْطَبِيَّة . فدنا إليه أبى . فأخذ بقدَمه . فأقرّ له . ووقف عليه ، واستمع منه . فقال : إنى حضرتُ جيش عُثْرَانَ . فقال طارق بن المرقّع : مَنْ يعطينى رُمحًا بثوابه ؟ فقلت : وما ثوابه ؟ قال : أزوجه أولَ بنت تكون لى . فأعطيته رمحاً على ذلك ، ثم غبت عنه حتى علمت أن قد وُلد له جارية ، وبلغتْ . ثم جئتُه وقلت : جَهِّز إلىَّ أهلى . فخلف أن لا يفعل حتى أُصْدِقها صداقاً جديداً ، غير الذى كان بينى وبينه ، وحلفت أن لا أصدقها غير الذى كنت أعطيته . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وبَقَرْنِ أىِّ النساء هى اليوم ؟ قال : قد رأتِ القَتير . قال : أرى لك أن تتركها . قال : فراعنى ذلك . ونظرتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما رأى ذلك منى قال : لا تأثم ، ولا تُؤثِّم صاحبك » أخرجه أبو داود .

٨٩٦٠ (د - إبراهيم بن ميسرة عن خالته عن امرأة) قال : هى مُصَدَّقَةٌ ، امرأةُ صِدْقٍ . قالت « بينما أبٌ لى فى غزوة فى الجاهلية إذ رُمِضُوا . فقال رجل : من يعطينى نَعْليه وأنكحه أول بنت تولدلى ؟ قال : فخلع أبى نَعْلَيه . فألقاهما إليه فوُلدت له جارية ، فبلغت » وذكرتْ كالحديث الذى تقدم . ولم تذكر فيه قصة « القتير » أخرجه أبو داود .

الفصل الثانى : فى الأولياء والشهود . وفيه ثلاثة فروع

الفرع الأول : فى حكم الأولياء والشهود

٨٩٦١ (د ت - عائشة رضى الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليها . فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها

باطلٌ . فإن دخل بها فالمهر لها بما استحلَّ من فرجها . فإن اشتجروا فالسلطان ولىُّ من لا ولىَّ له » أخرجه الترمذى .

وفى رواية أبى داود « فنكاحها باطل ـ ثلاث مرات ـ الحديث »

٨٩٦٢ (د ت ـ أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا نكاح إلا بولى » أخرجه الترمذى وأبو داود .

٨٩٦٣ (د ت س ـ سمرة بن جندب رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيما امرأة زوّجها وليّان . فهى للأول منهما . وأيُّما رجل باع بيعا من رجلين ، فهو للاول منهما » أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى . وزاد رزين : قبل ذكر البيع « وإن دخل بها فهى لمن دخل »

٨٩٦٤ (ت ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « البغايا : اللاتى يُنكِحن أنفسهن بغير بَيِّنة » أخرجه الترمذى . وقال : وقد روى موقوفاً . وهو الصحيح .

٨٩٦٥ (د ـ عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا نكح العبد بغير إذن مواليه فنكاحه باطل » أخرجه أبو داود . وقال : هذا الحديث ضعيف . هو موقوف ، وهو قول ابن عمر .

٨٩٦٦ (د ت ـ جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر » .

أخرجه أبو داود والترمذى .

٨٩٦٧ (ط ـ أبو الزبير المكى) أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه « أُتِيَ بنكاح لم يَشْهد عليه إلا رجل وامرأة ، فقال : هذا نكاح السّرّ ، ولا أُجيزه . ولو كنتُ تقدمت فيه لَرَجَمْتُ » أخرجه الموطأ .

الفرع الثانى : فى الاستئذان والاجبار

٨٩٦٨ (م ط ت د س - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الأيّم أحقّ بنفسها من وليها ، والبكر تُستأذن فى نفسها . وإذنها فى صِماتها » .

وفى رواية نحوه قال « والبكر يستأذنها أبوها فى نفسها . وإذنها فى صماتها » قال : وربما قال « وصمتها إقرارها » أخرجه مسلم والنسائى . وأخرج الموطأ والترمذى وأبو داود الأولى .

وفى رواية لأبى داود والنسائى . قال « ليس للولى مع الثيب أمْرٌ . واليتيمة تُستأمر ، وصمتها إقرارها » .

٨٩٦٩ (خ م ت د س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تُنكح الأيّم حتى تُستأمر ، ولا البكر حتى تُستأذن . قالوا : يارسول الله ، كيف إذنها ؟ قال : أن تَسْكُتَ » .

أخرجه الجماعة إلا الموطأ ، إلا أن لفظ الترمذى « وإذنها الصّمت » .

وفى رواية لأبى داود والترمذى والنسائى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اليتيمة تُستأمر فى نفسها . فإن صمتت فهو إذنها ، وإن أبت فلا جواز عليها » .

قال أبو داود : زاد بعض الرواة « فإن بكت أو سكتت » قال « وبَكَتْ » ليس بمحفوظ .

٨٩٧٠ (خ م س - عائشة رضى الله عنها) قالت « قلت : يارسول الله تُستأمر النساء فى أبضاعهن ؟ قال : نعم . قلت : فإن البكر تُستأمر فتستحى فتسكت . قال : سكاتها إذنها » .

وفى رواية قالت : قال رسولَ الله صلى الله عليه وسلم « البكر تستأذن . قلت : إن البكر تستحى . قال : إذنها صماتها » .

وفى أخرى قالت « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجارية يُنكحها أهلها : أتستأمر أم لا ؟ فقال رسول الله : نعم . تستأمر . قالت عائشة : فقلت له : فإنها تستحى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذلك إذنها إذا هى سكتت » .

أخرجه البخارى ومسلم ، وأخرج النسائى الرواية الأولى .

٨٩٧١ (ط - سعيد بن المسيب) أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال « لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها ، أو ذى الرأى من أهلها ، أو السلطان » .

أخرجه الموطأ .

٨٩٧٢ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) « أن جارية بكراً أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكرت أن أباها زوجها وهى كارهة . فخيَّرها رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه أبو داود .

٨٩٧٣ (خ ط د س - خنساء بنت خذام) « أن امرأة من ولد جعفر تخوّفت أن يزوجها وليها وهى كارهة . فأرسلت إلى شيخين من الأنصار - عبد الرحمن ومجمع ابنى جارية - فقالا : فلا تَخْشَيْنْ . فإن خَنْساء بنت خزام أنكحها أبوها وهى كارهة . فردّ النبى صلى الله عليه وسلم ذلك » قال سفيان : وأما عبد الرحمن - يعنى ابن القاسم - فسمعته يقول : عن أبيه « أن خنساء » .

وفى رواية عن عبد الرحمن ومجمّع ابنى يزيد بن جارية الأنصارى عن خنساء بنت خُزام الأنصارية « أن أباها زوجها وهي ثيّب . فكرهت ذلك . فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فردّ نكاحه » أخرجه البخارى .

وأخرج الموطأ وأبو داود والنسائى الثانية .

٨٩٧٤ (س - عائشة رضى الله عنها) «أن فتاةً دَخَلَتْ عليها . فقالت : إن أبى زوجنى من ابن أخيه ، ليَرفَع بى خَسيستَهُ ، وأنا كارهة . قالت : اجلسى حتى يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخبرتْهُ فأرسل إلى أبيها فدعاه . فجعل الأمرَ إليها . فقالت : يارسول الله ، قد أجَزْتُ ماصنع أبى ، ولكن أردت أن أُعْلِمَ النساء : أن ليس للآباء من الأمر شيء » وفى نسخة السماع « أردت أن أعْلَمَ : أللنساء من الأمر شيء ؟ » أخرجه النسائى .

٨٩٧٥ (د - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « آمِرُوا النساء فى شأنهن » أخرجه أبو داود .

الفرع الثالث : فى الكفاءة

٨٩٧٦ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا خَطَبَ إليكم من ترضَون دينه وخُلقَه فزوجّوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض » أخرجه الترمذى .

٨٩٧٧ (ت - أبو حاتم المزني رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا جاءكم مَن تَرضَون دينه وخُلُقَه فأنكحوه ، إلا تفعلوا تكُنْ فتنة فى الأرض وفسادٌ ، إلا تفعلوا تكن فتنة فى الأرض وفساد . قالوا : يارسول الله وإن كان فيه ؟ قال : إذا جاءكم مَنْ ترضون دينه وخلقه فأنكحوه - ثلاث مرات » أخرجه الترمذى .

٨٩٧٨ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) «أن أبا هندٍ حَجَمَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في يافوخِهِ . فسمعت رسول الله يقول : يا بنى بياضة أنكحوا أبا هندٍ وأنكِحُوا إليه . قال : وإن كان فى شيء مما تداوَوْن به خير : فالحجامة » .

أخرجه أبو داود .

٨٩٧٩ (س - بريدة بن الحصيب رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أحْسَابَ أهل الدنيا الذين يذهبون إليه : المال » أخرجه النسائى.

٨٩٨٠ (خ س - عائشة رضى الله عنهاَ) أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس - وكان ممن شهد بدراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - « تَبَنَّى سالما ، وأنكحه ابنة أخيه هندَ بنتَ الوليد بن عُتبة بن ربيعة - وهو مولًى لامرأة من الأنصار - كما تبنَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً . وكان من تبنى رجلا فى الجاهلية دعاه النـاس لأبيه . فورث من ميراثه . حتى أنزل الله عز وجل فى ذلك (٣٣ : ٥ ادعوهم لآبائهم . هو أقسط عند الله . فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم) فمن لم يُعلَم له أبٌ كان مولًى وأخًا فى الدين » .

وفى رواية عن عائشة وأم سلمة « أن أبا حذيفة بن عتبة بن عبد شمس - وكان ممن شهد بدراً - وذكر نحوه ، وفيه : وكانت هند بنت الوليد بن عتبة من المهاجرات الأُوَل ، وهي يومئذ أفضل أيامَى قريش . فلما أنزل الله عز وجل فى زيد بن حارثة (ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) رُدّ كلُّ أحد ينتمى من أولئك إلى أبيه . فإن لم يعلم أبوه رُدّ إلى مواليه » .

أخرجه النسائى والبخارى إلا أن البخارى لم يسمها .

وزاد رزين « فأنكرت قريش فعل أبى حذيفة . وقالوا : أنكَحَ ابنة أخيه مولًى ؟ فقال : ماأعلم إلا أنه خير منها . فأعجبوا من قوله أشدّ من تعجبهم بفعله . فجاءت سَهْلة امرأة أبى حذيفة - وهى بنت سُهيلِ بن عمرو القرشى ، ثم العامري - رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : كُنَّا نرى سالما ولدًا . وقد أنزل الله

ما علمت » فذكر حديث الرضاعة وسيجىء فى موضعه من الباب الثالث من كتاب النكاح .

٨٩٨١ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينكح الزانى المجلود إلا مثله » أخرجه أبو داود .

الباب الثالث

فى موانع النكاح ، وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول : فى الحرمة المؤبدة . وفيه فرعان

الفرع الأول : فى النسب والصِّهْر

٨٩٨٢ (خ - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « حَرُم من النسب سبع ، ومن الصهر سبع . ثم قرأ (٤ : ٢٣ حُرِّمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم ، وعماتكم وخالاتكم ، وبنات الأخ ، وبنات الأخت ، وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم ، وأخواتكم من الرضاعة ، وأمهات نسائكم ، وربائبكم اللاتى فى حُجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن . فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم ، وأن تجمعوا بين الأختين ، إلا ماقد سلف . إن الله كان غفوراً رحيمًا) » أخرجه البخارى .

٨٩٨٣ (ت - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيُّما رجل نكح امرأة ، فدخل بها . فلا يحل له نكاح ابنتها . وإن لم يكن دخل بها ، فلينكح ابنتها . وأيما رجل نكح امرأة فلا يحل له أن ينكح أمها . دخل بها أو لم يدخل » أخرجه الترمذى .

٨٩٨٤ (ط - زيد بن ثابت رضى الله عنه) « سئل عن رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل أن يصيبها ، هل تحلّ له أمُّها ؟ فقال زيد بن ثابت : لا ، الأمُّ مبهمة

ليس فيها شرط . وإنما الشرط فى الربائب » أخرجه الموطأ .

٨٩٨٥ (ط - مالك بن أنس رحمه الله) عن غير واحد : أن عبد الله ابن مسعود « اسْتُفْتِىَ - وهو بالكوفة - عن نكاح الأم بعد الابنة ، إذا لم تكن الإبنة مُسَّتْ ؟ فأرخَصَ له فى ذلك . ثم إن ابن مسعود قدم المدينة . فسأل عن ذلك ؟ فأُخبِر : أنه ليس كما قال . وإنما الشرط فى الربائب . فرجع ابن مسعود إلى الكوفة ، فلم يصل إلى منزله حتى أتى الرجلَ الذى أفتاه بذلك . فأمره أن يفارق امرأته » أخرجه الموطأ .

٨٩٨٦ (علي بن أبى طالب رضى الله عنه) قال « لا تحرم أمهات النساء إلا بانضمام الوطء إلى العقد فى الابنة ، ولا تحرم الابنة إلا بالدخول على الأم » .

أخرجه رزين .

٨٩٨٧ (ط - عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبيه) أن عمر ابن الخطاب « سُئل عن المرأة وابنتها مِنْ مِلك اليمين ، توطأ إحداهما بعد الأخرى ؟ فقال عمر : ما أحب أن أختبرهما جميعاً . ونهاه عن ذلك » أخرجه الموطأ .

٨٩٨٨ (ط - مالك بن أنس رحمه الله) بلغه أن عمر بن الخطاب « وهب لابنه جارية . وقال : لا تَمَسَّها ، فإنى قد كشفتها » أخرجه الموطأ .

٨٩٨٩ (خ - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « إذا زنا بأخت امرأته لم تحرم عليه امرأته » وفى رواية « بأم امرأته » .

قال أبو عبد الله - يعنى البخارى - ويذكر عن أبى نصر : أن ابن عباس حرمه . وأبو نصر ليس يُعرف له سماع من ابن عباس .

أخرجه البخارى فى ترجمة باب .

الفرع الثانى : فى الرضاع

٨٩٩٠ (ت - علي بن أبى طالب رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله حَرَّم من الرضاع ما حَرَّم من النسب » أخرجه الترمذى .

٨٩٩١ - (خ م ط ت د س - عائشة رضى الله عنها) قالت « إن أفلح أخا أبى القُعَيْس استأذن عَلَيّ ، بعد مانزل الحجابُ . فقلت : والله لا آذَنُ حتى أستأذِنَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فإن أخا أبى القعيس ليس هو أرضعنى ، ولكن أرضعتنى امرأته . فقال : ائذنى له ، فإنه عمكِ . تَرِبَتْ يمينكِ . قال عروة : فبذلك كانت عائشة تقول : حَرِّمُوا من الرضاعة ما يَحْرُمُ مِنَ النسب » .

وفى رواية نحوه ، وفيه « فدخل عَلَيّ النبى صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، إن أفلح أخا أبى القعيس استأذن . فأبَيتُ أن آذن له حتى أَستأذِنَكَ . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : وما يمنعك أن تأذنى لعمكِ ؟ قلت : يا رسول الله ، إن الرجل ليس أرضعنى - وذكر الحديث » .

وفى أخرى « إن أفلح أخا أبى القعيس جاء يستأذن عليها - وهو عمها من الرضاعة - بعد أن أُنزِل الحجاب . فأبيت أن آذن له . فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذى صنعتُ . فأمرنى أن آذن له » .

وفى أخرى نحوه بمعناه ، وفيه « إنه عمكِ ، فَلْيَلِجْ عليك » .

وفى أخرى : قالت « استأذن عَلَيّ أفلحُ . فلم آذن له . فقال : أتحتجبين منى ، وأنا عمكِ ؟ فقلت : كيف ذلك ؟ قال : أرضعتك امرأة أخِى بلبن أخى . قالت : فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : صدق أفلح ، ائذنى له » .

وفى أخرى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها ، وأنها سمعَتْ صوتَ رجل يستأذن فى بيت حفصة . قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ،

هذا رجل يستأذن فى بيتك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أُراه فلان لعم حفصة من الرضاعة ـ فقالت عائشة : يا رسول الله ، لو كان فلان حيّاً ـ لِعَمِّهَا من الرضاعة ـ دخل عَلَىَّ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نَعَمْ ، إن الرضاعة تُحرّمُ ما تُحَرِّمُ الولادة » .

وفى أخرى مختصراً : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة » أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم « أن عمها من الرضاعة ـ يسمّى أفلح ـ استأذن عليها فحجبته ، فأخبرَت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فقال : لا تحتجبى منه . فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » .

وله فى أخرى قالت « استأذن عَلَىّ عمّى من الرضاعة ـ أبو الجعد ـ فرددته . قال هشام بن عروة : إنما هو أبو القعيس . فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته ذلك . فقال : فهلاّ أذِنتِ له ؟ تربت يمينك ، أو يدك » .

وأخرج الموطأ والنسائى نحو الأولى . وأخرج الرواية التى فيها ذكر حفصة ، والرواية المختصرة التى لهما .

وأخرج أبو داود والترمذى الأولى ، والرواية التى فيها ذكر حفصة ، والرواية المختصرة . إلا أن الترمذى قال « إن الله حَرّم » .

وفى أخرى للنسائى « ما حرّمته الولادة حرّمه الرضاع » .

٨٩٩٢ (م س ـ علي بن أبى طالب رضى الله عنه) قال « قلت : يارسول الله ، مالك تَتُوق فى قريش وتدعنا ؟ قال : وعندكم شيء ؟ قلت : نعم بنت حمزة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنها لا تحلّ لى ، إنها ابنة أَخى من الرضاعة » .

أخرجه مسلم والنسائى .

٨٩٩٣ (خ م س - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم « أُريد على ابنة حمزة ، فقال : لا تحلّ لِى . إنها ابنة أخى من الرضاعة . ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » وفى رواية « ما يحرم من الرحم » . أخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

٨٩٩٤ (م - أم سلمة رضى الله عنها) قالت « قيل : يا رسول الله ، أين أنت عن بنت حمزة - أو قيل : ألا تخطب بنت حمزة بن عبد المطلب ؟ - قال : إن حمزة أخى من الرضاعة » أخرجه مسلم .

٨٩٩٥ (أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب » أخرجه رزين .

٨٩٩٦ (خ م د س - أم حبيبة رضى الله عنها) قالت « يا رسول الله أَنكِحْ أختى بنت أبى سفيان ؟ قال : أو تحبين ذلك ؟ فقلت : نعم ، لستُ لك بمُخَلِّية ، وأحبُّ مَنْ شاركنى فى خير : أختى . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إن هذا لا يحل لِى . قلت : فإنا نتحدث أنكَ تريد أن تنكح بنت أبى سلمة ؟ قال : بنت أم سلمة ؟ قلت : نعم . قال : لو أنها لم تكن رَبيبتى فى حِجْرى ما حلّت لى . لأنها ابنة أخى من الرضاعة ، أرضعتنى وأبا سلمة ثُويبة . فلا تعرضُنَّ علىَّ بناتكن ، ولا أخواتكن » قال عروة : وثويبة مولاة أبى لهب . كان أبو لهب أعتقها ، فأرضعتِ النبى صلى الله عليه وسلم . فلما مات أبو لهب أُرِيَهُ بعضُ أهله بشَرِّ حِيبةٍ . فقال له : ماذا لقيتَ ؟ قال أبو لهب : لم أَلْقَ بعدكم خيراً . غير أنى سُقيت فى هذه بعتاقتى ثويبة » .

وفى رواية : أن أم حبيبة قالت « إنا قد حُدِّثنا : أنك ناكح دُرَّة بنت أبى سلمة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعلى أم سلمة ؟ لو لم أنكح

أمَّ سلمة ما حلت لى . إن أباها أخى من الرضاعة » .

وفى أخرى : أن أم حبيبة قالت للنبى صلى الله عليه وسلم « انكِحْ أختى عَزَّةَ . فقال : أتحبين ذلكِ ؟ ـ وذكر الحديث » أخرجه البخارى ومسلم .

وزاد رزين فى رواية ، قال عروة « وثويبة مولاة أبى لهب . وكان أعتقها حين بَشَّرته بميلاد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأرضعَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما مات أبو لهب كافراً ، رآه العباس فى المنام بعدما أسلمَ العباسُ بشرِّحِيبة ، فقال له : ماذا لقيت ؟ قال : لم ألق خيراً بعدكم ، غير أنى سُقيت ـ أو قال : أُسْقَى فى هذه ، يعنى : نُقْرَة إبهاميه ـ كل ليلة اثنين بعتاقتى ثويبة . قال وقال أبو عيسى : وكانت ثويبة حاضنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهى أم أَيْمَن وأم أسامة بن زيد . وكانا أخوين لأم . وأبو أيمن رجل من الأنصار » .

وأخرج أبو داود والنسائى الرواية الأولى إلى قوله « ولا أخواتكن » .

٨٩٩٧ (خ م د س ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « دخل عَلَىَّ النبى صلى الله عليه وسلم ، وعندى رجل . فقال : ياعائشة ، مَنْ هذا ؟ قلت : أخى من الرضاعة . فقال : ياعائشة ، انظرن مَنْ إخوانكن . فإنما الرضاعة من المجاعة » هذه رواية البخارى .

وفى رواية قالت « دخل علىَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعندى رجل قاعد . فاشتدّ ذلك عليه . ورأيت الغضب فى وجهه . قالت : فقلت : يارسول الله ، إنه أخى من الرضاعة . قالت : فقال : اُنظرْنَ إخوتَكُنَّ من الرضاعة . فإنما الرضاعة من المجاعة » أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى .

٨٩٩٨ (م ت د س ـ عائشة رضى الله عنها) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تحرّم المَصَّة والمصتان » .

أخرجه الجماعة إلا الموطأ والبخارى . وقد أخرج الحميدى هذا الحديث فى جملة الحديث الذى قبله . وهذا هو غيره ، كما ترى . فأفردناه . والله أعلم .

٨٩٩٩ (س - عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تُحرم المصة ولا المصتان » .

أخرجه النسائى هكذا عن عبد الله بن الزبير .

وقد أخرجه مرة أخرى عن ابن الزبير عن عائشة عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم

وقد ذكرنا ذلك فى الحديث الذى قبله . والظاهر : أن هذه الرواية قد أرسلها ، وأنها هى الحديث الذى قبله . فإن مسلما وأبا داود والترمذى أخرجوه عن ابن الزبير عن عائشة عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

٩٠٠٠ (م س - أم الفضل رضى الله عنها) قالت « دخل أعرابى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو فى بيتى . فقال : يا نبى الله ، إنى كانت لى امرأة ، فتزوّجت عليها . فزعمتْ امرأتى الأولى : أنها أرضَعَتِ امرأتى الْحُدْثَى رضعةً أو رضعتين . فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم : لا تحرّم الإملاجة ، ولا الإملاجتان » .

وفى رواية « أن رجلا من بنى عامر بن صَعْصعة . قال : يا نبىّ الله ، هل تحرّم الرَّضْعة الواحدة ؟ قال : لا »

وفى أخرى قال « سأل رجل النبى صلى الله عليه وسلم : أتحرم المصة ؟ قال : لا »

وفى أخرى قال « لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ، والمصّة ولا المصّتان » .

أخرجه مسلم

وفى رواية النسائى « أن نبى الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الرضاع ؟ فقال لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان » قال قتادة « المصّة والمصّتان »

٩٠٠١ (س - قتادة) قال : كتبت إلى إبراهيم النخعي أسأله عن الرضاع ؟ فكتب : إن شريحاً حدثنا أن علياً وابن مسعود رضى الله عنهما كانا يقولان «يُحَرِّمُ من الرضاع قليله وكثيره » وكان فى كتابه : أن أبا الشعثاء المحاربى حدثنا أن عائشة حدثته أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا تحرم الخطفة والخطفتان » أخرجه النسائى .

٩٠٠٢ (م ط ت د س - عائشة رضى الله عنها) قالت « كان فيما أُنْزِل من القرآن : عشر رضعات معلومات تُحرِّمن . ثم نُسِخْنَ بخمس معلومات . فتُوُفِّى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنّ فيما يُقرأ من القرآن » .

أخرجه الجماعة إلا البخارى .

٩٠٠٣ (ط - نافع مولى ابن عمر - رضى الله عنهما) أن سالم بن عبد الله أخبره : أن عائشة « أرسلت به - وهو يرضع - إلى أختها أم كُلثوم بنت أبى بكر . فقالت : أرضعيه عَشْرَ رَضَعاتٍ ، حتى يدخل عليَّ . قال سالم : فأرضعتنى أم كلثوم ثلاث رضعات . ثم مرضتْ فلم ترضعنى غير ثلاث مرات . فلم أكن أدخل على عائشة ، من أجل أن أم كلثوم لم تُتِمَّ لى عشر رضعات » أخرجه الموطأ .

٩٠٠٤ (ط - نافع مولى ابن عمر رضى الله عنهما) أن صفية ابنة أبى عبيد أخبرته : أن حفصة أمّ المؤمنين « أرسلت بعاصم بن عبد الله بن سعد إلى أختها فاطمة بنت عمر ، لترضعه عشر رضعات ، وهو يومئذ صغير يرضع ، ليدخل عليها . ففعلت . فكان يدخل عليها » أخرجه الموطأ .

٩٠٠٥ (ط - القاسم بن محمد) أن عائشة رضى الله عنها « كان يدخل عليها

من أرضَعهُ أخواتُها وبنات أخيها ، ولا يدخل عليها من أرضعه نساء إخوتها » أخرجه الموطأ .

٩٠٠٦ (ط - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) كان يقول « ما كان فى الحولين ، وإن كانت مصة واحدة ، فهو يحرّم » أخرجه الموطأ .

٩٠٠٧ (ط - نافع - مولى ابن عمر) أن ابن عمر رضى الله عنهما كان يقول « لا رضاعة إلا لمن أُرضِع فى الصِّغَر . ولا رضاعة لكبير » أخرجه الموطأ .

٩٠٠٨ (خ م ط د س - عائشة رضى الله عنها) « أن أبا حذيفة بن عتبة ابن ربيعة بن عبد شمس - وكان ممن شهد بدراً مع النبى صلى الله عليه وسلم - تَبَنَّى سالماً . وأنكحه بنت أخيه الوليد بن عتبة بن ربيعة . وهو مولى لامرأة من الأنصار ، كما تَبَنَّى النبى صلى الله عليه وسلم زيداً . وكان مَنْ تَبَنَّى رجلا فى الجاهلية دعاه الناس إليه ، ووَرَّثه من ميراثه ، حتى أنزل الله (٣٣ : ٥ ادعوهم لآبائهم - إلى قوله - ومواليكم) فرُدُّوا إلى آبائهم . فمن لم يُعلَم له أب كان مولًى وأخاً فى الدين . فجاءت سَهْلة بنت سهيل بن عمرو القرشى ، ثم العامري ، وهى امرأة أبى حذيفة : النبىَّ صلى الله عليه وسلم . فقالت : يا رسول الله ، إنا كنا نرى سالماً ولداً . وقد أنزل الله عز وجل فيه ما قد علمتَ - وذكر الحديث » هكذا هو عند البخارى ، ولم يُخرج تمامه .

قال الحميدى : وقد أخرجه أبو بكر البَرْقانى فى كتابه بطوله من حديث أبى اليمان ، الذى أخرج البخارى عنه ما أخرجه عنه . وفيه بعد قولها « وكنا نرى سالما ولداً » : « وكان يأوى معى ومع أبى حذيفة فى بيت واحد ، ويرانى فُضلَى . وقد أنزل الله عز وجل ما قد علمت ، فكيف ترى

يا رسول الله ؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرضعيه . فأرضعته خمس رضعات . فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة . فبذلك كانت عائشة تأمر بنات إخوتها وبنات أخواتها أن يرضِعن من أحبَّتْ عائشة أن يراها ويدخل عليها - وإن كان كبيراً - خمس رضعات ، ثم يدخل عليها . وأبت أمُّ سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى يُرضَع فى المهد . وقلن لعائشة : والله ما ندرى ، لعلها رخصة لسالم من رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس » .

وفى رواية مسلم عن عائشة قالت « جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقالت : يا رسول الله ، إنى أرى فى وجه أبى حذيفة من دخول سالم - وهو حليفه - فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أرضعيه . قالت : كيف أرضعه وهو رجل كبير ؟ فتبسَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : قد علمتُ أنه رجل كبير ، وقد كان شهد بدراً » .

وفى أخرى له « أن سالما مولى أبى حذيفة كان مع أبى حذيفة وأهلِه فى بيتهم . فأتَتْ - تعنى سهلة بنت سهيل - النبىَ صلى الله عليه وسلم ، فقالت : إن سالما قد بلغ ما يبلغ ، وعَقَلَ ما عقلوا . وإنه ليدخل علينا . وإنى أظن أن فى نفس أبى حذيفة من ذلك شيئاً . فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : أرضعيه ، تَحْرُمى عليه ، ويذهبَ الذى فى نفس أبى حذيفة . فرجعتْ ، فقالت : إنى قد أرضَعْته ، وقد ذهب الذى فى نفس أبى حذيفة » .

وفى أخرى عن زينب بنت أم سلمة قالت : قالت أم سلمة لعائشة « إنه يدخل عليك الغلام الأيْفَع الذي ما أُحِبُّ أن يدخل علىّ . قالت : فقالت عائشة : أما لَكِ فى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة ؟ وقالت : إن امرأة

أبى حذيفة قالت : يا رسول الله ، إن سالما يدخل عَلَيّ وهو رجل ، وفى نفس أبى حذيفة منه شىء . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرضعيه حتى يدخل عليك » .

وفى أخرى عنها : أن أم سلمة قالت لعائشة « والله ما تطيب نفسى أن يرانى الغلام ، وقد استغنى عن الرضاعة . فقالت : لِمَ ؟ قد جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : يا رسول الله ، إنى لأرى فى وجه أبى حذيفة من دخول سالم ـ فذكر نحوه بمعناه ـ وفيه : أرضعيه يَذْهَبْ ما فى وجه أبى حذيفة » .

وفى أخرى عنها : أن أمها أم سلمة كانت تقول « أبى سائرُ أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أن يُدْخِلْنَ عليهن أحداً بتلك الرضاعة ، وقلن لعائشة : ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها النبى صلى الله عليه وسلم لسالمٍ خاصة . فما هو بداخلٍ علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا » .

وفى رواية الموطأ عن ابن شهاب : أنه سُئل عن رضاعة الكبير ؟ فقال : أخبرنى عروة بن الزبير « أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة ـ وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان قد شهد بدراً ـ كان قد تبنى سالماً الذى يقال له : سالم مولى أبى حذيفة ، كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة . وأنكح أبو حذيفة سالما . وهو يرى أنه ابنه ، أنكحه ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة . وهى يومئذ من المهاجرات الأول . وهى من أفضل أيامَى قريش . فلما أنزل الله تبارك وتعالى فى كتابه فى زيدِ بن حارثة ما أنزل فقال (٣٣ : ٥ ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم فى الدين ومواليكم) رُدَّ كل واحد من أولئك إلى أبيه . فإن لم

يعلم أبوه رُدَّ إلى مواليه . فجاءت سهلة بنت سهيل - وهى امرأة أبى حذيفة ، وهى من بنى عامر بن لؤي - إلى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : يارسول الله كنا نَرى سالما ولداً ، وكان يدخل عَلَيّ وأنا فضل ، وليس لنا إلا بيت واحدٌ . فماذا ترى فى شأنه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - فيما بَلَغَنَا - : أرضعيه خمس رضعات ، فيحرم بلبنها . وكانت تراه ابناً من الرضاعة . فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال . فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبى بكر الصديق وبنات أخيها : أن يرضِعنَ مَنْ أحبَّتْ أن يدخل عليها من الرجال . وأبَى سائر أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أن يدخُل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس ، وقلن : لا والله . مانرى الذى أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل إلا رخصةً من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رضاعة سالم وحده . والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحدٌ . فعلى هذا كان أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فى رضاعة الكبير » .

وأخرج أبو داود الرواية الأولى بتمامها التى أخرجها الحميدى عن البرقاني ، إلا أن أبا داود قال فى أوله « عن عائشة وأم سلمة » وفيه « وأنكحه هندَ ابنة أخيه الوليد »

وأخرج النسائى الرواية الأولى التى لمسلم . وزاد « فجاءت بعدُ . فقالت : والذى بعثك بالحق ، مارأيت فى وجه أبى حذيفة بعدُ شيئاً أكرهه »

وأخرج الموطأ الرواية الثانية والخامسة اللتين له .

وله فى أخرى قالت « جاءت سهلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت: يارسول الله ، إن سالما يدخل علينا ، وقد عقل ماعقل الرجال ، وعلم مايعلم الرجال . قال : أرضعيه تحرمى عليه بذلك » .

وله فى أخرى عن عروة قال « أبى سائر أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحدٌ من الناس - يريد رضاعة الكبير - فقلن : مانرى الذى أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت سهيل إلا رخصةً فى رضاع سالم وحده من رسول الله . والله لا يدخل علينا أحدٌ بهذه الرضاعة ، ولا يرانا » .

وأخرج أيضاً الرواية الأولى التى أخرجها البخارى . ولم يذكر تمامها الذى للبرقانى . وقد ذُكِر له رواية أخرى فى الباب الثانى من كتاب النكاح .

٩٠٠٩ (ط - عبد الله بن دينار) قال : جاء رجل إلى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما وأنا معه عند دار القضاء ، يسأله عن رضاعة الكبير ؟ فقال ابن عمر « جاء رجل إلى عمر بن الخطاب . فقال : إنى كانت له وَليدة أطؤها . فعمدَتْ امرأتى إليها ، فأرضعتها . فدخلتُ عليها . فقالت لى : دونك . قد والله أرضَعْتُهَا . فقال عمر : أوجِعْها ، وائت جاريَتَكَ . فإنما الرضاعة فى الصِّغَر » أخرجه الموطأ .

٩٠١٠ (ط د - يحيى بن سعيد) أن رجلاً سأل أبا موسى الأشعرى . رضى الله عنه فقال « إنى مَصِصت من امرأتى من ثديها لبناً ، فذهب فى بطنى ؟ فقال أبو موسى : لا أُراها إلا وقد حَرُمَتْ عليكَ . فقال عبد الله بن مسعود : انظر ما تُفتِى به الرجل . فقال أبو موسى : فما تقول أنت ؟ فقال عبد الله بن مسعود : لا رضاعة إلا ما كان فى الحولين . فقال أبو موسى : لاتسألونى عن شىء ما كان هذا الحِبْر بين أظهركم » أخرجه الموطأ .

واختصره أبو داود ، فقال : قال ابن مسعود « لارضاع إلاما شدّ العَظْمَ وأنْبَتَ اللحم . فقال أبو موسى : لاتسألونا وهذا الحبر فيكم » .

وفى رواية « وأنشر العظم » .

٩٠١١ (ت - أم سلمة رضى الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يُحَرِّمُ من الرضاع إلا ما فَتَق الأمعاء فى الثَّدْى . وكان قبل الفِطام » أخرجه الترمذى .

٩٠١٢ (خ د ت س - عقبة بن الحارث رضى الله عنه) « أنه تزوج بنتاً لأبى إهاب بن عُزيز . فأتته امرأة . فقالت : إنى قد أرضعتُ عقبة والتى تزوّجَ . فقال لها عقبة : ما أعلم أنكِ أرضَعْتِينِي ولا أخبرتينى . فركب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف ؟ وقد قيل . ففارقها عقبة . فنكحت زَوجًا غيره » .

وفى رواية « أنه تزوج أم يحيى . فجاءت أمةٌ سوداء . فقالت : قد أرضعتكما . قال : فذكرتُ ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فأعرض عنى . فتنحيت . فذكرت ذلك له . فقال : وكيف ؟ وقد زعَمَتْ أن قد أرضعتكما . فنهاه عنها »

وفى أخرى « كيف ؟ وقد قيل . دعها عنك - أو نحوه ».

وفى أخرى « فأعرض عنه . وتبسّم النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال : وكيف وقد قيل ؟ وكانت تحته بنتُ أبى إهاب التميمى » .

وفى أخرى نحوه ، وفيه « فأعرض عنه . قال : فأتيته من قِبَلِ وجهه . قلت : إنها كاذبة . قال : كيف بها ؟ وقد زعمت أنها قد أرضعتكما . دعها عنك » . أخرجه البخارى . وأخرج الترمذى وأبو داود نحوه . وفى رواية النسائى الرواية الآخرة .

٩٠١٣ (ط ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) « سُئِلَ عن رجل كانت له امرأتان ، فأرضعت إحداهما جارية ، والأخرى غلاماً . أيَحِلُّ للغلام أن ينكح الجارية ؟ قال : لا . لأن اللقاح واحدٌ »

أخرجه الموطأ . وأخرجه الترمذى . وقال بدل المرأتين « جاريتان » .

٩٠١٤ (د ت س - **حجاج بن حجاج** عن أبيه رضى الله عنه) قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم « ما يُذْهِبُ عنى مَذمّة الرضاع ؟ قال : غُرَّة : عبدٌ أو أمة » أخرجه الترمذى وأبو داود والنسائى ، إلا أن أبا داود قال « الغرة : العبد أو الأمة » .

الفصل الثانى : فيما لا يوجب حرمة مؤبدة . وفيه ثلاثة فروع

الفرع الأول : فى الجمع بين الأقارب

٩٠١٥ (خ م ط د ت س - **أبو هريرة** رضى الله عنه) قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُنْكَح المرأة على عمتها . والمرأة على خالتها » فنرى خالة أبيها بتلك المنزلة . لأن عروة حدثنى عن عائشة قالت « حَرِّموا من الرضاعة ما تحرّمون من النسب » هذا لفظ البخارى .

وعند مسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تنكح العمة على بنت الأخ ، ولا ابنة الأخت على الخالة » .

وفى أخرى « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها »

قال الزهرى : فنُرى خالة أبيها وعمة أبيها بتلك المنزلة .

وفى أخرى لهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها »

وفى أخرى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن أربع نِسْوَة أن يجمع بينهن : المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها »

وفى أخرى له « نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها ، أو تَسألَ المرأة

طلاق أختها ، لتُكْتَفِئَ ما فى صَحْفتها . فإن الله رازقها » .

وفى أخرى « لا يخطب الرجل على خِطبة أخيه . ولا يسوم على سَوْم أخيه ـ وذكر الحديث فى العمة والخالة » .

وفى رواية الموطأ والترمذى وأبى داود أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يُجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها »

وللترمذى وأبى داود « لا تنكح المرأة على عمتها . ولا العمة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها ، ولا الخالة على بنت أختها ، ولا تنكح الكبرى على الصغرى ، ولا الصغرى على الكبرى » وأخرج النسائى هذه الرواية الآخرة إلى « بنت أختها »

٩٠١٦ (د ت ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كره أن يجمع بين العمة والخالة ، وبين الخالتين والعمتين » أخرجه أبو داود .

وفى رواية الترمذى « نهى أن تُزَوّج المرأة على عمتها أو على خالتها » .

٩٠١٧ (خ س ـ عامر الشعبى) قال : سمعت جابراً رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها » .

أخرجه البخارى والنسائي .

٩٠١٨ (د ت ـ الضحاك بن فيروز عن أبيه) قال : قلت « يا رسول الله إنى أسلمت وتحتى أختان؟ قال : طلّق أيَّتَهما شئت »

أخرجه أبو داود . وأخرج الترمذى نحوه .

٩٠١٩ (ط ـ قبيصة بن ذؤيب) أن رجلا سأل عثمان رضى الله عنه عن أختين مملوكتين لرجل : هل يجمع بينهما ؟ فقال عثمان « أحلّتهما آية . وحرمتهما

آية . فأما أنا فلا أُحبّ أن أصنع ذلك . فخرج من عنده فلقي رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن ذلك ؟ فقال: أما أنا فلو كان لى من الأمر شيء لم أجد أحدًا فعَلَ ذلك إلا جعلته نَـكالا » قال ابن شهاب : أُراه عليّ بن أبى طالب . قال مالك : إنه بلغه عن الزبير بن العوام مثل ذلك . أخرجه الموطأ .

الفرع الثانى : فى المبتوتة والمحلّل

٩٠٢٠ (خ م ط د ت س ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « إن رجلا طلق امرأته ثلاثاً ، فتزوجها رجل ثم طلقها . فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال : لا ، حتى يذوق الآخر من عُسَيلتها ما ذاق الأول » .

وفى رواية قالت « طلق رجل زوجته . فتزوجت زوجاً غيره فطلقها . وكان معه مثل الهُدْبة . فلم تصِل منه إلى شيء تريده . فلم تلبث أن طلقها . فأتت النبى صلى الله عليه وسلم . فقالت : يارسول الله ، إن زوجى طلقنى ، وإنى تزوجت زوجاً غيره . فدخل بى ، فلم يكن معه إلا مثل هذه الهدبة . فلم يَقْرَبْنى إلا هَنةً واحدة لم يصل منى إلى شيء ، أفأحِلّ لزوجى الأول ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تحلين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عُسَيْلَتَكِ وتذوقى عسيلته »

وفى أخرى قال « جاءت امرأة رفاعة القُرظِى ، فقالت : كنت عند رفاعة فطلقنى ، فبتَّ طَلاقى . فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير . وإن ما معه مثل هُدْبة الثوب . فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : أتريدين أن ترجعى إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تذوقى عسيلته ويذوق عُسيلتَكِ » .

زاد فى رواية « وأبو بكر جالس عنده ، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له . فقال : يا أبا بكر ، ألا تسمع إلى هـذه وما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ »

وفى أخرى « ألا تزجُر هذه عَمَّا تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم » وفيه « وما معه يارسول الله ، إلا مثل هذه الهدبة ـ لهدبة أخذتها من جلبابها » .

وفى رواية « أن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات » .

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج أبو داود والنسائى الرواية الأولى .

وأخرج الترمذى والنسائى الرواية الثالثة إلى قوله « ويذوق عسيلتك »

وأخرج النسائى أيضاً الثالثة بتمامها .

وأما الموطأ : فإنه أخرج هذا المعنى عن القاسم بن محمد موقوفاً على عائشة «أنها سُئلت عمن طلق امرأته ثلاثاً ، فتزوجها غيره . فطلقها قبل أن يمسّها ؟ فقالت : لا تحلّ للأول حتى يذوق الآخر عسيلتها » .

زاد رزين « وذكر قصة امرأة رفاعة القرظى »

٩٠٢١ (ط ـ الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير رضى الله عنه) « أن رفاعة بن سَموأل طلق امرأته تَميمة بنت وهب فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً . فنكحت عبد الرحمن بن الزبير ، فاعْتُرِضَ عنها . فلم يستطع أن يمسّها . ففارقها . فأراد رفاعة أن ينكحها ـ وهو زوجها الأول ، الذى كان طلقها ـ فذكَر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنهاه عن تزويجها . وقال : لا تحل لك حتى تذوق العسيلة » أخرجه الموطأ .

٩٠٢٢ (س ـ عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) « أن النبى صلى الله عليه وسلم سُئِل عن الرجل يطلّق امرأته ثلاثاً ، فيتزوجها الرجل ، فيغلق الباب ويُرخِى الستر ، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ؟ قال : لا تحل للأول حتى يجامعها الآخر »

وفى أخرى عن النبى صلى الله عليه وسلم « فى الرجل تكون له المرأة

فيطلقها ، ثم يتزوجها رجل . فيطلقها قبل أن يَدخُلَ بها ، فترجع إلى زوجها الأول ؟ قال : لا ، حتى تذوق العسيلة » أخرجه النسائى .

٩٠٢٣ (ط - زيد بن ثابت رضى الله عنه) « كان يقول - فى الرجل يطلق الأمة ثلاثاً ، ثم يشتريها - : إنها لا تحل حتى تنكح زوجاً غيره » أخرجه الموطأ

٩٠٢٤ (ط - محمد بن إياس بن البكير) قال : إن ابن عباس وأبا هريرة وابن العاص « سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثاً قبل الدخول ؟ فكلهم قالوا : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره » أخرجه الموطأ .

٩٠٢٥ (ت د س - على وجابر وابن مسعود رضى الله عنهم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لعن المحلِّلَ والمحلَّلَ له » .

أخرجه الترمذى . وقال : حديث على وجابر معلول . وصحح حديث ابن مسعود . وأما أبو داود : فإنه رواه عن عليٍّ وحده ، وقال : قال إسماعيل : وأُراه قد رفعه إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال « لُعن المحلِّل والمحلَّلَ له » .

وفى رواية أخرى له « عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم - فرأينا أنه علىّ - أن النبى صلى الله عليه وسلم - بمعناه » .

وأخرجه النسائى عن ابن مسعود وحده بزيادة فى أوله . وهى مذكورة فى كتاب الزينة من حرف الزاى .

الفرع الثالث : فى أمور متفرقة

٩٠٢٦ (خ م ت د - المسور بن مخرمة رضى الله عنه) قال « إن علياً خطب بنت أبى جهلٍ ، وعنده فاطمة ابنة النبي صلى الله عليه وسلم . فسمعت بذلك فاطمة . فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يزعم قومك أنك لا تغضبُ لبناتك . وهذا عليٌّ ناكحًا ابنة أبى جهلٍ . فقامَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

فسمعته حين تشهد يقول : أما بعد ، فإنى أنكحت أبا العاص بن الربيع . فحدّثنى وصدقنى . وإن فاطمة بَضْعَةٌ مِنِّى . وأنا أكره أن يسوءوها ـ وفي رواية : أن يفتنوها ـ والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدوّ الله عند رجل واحد أبداً . فترك عليٌّ الخِطبة » .

وفى أخرى قال : سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وهو على المنبر « إن بنى هاشم بن المغيرة استأذنونى فى أن يُنكِحُوا ابنتهم عليَّ بن أبى طالب . فلا آذن ، ثم لا آذن ، إلا أن يريد ابنُ أبى طالب أن يطلق ابنتى وينكح ابنتهم ، فإنما هى بَضْعة منى . يَرِيبنى ما رابَها . ويؤذينى ما آذاها » .

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج الترمذى الأولى . وأخرج أبو داود الثانية وزاد الترمذى « ثم لا آذن » مرة ثالثة .

٩٠٢٧ (ط ـ محمد بن شهاب) « أن عبد الله بن عامر أهدى لعثمانَ بن عفان رضى الله عنه جاريةً ـ ولها زوج ـ اشتراها بالبَصْرَة . فقال عثمان : لا أقْرَبُها ولها زوج . فأرضى ابنُ عامر زوجَها ففارقها » أخرجه الموطأ .

٩٠٢٨ (ط ـ نافع ـ مولى ابن عمر) أنه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول « لا يطأ رجل وَليدةً ، إلا وليدة : إن شاء باعها ، وإن شاء أمسكها ، وإن شاء وهبها . وإن شاء صنع بها ما شاء » أخرجه الموطأ .

٩٠٢٩ (ط ـ مالك بن أنس رحمه الله) بلغه : أن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم « سئلا عن رجل كان تحته امرأة حُرَّة ، فأراد أن ينكح عليها أمةً ؟ فكرها أن يجمع بينهما » أخرجه الموطأ .

الفصل الثالث : فى نكاح المشركات ، وإسلام الزوج عليهن

٩٠٣٠ (خ ـ نافع ـ مولى ابن عمر) أن ابن عمر رضى الله عنهما « كان إذا

سُئِل عن نكاح النصرانية واليهودية ؟ قال : إن الله حرم المشركات على المؤمنين ، ولا أعلم من الإشراك شيئاً أكثر من أن تقول المرأة : ربُّها عيسى ، وهو عبد من عباد الله » أخرجه البخارى .

٩٠٣١ (ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن رجلا قال «يارسول الله ، ماترى فيمن أسلم وله عَشْر نِسوة ؟ قال : يَتَخَيَّر منهن أربعا »

وفى رواية « أن غَيلان بن سَلَمة الثقفى أسلم ، وله عشر نسوة فى الجاهلية . فأسلمن معه . فأمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يتخير منهن أربعا »

أخرج الترمذى الثانية .

٩٠٣٢ (ت - أبو وهب الجيشانى رحمه الله) أنه سمع ابن فيروز الدَّيلمى يحدّث عن أبيه : أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم « أسلمت ، وتحتى أختان ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : اختر أيتهما شئت ، وطَلِّقِ الأخرى »

أخرجه الترمذى .

٩٠٣٣ (د - الحرث بن قيس ، أو قيس بن الحرث) قال «أسلمت ، وعندى ثماني نِسوة . فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اختر منهن أربعاً » أخرجه أبو داود .

٩٠٣٤ (ط - محمد بن شهاب رحمه الله) قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل مِنْ ثقيف أسلمَ وعنده عَشْرُ نِسْوَة ، حين أسلم الثقفى « أمْسِكْ منهن أربعاً ، وفارق سائرهن » أخرجه الموطأ .

ويحتمل أن يكون الحديثَ الذى أخرجه الترمذى عن ابن عمر ، إلا أن ذاك سَمّى الثقفِىّ . وهذا لم يسمّه .

الباب الرابع

فى أحكام متفرقة للنكاح ، وفيه خمسة فصول

الفصل الأول : فيما يفسخ النكاح ، ومالا يفسخه

٩٠٣٥ (ط ـ سعيد بن المسيب) أن عمر رضى الله عنه قال « أيُّما رجل تزوج امرأة وبها جنون ، أو جُذام ، أو بَرَص . فمسَّها فله صداقها كاملا . وذلك لزوجها غُرْمٌ على وليها » أخرجه الموطأ .

٩٠٣٦ (ط ـ وعنه) أن عمر قال « أيما امرأة فقدت زوجها فلم تدرِ أين هو ؟ فإنها تنتظر أربع سنين ، ثم تعتد أربعة أشهر وعشراً ، ثم تحل » .

أخرجه الموطأ .

٩٠٣٧ (س ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) « أن العُميصاء ـ أو الرُميصاء ـ أتت النبي صلى الله عليه وسلم تشتكى زوجها : أنه لا يَصِلُ إليها . فلم يلبث أن جاء زوجها . فقال : يارسول الله ، هي كاذبة ، وهو يصل إليها ، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس ذلك لها حتى تذوق عسيلته » أخرجه النسائى .

٩٠٣٨ (د ـ سعيد بن المسيب) عن رجل من الأنصار ـ يقال له : بَصْرَة بن أكثم ـ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تزوّجت امرأة على أنها بِكْر فى سِترها . فدخلت عليها . فإذا هى حُبْلَى . فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : لها الصداق بما استحللتَ من فرجها . والولد عبدٌ لك . وفرّق بيننا . وقال : إذا وضَعَتْ فاجلدوها ـ أو قال : فحُدّوها » أخرجه أبو داود .

قال الخطابى : هذا حديث لا أعلم أحداً من الفقهاء قال به . وهو مرسل . ولا أعلم أحداً من العلماء اختلف فى أن ولدَ الزنا ـ إذا كان من حُرّة ـ حُرٌّ .

فكيف يستعبده ؟ قال : ويشبه أن يكون معناه ـ إن ثبت الخبر ـ : أنه أوصى به خيراً . وأمره باصطناعه وتربيته واقتنائه ، لينتفع بخدمته إذا بلغ . فيكون كالعبد له فى الطاعة ، مكافأة له على إحسانه ، وجزاءاً لمعروفه . ويحتمل ـ إن صَحّ الحديث ـ أن يكون منسوخا .

٩٠٣٩ (ط ـ مالك بن أنس) قال : بلغنى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ـ فى المرأة يطلقها زوجها . وهو غائب عنها ، ثم يراجعها ، فلا تبلغها رجعته وقد بَلَغَها طلاقه إياها . فتزوجَتْ ـ « أنه إن دخل بها زوجها الآخر ، أو لم يدخل بها . فلا سبيل لزوجها الأول الذى طلقها إليها » أخرجه الموطأ .

٩٠٤٠ (خ ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « إذا أسلمت النصرانية تحت الذمّى ، قبل زوجها بساعة ، حرمت عليه » أخرجه البخارى .

٩٠٤١ (د ت ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) « أن رجلا جاء مسلما على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم جاءت امرأته مسلمةً بعده . فقال زوجها : يارسول الله ، إنها كانت قد أسلمت معى . فردّها عليه » .

أخرجه أبو داود والترمذى .

٩٠٤٢ (د ـ عبد الله بن عباس) قال « أسلمت امرأة على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، فتزوجت . فجاء زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، إنى كنت قد أسلمت وعَلِمَتْ بإسلامى . فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر . وردها إلى زوجها الأول » أخرجه أبو داود

٩٠٤٣ (ت د ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبى العاص بن الربيع بالنكاح الأول ، بعد ست سنين . ولم يحدِث شيئاً » وفى رواية « سنتين » أخرجه الترمذى وأبو داود

٩٠٤٤ (ت - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردّ ابنته زينب على أبى العاص بن الربيع بمهرٍ جديد ونكاح جديد » أخرجه الترمذى .

٩٠٤٥ (ط - محمد بن شهاب) بلغه « أن نساءً كُنّ فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسْلِمْنَ بأرضِهِنّ ، وهن غير مهاجرات ، وأزواجهن حين أسْلَمْنَ كُفَّارٌ ، مِنْهُنّ بنت الوليد بن المغيرة . وكانت تحت صفوانَ بن أمية . فأسلَمَتْ يومَ الفتح ، وهرب صفوان من الإسلام . فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنَ عَمِّه وهبَ بن عُمَير برداء رسول الله ، أماناً لصفوان . ودعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام ، وأن يَقْدَم عليه . فإن رضِيَ أمراً قَبِلَهُ وإلا سَيَّره شهرين . فلما قدِمَ صفوان على رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه ناداه على رءوس الناس . فقال : يامحمد ، إن هذا وهبَ بن عمير جاءنى بردائك . وزعم أنك دعوتنى إلى القدوم عليك . فإن رضيتُ أمراً قَبِلْتُهُ ، وإلا سَيّرْتَنِى شهرين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انزل أباَ وهب ، فقال : لا والله ، لا أنزل حتى تُبَيِّن لى . فقال له رسولَ الله صلى الله عليه وسلم : بل لك تسيير أربعة أشهر فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قِبَلَ هَوَازِنَ بحُنَين . فأرسل إلى صفوان يستعيره أداةً وسلاحاً عِنْدَهُ . فقال صفوان : أطوعا أم كرهاً ؟ فقال : لا بل طوعا . فأعاره الأداة والسلاح الذى عنده . ثم خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو كافر . فشهد حُنَيْنًا والطائف ، وهو كافر وامرأته مُسْلِمَةٌ . ولم يُفَرِّقْ رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين امرأته حتى أسْلَمَ صفوان . واستقرّت عنده امرأته بذلك النكاح » قال ابن شهاب : كان بين إسلام صفوان وإسلام امرأته نحوٌ من شهر . أخرجه الموطأ .

٩٠٤٦ (ط - محمد بن شهاب) « أن أم حكيم بنت الحرث بن هشام - وكانت تحت عكرمة بن أبى جهل - فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها عِكْرِمة بن أبى جهل من الإسلام حتى قَدِم اليمن . فارتحلت أم حكيم حتى قدِمَتْ عليه اليمن . فدعَتْهُ إلى الإسلام فأسلم ، وقَدِمَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وثَب إليه فَرِحًا ، وماعليه رداء . حتى بايَعَهُ . فثبتا على نكاحهما ذلك » أخرجه الموطأ .

٩٠٤٧ (ط - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) كان يقول فى الأمة تكون تحت العبد فتعتق « إن لها الخيار مالم يمسّها » أخرجه الموطأ .

٩٠٤٨ (ط - مالك بن أنس) قال : بلغنى أن عمر - أو عثمان - « قضى أحدهما فى أمةٍ غَرَّتْ رجلا بنفسها ، وذكرت أنها حرة . فتزوجها . فولدت له أولاداً - أن يَفْدِى أولاده بمثلهم من العبيد » .

قال مالك : والقيمة أعدل ذلك عندى . أخرجه الموطأ .

الفصل الثانى : فى العدل بين النساء

٩٠٤٩ (د ت س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كانت له امرأتان فلم يَعْدِلْ بينهما جاء يوم القيامة وشِقُّهُ ساقط » أخرجه الترمذى .

وعند أبى داود « من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشِقُّهُ مائلٌ » .

وعند النسائى « يميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شِقيه مائل »

٩٠٥٠ (د ت س - عائشة رضى الله عنها) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْسِم فيعدل ، ويقول : اللهم هذا قَسْمى فيما أملك . فلا تَلُمنى فيما تَملك

ولا أملك - يعنى القلب » أخرجه الترمذى والنسائى .

٩٠٥١ (د - عائشة رضى الله عنها) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُفضِّل بعضَنا على بعض فى القَسْم من مُكثه عندنا . وكان قَلّ يومٌ يأتى إلا وهو يطوف علينا جميعاً . فيدنو من كل امرأة من غير مَسيس ، حتى يبلغ التى هو يومها ، فيبيت عندها . ولقد قالت سَوْدة بنت زَمْعة - حين أسَنَّت وفرَقَتْ أن يُفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم - : يارسول الله ، يومى لعائشة . فقَبِلَ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها . قالت : تقول : فى ذلك أنزل الله عز وجل وفى أشباهها (٤ : ١٢٨ وإن امرأة خافت من بَعْلها نُشوزا » أخرجه أبو داود .

٩٠٥٢ (خ د س - عائشة رضى الله عنها) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفراً أقْرَعَ بين نسائه . فأيَّتهنَّ خرج سَهْمُها خرج بها معه . وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها ، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبى ، تبتغى بذلك رضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه البخارى وأبو داود . وانتهت رواية النسائى عند قوله « خرج بها »

٩٠٥٣ (خ م - عائشة رضى الله عنها) « أن سودة بنت زمعة وهَبَتْ يومَها لعائشة وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة » .

وفي رواية قالت « ما رأيت امرأة أحبّ إليّ أن أكونَ فى مِسْلاخِها : مِنْ سودة بنتِ زمعة ، من امرأةٍ فيها حِدّةٌ . قالت : فلما كبِرَتْ جَعَلَتْ يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة . قالت : يارسول الله ، قد جعلتُ يومى منكَ لعائشة . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشه يومين : يومها ويوم سودة » زاد فى رواية قالت « وكانت أول امرأة تزوجها من بعدى » .

أخرجه البخارى ومسلم .

أخرج الحميدى هذا الحديث فى المتفق عليه . والذى قبله فى أفراد البخارى ويجوز أن يكونا حديثاً واحداً ، لاشتراكهما فى ذكر سودة ويومها . ولعله إنما أفرده لأجل ذكر السفر والإقراع بين النساء .

٩٠٥٤ (د - عائشة رضي الله عنها) قالت « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى النساء - يعنى فى مرضه - فاجتمعن . فقال : إنى لا أستطيع أن أدور بينكن . فإن رأيتن أن تأذنَّ لى ، فأكون عند عائشة فعلتُنّ . فأذِنَّ له » . أخرجه أبو داود .

٩٠٥٥ (م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نِسوةٍ ، وكان إذا قسم بينهن لا ينتهى إلى المرأة الأولى إلا فى تسعٍ . فكنَّ يجتمعن فى كل ليلة فى بيت التى يأتيها . فكان فى بيت عائشة . فجاءت زينب ، فمدّ يده إليها ، فقالت : هذه زينب . فكفَّ النبي صلى الله عليه وسلم يَدَهُ . فتقاولتا حتى استَحْثَتَا وأقيمت الصلاة . فمر أبو بكر على ذلك ، فسمع أصواتهما ، فقال : اخرج يا رسول الله إلى الصلاة ، واحْثُ فى أفواههن التراب . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت عائشة : الآنَ يقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاتَه ، فيجىء أبو بكر فيفعل بى ويفعل . فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته أتاها أبو بكر ، فقال لها قولاً شديداً ، وقال : أتصنعين هذا ؟ » أخرجه مسلم .

٩٠٥٦ (خ س - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه فى الساعة الواحدة من الليل والنهار ، وهُنَّ إحدى عشرة . قال قتادة لأنس : وكان يطيقه ؟ قال : كنا نتحدث أنه أُعْطِىَ قوة ثلاثين » .

وفى رواية : أن أنس بن مالك حدثهم « أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة ، وله يومئذ تسع نسوة » .

أخرجه البخارى . وأخرج النسائى الثانية .

٩٠٥٧ (خ م س - عطاء بن يسار) قال « حضرنا مع ابن عباس رضى الله عنهما جنازة ميمونة بسَرِفَ . فقال : هذه زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإذا رفعتم نَعْشها فلا تُزَعْزِعوها ولا تُزَلْزِلُوها ، وارفُقوا بها ، فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة . وكان يقسم منهن لثمانٍ . ولا يقسم لواحدة » .

قال عطاء « التى كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لا يقسم لها : بلغنا أنها صفية ، وكانت آخرَهُنّ مَوْتاً . ماتت بالمدينة » أخرجه البخارى ومسلم .

وقال رزين : قال غير عطاء « هى سودة - وهو أصح - وهبَتْ يومها لعائشة . فقالت له : أمسكنى ، وقد وهبت يومى لعائشة ، لعلِّى أن أكون من نسائك فى الجنة » .

وفى رواية « أنها إنما قالت له بعد أن طلقها واحدة ، فقالت له : راجعنى » والباقى كما تقدم .

وأخرج النسائى المسند فقط إلى قوله « لواحدة » .

وله فى أخرى مختصراً : قال « توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده تسع نسوة ، يصيبهن ، إلا سودة . فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة » .

٩٠٥٨ (خ م ط د ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « من السنة ، إذا تزوج البكر على الثيب : أقام عندها سبعاً ، وقسم . وإذا تزوج الثيب : أقام عندها ثلاثاً . ثم قسم » قال أبو قِلابة : ولو شئت لقلت : إن أنساً رفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

وفى رواية عن أبى قلابة : ولو شئت أن أقول : قال النبى صلى الله عليه وسلم ، ولكن قال « السنة ، إذا تزوج البكر : أقام عندها سبعا . وإذا تزوج الثيب : أقام عندها ثلاثا » أخرجه البخارى ومسلم .

وأخرج أبو داود والترمذى الرواية الثانية .

وفى رواية الموطأ عن أنس كان يقول « للبكر سبع . وللثيب ثلاث » .

٩٠٥٩ (د - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية أقام عندها ثلاثا » زاد فى رواية « وكانت ثيبا » .

أخرجه أبو داود .

٩٠٦٠ (م ط د س - أبو بكر بن عبد الرحمن) عن أم سلمة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمّا تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا . وقال : إنه ليس بِكِ على أهلِكِ هَوَانٌ ، إن شئتِ سَبَّعْتُ لكِ ، وإن سبَّعت لكِ سبَّعت لنسائى » .

وفى رواية « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده - قال لها : ليس بِكِ على أهلكِ هوانٌ ، إن شئتِ سَبَّعْتُ عندَكِ ، وإن شئتِ ثَلثتُ ، ثم دُرْتُ . قالت : ثَلِّث » .

وفى أخرى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين تزوج أم سلمة ، فدخل عليها ، فأراد أن يخرج - أخذت بثوبه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن شئتِ زِدْتُكِ وحاسَبْتُكِ به ، للبكر سبع وللثيب ثلاث » .

أخرجه مسلم . والروايتان الآخرتان مرسلتان ليس فيهما « عن أم سلمة » .

وأخرج الموطأ الثانية وقال « إن شئت سبَّعتُ عندكِ ودُرْتُ . فقالت : ثلِّثْ » وأخرج أبو داود والنسائى الأولى .

٩٠٦١ (ط - محمد بن شهاب رحمه الله) أن رافع بن خديج « تزوج ابنة محمد

ابن مسلمة الأنصارى ، فكانت عنده حتى كَبِرَتْ . فتزوج عليها فتاة شابة ، فآثر الشابة عليها ، فناشَدَتْه الطلاق . فطلقها واحدة ، ثم أمهلها حتى إذا كادت تحلّ راجعها . ثم عاد فآثر الشابة عليها . فناشدته الطلاق ، فطلقها واحدة ، ثم راجعها . ثم عاد فآثر الشابة عليها ، فناشدته الطلاق . فقال : ما شئتِ إنما بَقِيَتْ واحدة . فإن شئتِ استقررتِ على ما ترين من الأثَرَةِ ، وإن شئتِ فارقتكِ . قالت : بل أستقِرّ على الأثرة . فأمسكها على ذلك . ولم ير رافعٌ عليه إثماً حين قَرَّتْ عنده على الأثَرَةِ[1] » أخرجه الموطأ .

الفصل الثالث : فى العزلِ والغيلة

٩٠٦٢ (خ م ط د ت س - أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) قال أبو مُحيريز عبد الله بن محيريز الجُمحى : دخلت المسجد . فرأيت أبا سعيد الخدرى ، فجلست إليه ، فسألته عن العزل ؟ فقال أبو سعيد « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المُصْطَلِق ، فأصبنا سَبْياً من سَبْيِ العرب ، فاشتهينا النساء . واشتدت علينا الغربة . وأحببنا العزل . فأردنا أن نعزل ، وقلنا : نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ، قبل أن نسأله ؟ فسألناه ، فقال : ما عليكم أن لا تفعلوا ، ما مِنْ نَسَمةٍ كائنةٍ إلى يوم القيامة إلا وهى كائنة » .

وفى رواية نحوه . وفيه : أنه عليه الصلاة والسلام قال « ما عليكم أن لا تفعلوا . فإنه ليست نسمة كتب الله أن تخرج إلا وهى كائنة »

وفى أخرى « إلا وهى خارجة » .

وفى أخرى « ماعليكم أن لا تفعلوا . فإن الله قد كتب مَنْ هو خالق إلى يوم القيامة ؟ » أخرجه البخارى ومسلم .

---

(١) قد كان الأولى به غير هذا ، وفاء بحق العِشْرة ، وغفر الله له .

ولمسلم « لا عليكم أن لا تفعلوا . ما كتب الله خَلْقَ نَسَمَةٍ هى كائنة إلى يوم القيامة إلا ستكونُ »

وفى أخرى قال «ذكرنا العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ولِمَ يفعل ذلك أحدكم ؟ ـ ولم يقل : ولا يفعل ذلك أحد ـ فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها » .

وقد أخرج البخارى هذه الرواية تعليقاً . فقال : وقال مجاهد عن قَزَعة . قال : سألت أبا سعيد ؟ فقال قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها » .

ولمسلم فى أخرى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم . فإنما هو القَدَر » .

وفى أخرى قال « سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل ؟ فقال : لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم . فإنما هو القدر » .

قال ابن سيرين : وقوله « لاعليكم » أقرب إلى النهى .

وفى أخرى قال « ذُكر العزل عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال : وما ذاكم ؟ قالوا : الرجل تكون له المرأة ترْضِعُ ، فيصيب منها ، ويكره أن تحمل منه . والرجل تكون له الأمة ، فيصيب منها . ويكره أن تحمل منه . قال : فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم . فإنما هو القَدَر »

قال ابن عونٍ : فحدّثت به الحسن . فقال : والله لكأن هذا زجراً .

وله فى أخرى قال « سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل ؟ فقال : ما من كُلِّ الماء يكون الولد . وإذا أراد الله خَلْقَ شىء لم يمنعه شىء » .

وأخرج الترمذى وأبو داود الرواية الثانية من أفراد مسلم .

وأخرج أبو داود أيضاً : أن رجلا قال « يارسول الله ، إن لى جارية . وأنا أعزل عنها ، وأنا أكره أن تحمل ، وأنا أريد ما يريد الرجال . وإن اليهود تحدَّثُ : أن العزل موءودة الصغرى ؟ قال : كذبت يهود . لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه » .

وأخرج النسائى رواية مسلم التى فيها قالوا « الرجل يكون له المرأة تُرضِع فيصيب منها » .

وأخرج الموطأ الرواية الأولي . وكذلك أبو داود .

٩٠٦٣ (خ م ت د - جابر بن عبد الله رضي الله عنه عنهما) قال « كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، والقرآن ينزل » أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم قال « كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم . فلم ينهنا » .

وفى أخرى له « أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إن لى جارية . وهى خادِمُنَا ، وسانِيَتُنَا فى النخل . وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل ؟ فقال له : اعزل عنها إن شئت . فإنه سيأتيها ماقُدِّرَ لها . فلبث الرجل ماشاء الله ، ثم أتاه فقال : إن الجارية قد حَبِلَتْ . فقال : قد أخبرتكم : أنه سيأتيها ما قُدِّرَ لها »

وفى أخرى نحوه . وفيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال : له الرجل « يارسول الله ، حَمِلَتْ » قال : « أنا عبد الله ورسوله » .

وله مختصراً قال « لقد كنا نعزِل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم »

وأخرج أبو داود الثانية من أفراد مسلم .

وأخرج الترمذى الرواية الأولى من المتفق عليه .

وله فى أخرى قال : قلت « يا رسول الله كنا ، إنا نعزل . فزعَمتِ اليهود :

أنها الموءودة الصغرى ؟ فقال : كذبَتِ اليهود . إن الله إذا أراد أن يخلقه لم يَمْنَعْهُ » .

٩٠٦٤ (م - عامر بن سعد رضى الله عنهما) أن أسامة أخبر والده سعد بن أبى وقاص « أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إنى أعزل عن امرأتى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لِمَ تفعلُ ذلك ؟ فقال الرجل : أُشفِقُ على ولدها - أو على أولادها - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كان ذلك ضارًّا ضرّ فارسَ والروم »

وفى رواية « إن كان كذلك فلا . ماضارَّ فارس ولا الروم » أخرجه مسلم .

٩٠٦٥ (س - أبو سعيد الزرقي رضى الله عنه) « أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن العزل ؟ فقال : إن امرأتى تُرضِع ، وأنا أكره أن تحمل ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ماقد قُدِّر فى الرحِم سيكون » أخرجه النسائى .

٩٠٦٦ (ط - حميد بن قيس المكى) عن رجل يقال له : ذَفيفٌ ، أنه قال « سُئِل ابن عباس عن العزل ؟ فدعا جارية . فقال : أخبريهم . فكأنها استَحْيَتْ . فقال : هو ذَلِك . أما أنا فأفعله » يعنى أنه يعزل . أخرجه الموطأ .

٩٠٦٧ (ط - عامر بن سعد رضى الله عنهما) « أن أباه سعد بن أبى وقاص كان يعزل » أخرجه الموطأ .

٩٠٦٨ (ط - ابن أفلح - عمرو بن كثير) هو مولى أبى أيوب الأنصارى عن أم ولدٍ لأبى أيوب « أنه كان يعزل » أخرجه الموطأ .

٩٠٦٩ (ط - الحجاج بن عمرو بن غزية) قال « كنت جالساً عند زيد بن ثابت رضى الله عنه . فجاءه ابن فَهْدٍ - رجلٌ من أهل اليمن - فقال : يا أبا سعيد ، إن عندى جوارى لى ، ليس نسائى اللاتى أكِنُّ بأعجب إليَّ منهن ، وليس كلهن

يُعجبنى أن تحمل منى . أفأعزلُ ؟ فقال زيد : أفْتِهِ ياحجاج . قال : فقلت : يغفر الله لك ، إنما نجلس عندك لنتعلم منك . فقال : أفْتِهْ . فقلت : إنما هو حَرْثك إن شئتَ سَقَيْتَهُ ، وإن شئت أعْطَشْتَهُ . قال : وكنت أسمع ذلك من زيد . فقال زيد : صدق » أخرجه الموطأ .

٩٠٧٠ (م ط ت د س - جُدامة بنت وهب الأسدية رضى الله عنها) أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لقد هممت أن أنْهَى عن الغِيْلَةِ ، حتى ذكّرْتُ أن الروم وفارس يصنعون ذلك . فلا يضر أولادهم » .

وفى رواية قالت « حَضَرْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أناسٍ ، وهو يقول : لقد هممت أن أنهى عن الغِيلة . فنظرت فى الروم وفارسَ ، فإذا هم يُغيلُون أولادهم . فلا يَضُرُّ أولادَهم ذلك شيئاً ، ثم سألوه عن العزل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذلك الوأْدُ الخفِيُّ ، وهى (٨١ : ٨ وإذا الموءودة سُئِلَتْ) » أخرجه مسلم . وأخرج الموطأ وأبو داود والترمذى والنسائى الرواية الثانية

وفى رواية الترمذى قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « أردت أن أنهى عن الغيال . فإذا فارسُ والروم يفعلون ، ولا يقتلون أولادهم »

٩٠٧١ (د - أسماء بنت يزيد بن السكن رضى الله عنها) قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاتقتلوا أولادكم سِرًّا . فإن الغَيل يدرك الفارس ، فيُدَعْثِره عن فرسه » أخرجه أبو داود .

٩٠٧٢ (ط - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن عمر قال « ما بالُ رجالٍ يَطَؤُون ولائِدَهم ، ثم يعزلون عنهن ؟ لا تأتينى وَليدة يعترف سَيِّدُها : أنه قد ألَمَّ بها ، إلا ألْحَقْتُ به ولدها . فاعْزِلُوا بعدُ ، أو اتركوا »

وفى رواية صفية بنت أبى عبيد عن عمر مثله . وفيه بدل العزل « ثم

يدعوهُنَّ تخْرُجْنَ » وفى آخره « فأرسلوهن بعد أو أمسكوا » أخرجه الموطأ .

٩٠٧٣ (ط - نافع - مولى عبد الله بن عمر) « أن ابن عمر رضى الله عنهما كان لا يعزل ، وكان يكره العزل » أخرجه الموطأ .

الفصل الرابع : فى النشوز

٩٠٧٤ (خ م - عائشة رضى الله عنها) قالت - فى قوله تعالى (٤ : ١٢٨ وإن امرأةٌ خافتْ من بَعْلِها نُشوزًا أو إعراضا -) « نزلت فى المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها ، فيريد طلاقها ويتزوج غيرها . فتقول له : أمسكنى ، لا تطلقنى ثم تزوّج غيرى ، وأنت فى حِلٍّ من النفقة علىَّ والقسمة لى . قالت : فذلك قوله (٤ : ١٢٨ فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما . صلحا والصلح خير) »

أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية قالت « هو الرجل يرى من امرأته مالا يعجبُ - كِبَرًا أو غيره - فيريد فراقها ، فتقول : أمسكنى ، واقسم لى ماشئت . قالت : فلا بأس إذا تراضيا »

٩٠٧٥ (خ - عكرمة) « أن رفاعة القُرظى رضى الله عنه طلق امرأته . فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظى . فأتت عائشةَ ، وعليها خمار أخضر . فشكت إليها ، وأرتها خُضرةً بجلدها . فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - والنساء ينصر بعضُهُنّ بعضا - قالت عائشة : مارأيتُ مِثْلَ مايلقى المؤمنات . لَجِلْدُها أشدُّ خُضْرة من ثوبها . قالت : وسمع زوجها أنها قد أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاء ، ومعه ابنان من غيرها . فقالت : والله ما لي من ذنب ، إلا أن مابه ليس بأغنى عنى من هذه - وأخذَتْ هُدْبة من ثوبها - فقال : كذبت ، والله يارسول الله ، إنى لأنفُضُها نفض الأديم . ولكنها ناشز . تريد رفاعة . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : فإن كان ذلكِ لَمْ تحِلِّى ولم تَصْلُحى له حتى يذوق

عسيلتكِ . قال : وأبصر معه ابنين له . فقال : أبَنُوكَ هؤلاء ؟ قال : نعم . قال : هذا الذى تزعمين ؟ والله لهم أشبه به من الغُراب بالغراب » .

أخرجه البخارى مُرْسَلاً عن عكرمة .

الفصل الخامس : فى لواحق الباب

٩٠٧٦ (ت - عمر بن الخطاب رضى الله عنه) قال « إذا تزوج الرجل المرأة وشرط لها أن لا يخرجها من مصرها . فليس له أن يخرجها بغير رضاها » .

أخرجه الترمذى .

٩٠٧٧ (ت - على بن أبى طالب رضي الله عنه) قال - وقد سئل عن ذلك - فقال « شرطُ الله قبلَ شرطها والشارطِ لها » أخرجه الترمذى .

٩٠٧٨ (د س - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن امرأتى لا تَرُدّ يَدَ لامِسٍ . قال : غَرِّبها . قال : أخاف أن تَتْبَعُها نفسى . قال : فاستمتع بها » .

أخرجه أبو داود والنسائى . وقال النسائى : رفعه أحد الرواة إلى ابن عباس وأحَدُهُمْ لم يرفعه . قال : وهذا الحديث ليس بثابت .

٩٠٧٩ (ط - أبو الزبير المكى) « أن رجلا خطب إلى رجل أخته . فذكر أنها قد كانت أحْدَثَتْ . فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فضربه - أو كاد يضربه - ثم قال : مَالَكَ وللخبر ؟ » أخرجه الموطأ .

٩٠٨٠ (س - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال : قالوا « يارسول الله ، ألا تتزوج من نساء الأنصار ؟ قال : إن فيهم غَيْرَةً وشِدّة » أخرجه النسائى .

٩٠٨١ (د ت - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تباشرُ المرأة المرأة ، فتَنْعَتَها لزوجها . كأنه ينظر إليها » .

أخرجه أبو داود والترمذى .

٩٠٨٢ (ط - نافع - مولى ابن عمر) « أن ابن عمر رضى الله عنهما دبّر جاريتين له . فكان يطؤهما مُدَبّرتان » أخرجه الموطأ .

٩٠٨٣ (س - عطاء بن يسار رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جَهَّزَ فاطِمَةَ بخميل وقِرْبة ووسادة حَشوها إذْخِرٌ » أخرجه النسائى .

٩٠٨٤ (خ س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قلت « يارسول الله ، إنى رجل شاب . وأخاف العَنت ، ولا أجد ما أتزوج به ، ألا أختصى ؟ فسكت عنى ثم قلت له : فسكت عنى . ثم قال : يا أبا هريرة ، جَفّ القلم بما أنت لاقٍ . فاخْتَصِ على ذلك ، أو ذَرْ » أخرجه البخارى .

وأخرجه النسائى ، إلا أنه قال « فأعرض عنه ، حتى قال ثلاثاً » .

٩٠٨٥ (خ م ت س - سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه) قال « لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردّ على عثمان بن مظعون التَّبَتُّل لاخْتَصَيْنا » وفى رواية « لو أجاز له لاختصينا » أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج الثانية الترمذى

وفى رواية النسائى قال « لقد رَدّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان التبتل . ولو أذن له لاختصينا » .

٩٠٨٦ (ت س - سمرة بن جندب رضى الله عنه) « أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل » زاد بعض رواته : وقرأ قتادة (١٣ : ٣٨ ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك . وجعلنا لهم أزواجا وذرية) » .

أخرجه الترمذى والنسائى . وقال الترمذى : وعن عائشة نحوه .

٩٠٨٧ (س - عائشة رضى الله عنها) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التبتل » وفى أخرى : أن سعد بن هشام دخل على أم المؤمنين عائشة

قال : قلت « إنى أريد أن أسألكِ عن التبتل ، فما ترين فيه ؟ قالت : فلا تفعل . أما سمعتَ الله عز وجل يقول (ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية) ؟ فلا تَبَتَّل » أخرجه النسائى .

٩٠٨٨ (ط - نافع - مولى ابن عمر) قال « كان ابن عمر رضى الله عنهما يكره الاختصاء ، ويقول : إن فيه نماء الخلق » أخرجه الموطأ .

٩٠٨٩ (معمر بن راشد الأزدى) قال : قال لى الثورى : هل سمعت فى الرجل يجمع لأهله قوت سنتهم - أو بعض السنة - ؟ قال معمر : فلم يحضرنى ما أقول . ثم ذكرت حديثاً حدثناه ابن شهاب عن مالك بن أوس عن عمر بن الخطاب « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير ، ويحبس لأهله قوت سنتهم » أخرجه رزين .

الكتاب الثالث

من حرف النون فى النذور . وفيه أربعة فصول

الفصل الأول : فى النهي عن النذر

٩٠٩٠ (خ م د س - سعيد بن الحرث) أنه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول « أَوَلَمْ تُنْهَوْا عن النذور ؟ إن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قال : إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره ، وإنما يُستَخرج بالنذر من البخيل » .

وفى رواية « نهى عن النذر . وقال : إنه لا يرد شيئاً . ولكنه يُستَخْرَج به من البخيل » .

وفى أخرى « نهى عن النذر . وقال : إنه لا يأتى بخير . وإنما يُستخرِج به من البخيل » .

أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج أبو داود والنسائى الثانية . وللنسائى فى رواية ـ عِوَض « البخيل » ـ « الشحيح » .

٩٠٩١ (خ م د ت س ـ **أبو هريرة** رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يأتى ابنَ آدم النذرُ بشيء لم أكن قَدَّرته ، ولـكن يلقيه النذر إلى القدَر قد قُدِّر له . فيستخرج الله به من البخيل ، فيؤتينى عليه مالم يكن يؤتينى عليه من قبل » .

وفى رواية : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يأتى ابنَ آدمَ النذرُ بشىء لم يكن قدرته له ، ولـكن يلقيه النذر وقد قدرته له ، يستخرج به من البخيل » .

أخرجه البخارى .

وأخرج مسلم : أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال « إن النذر لا يُقَرِّب من ابن آدم شيئاً لم يكن قدِّرَ له ، ولـكن النذر يوافق القدر . فيخرج بذلك من البخيل مالم يكن البخيل يريد أن يخرج » .

وفى أخرى له « عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر . وقال : « إنه لايرد من القدر ، وإنما يستخرج به من البخيل » .

وفى أخرى له عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تنذروا . فإن النذر لايغنى من القَدر شيئاً ، وإنما يستخرج به من البخيل » .

وأخرج الترمذى والنسائى هذه الرواية الآخرة .

وفي أخرى للنسائى « لا يأتى النذرُ ابنَ آدم شيئاً لم أقدره عليه ، ولـكنه شىء أستخرج به من البخيل » .

وأخرج أبو داود نحو الرواية الأولى . وقال فى آخرها « يؤتِي عليه مالم يكن يؤتى من قبل » .

الفصل الثانى : فى نذر الطاعات وأحكامها

٩٠٩٢ (م - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) « أن امرأة شَكَتْ شكوى ، فقالت : إن شفانى الله لأَخْرُجَنَّ فَلأُصَلِّيَنَّ فى بيت المقدس ، فبَرَأت ، ثم تجهَّزَتْ تُرِيد الخروج . فجاءت ميمونةَ تُسَلِّمُ عليها ، فأخبرتها بذلك . فقالت : اجْلِسى فَكُلِى ما صَنَعْتِ . وصَلِّى فى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم . فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : صلاةٌ فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد ، إلا مَسْجِدَ الكعبة » أخرجه مسلم .

٩٠٩٣ (د - جابر بن عبد الله رضى الله عنها) « أن رجلا قام يوم الفتح ، فقال : يا رسول الله ، إنى نذرت إن فَتَحَ الله عليك مكة : أن أُصَلِّىَ صلاة فى بيت المقدس - زاد فى رواية : ركعتين - فقال : صل ههنا . ثم أعاد عليه . فقال : صَلّ ههنا . ثم أعاد عليه . فقال : فشأنك إذاً » أخرجه أبو داود .

٩٠٩٤ (د - رجال من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) بهذا الخبر : فقال النبى صلى الله عليه وسلم « والذى بعث محمداً بالحق ، لو صلّيتَ ههنا لأجزأ عنك صلاة فى بيت المقدس » أخرجه أبو داود .

٩٠٩٥ (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أنه « أمر امرأة - جَعَلَتْ أمها على نفسها صلاة بقباء - : أن تصلِّى عنها » أخرجه رزين .

٩٠٩٦ - وعن ابن عباس نحوه .

نذر الصوم

٩٠٩٧ (خ م - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) سأله رجل فقال « نذرت أن أصوم كلّ ثلاثاء ، أو أربعاء ، ما عِشْتُ . فوافَقْتُ هذا اليوم يوم النحر ،

قال : أمر الله بوفاء النذر ، ونهانا عن الصوم يوم النحر . فأعاد عليه . فرد مثله ، لا يزيد عليه » .

وفى رواية قال « أمرَ النبى صلى الله عليه وسلم بوفاء النذر ، ونهى عن صوم هذا اليوم » أخرجه البخارى ومسلم .

وللبخارى من حديث حكيم بن أبى حُرّة الأسلمى « أنه سمع ابن عمر ـ فى رجل نذر أن لا يأتى عليه يوم سَمَّاه ـ إلا صامه . فوافق يومَ أضحى أو فطرٍ . فقال : لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة ، لم يكن يصوم يوم الأضحى والفطر . ولا يرى صيامهما » .

وفى أخرى « سُئِلَ عَمَّنْ وافق نذره فى الصوم أضحى أو فطراً ؟ فقال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوفاءِ النذر . ونهى رسول الله عن الصوم هذين اليومين ، فأعاد عليه . فلم يزد على هذا » .

٩٠٩٨ (خ ط د ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبُ إذا هو برجل قائم . فسأل عنه ؟ فقالوا : أبو إسرائيل نذر أن يقوم فى الشمس ولا يقعد ، ويصوم ولا يفطر بنهار . ولا يستظل ولا يتكلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مُروه فليتكلم ، وليستظل ، وليقعد ، وليُتِمَّ صومه » أخرجه البخارى وأبو داود .

وأخرجه الموطأ عن حميد بن قيس ، وثور بن زيد ، مرسلا « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً قائماً فى الشمس ـ وذكر الحديث » .

وزاد : قال مالك « فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بإتمام ما كان لله طاعة ، وتركِ ما كان معصية . ولم يبلغنى أنه أمره بكفارة » .

٩٠٩٩ (خ م د ت س ـ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن عمر قال :

« يارسول، إنى نذرت فى الجاهلية أن أعتكف يوماً[1] فى المسجد الحرام؟ قال: أوف بنذرك » أخرجه الجماعة إلا الموطأ. وجعله الترمذى عن ابن عمر.

الحج

٩١٠٠ (خ م د ت س - عقبة بن عامر رضى الله عنه) قال « نَذَرَتْ أختى أن تمشى إلى بيت الله الحرام حافيةً. فأمرَتْنى أن أَسْتَفْتِىَ لها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاستفتيتُه. فقال: لِتَمْشِ ولْتَرْكَبْ » أخرجه البخارى ومسلم.

وفى رواية الترمذى «حافيةً غير مُختمرةٍ. فقال: مُرْهَا فلتختمر ولتركَبْ. ولْتَصُمْ ثلاثة أيام » وأخرج أبو داود الروايتين. وأخرج النسائى الثانية.

٩١٠١ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « إن أخت عقبة ابن عامر نذرت أن تحج ماشية، وإنها لا تطيق ذلك. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: إن الله لغنيٌّ عن مشي أختك. فلتركب، ولْتُهْدِ بَدَنَةً ».

وفى رواية « أمرها أن تركب وتهدى هدياً » وفى أخرى « مُرها فلتركب » وفى أخرى « إن الله لا يَصْنَعُ بمشي أختك إلى البيت شيئاً » أخرجه أبو داود.

٩١٠٢ (خ م د ت س - أنس بن مالك رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « رأى شيخاً يَهادَى بين ابنَيْهِ. فقال: ما بال هذا؟ قالوا: نذر أن يمشى. قال: إن الله عن تعذيب هذا نفسَهُ لَغنيّ، وأمره أن يركب ».

أخرجه الجماعة إلا الموطأ.

٩١٠٣ (م د - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم « أدرك شيخاً يمشى بين ابنيه، يتوكأ عليهما. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ما شأن هذا؟ قال ابناه: يارسول الله، كان عليه نذر. فقال النبى صلى الله

---

(١) وفى نسخة « ليلة »

عليه وسلم : اركب أيها الشيخ ، فإن الله غنىّ عنك وعن نذرك » .
أخرجه مسلم وأبو داود .

٩١٠٤ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « نَذَرَتْ امرأة أن تمشى إلى بيت الله . فَسُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال : إن الله لغنى عن مشيها . مروها فلتركب » أخرجه الترمذى .

٩١٠٥ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله ، إن أختى نَذَرَت أن تمشى إلى البيت - أو قال : أن تحج ماشية - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً . فلتحجَّ راكبة ، ولتكفّر يمينها » .
أخرجه أبو داود .

٩١٠٦ (ط - عروة بن أذينة الليثى) قال « خرجْتُ مع جَدَّةٍ لى عليها مشيٌ إلى بيت الله ، حتى إذا كُنّا ببعض الطريق عَجَزَتْ ، فأرسَلَتْ مولًى لها يسأل ابن عمر رضى الله عنهما . فخرجتُ معه . فسأل ابن عمر ؟ فقال له : مُرْها فلتركب ، ثم لْتَمْشِ من قابل ، أو بعده ، من حيث عجزت » أخرجه الموطأ .

نذر المال

٩١٠٧ (ط - عائشة رضى الله عنها) « سُئِلَتْ عَنْ رجل ، قال : مالى فى رِتاج الكعبة ؟ فقالت : يكفره ما يكفر اليمين » أخرجه الموطأ .

وفى رواية ذكرها رزين : قالت « من قال : كل مالى فى رتاج الكعبة ، فإنها كفارة يمين . ومن عَيَّنَ أمرًا ما من ماله للصدقة ، لزمه إخراجه . ولو كان أكثر من الثلث » .

٩١٠٨ (مالك بن أنس) « سئل عن رجل قال : مالى فى سبيل الله ، ثم يحنث ؟ فقال : يَجْعل ثلث ماله . لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا لُبابةَ - حين قال : يارسول الله أهْجُرُ دار قومِى التى أصبتُ فيها الذنب ، وأُجَاوِرُكَ : وأنْخَلِعُ من مالى صدقةً إلى الله و إلى رسوله - ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزيك من ذلك الثلث » أخرجه رزين .

٩١٠٩ (د - ثابت بن الضحاك - رضى الله عنه) قال « نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلاً ببُوَانَةَ . فأتى رسول الله فأخبره . فقال رسول الله : هل كان فيها وثَن من أوثان الجاهلية يُعبَد ؟ قالوا : لا . قال : هل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا : لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَوْفِ بنذرك . فإنه لاوفاء لنذر فى معصية ، ولا فيما لا يملك ابن آدم » .

أخرجه أبو داود .

٩١١٠ (د - ميمونة بنت كردم رضى الله عنها) قالت « خرجتُ مع أبى فى حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسمعتُ الناسَ يقولون : رسولُ الله . فَجَعَلْتُ أُبْدُهُ بَصَرِى . فدنا إليه أبى ، وهو على ناقة له ، معه دِرّة كَدِرَّة الـكُتَّاب . فَسمعتُ الأعراب والناس يقولون : الطَّبْطَبِيَّة ، الطبطبية . فدنا إليه أبى . فأخذ بقدَمه . قالت : فأقَرّ له . ووقف عليه فاستمع منه . فقال : يارسول الله ، إنى نذرت إنْ وُلِدَ لي وَلَدٌ ذكر أن أنْحَرَ على رأس بُوَانَةَ ، فى عَقبة من الثنايا ، عِدّة من الغَنَمَ - قال : لا أعلم إلا أنها قالت : خمسين - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل بها من الأوثان شىء ؟ قال : لا . قال : فأوْفِ بما نذرت به لله . قالت : فجمعها . فجعل يذبحها . فانفلتَتْ منه شاة فطلبها ، وهو يقول : اللهم أوْفِ عَنِّى نذرى . فظفر بها فذبحها » .

أخرجه أبو داود .

٩١١١ (د - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت « يارسول الله ، إنى نذرت إن انصرفتَ من غزوك سالماً غانما أن أضرب على رأسك بالدُّفّ ؟ قال : إن كنتِ نذرتِ فأوف بنذرك ، وإلا فلا . قالت : ونذرتُ أن أذبح لمكانِ كذا وكذا - مكانٍ يَذْبَحُ فيه أهل الجاهلية - فقال : هل كان بذلك المكان وثن من أوثان الجاهلية يُعبَدُ ؟ قالت : لا . قال : هل كان فيه عيدٌ من أعيادهم ؟ قالت : لا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوفِ بنذرك » .

أخرج أبو داود منه « أن امرأة قالت : يارسول الله إنى نذرت أن أضرب على رأسك بالدفّ . قال : أوف بِنذرِكِ » لم يزد على هذا . والرواية الأولى ذكرها رزين .

الفصل الثالث : فى نذر المعصية

٩١١٢ (د ت س - عائشة رضى الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لانَذْرَ فى معصية ، وكفارته كفارة يمين » .

أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى .

٩١١٣ (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال : سمعت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول « لانَذْرَ إلا ما يُبْتَغى به وجه الله تعالى ، ولا يمين فى قطيعة رحم » أخرجه أبو داود .

٩١١٤ (م د س - عمران بن حصين رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لانَذْرَ فى مَعْصِيَة ، ولا فيما لا يملك ابن آدم » أخرجه النسائى .

وفى أخرى له قال « لا نذر فى معصية . وكفارته كفارة يمين » .

وفى أخرى « لا نذر فى غضب الله . وكفارته كفارة يمين » .

وهذا طرف من حديثٍ طويل قد أخرجه مسلم وأبو داود ، وهو فى كتاب الجهاد من حرف الجيم .

٩١١٥ (ط - يحيى بن سعيد) أنه سمع القاسم بن محمد يقول : أتت امرأة إلى عبد الله بن عباس . فقالت « إنى نذرت أن أنحر ابنى . فقال ابن عباس : لا تنحرى ابنكِ . وكفّرى عن يمينك . فقال شيخ عند ابن عباس : وكيف يكون فى هذا كفارة ؟ فقال ابن عباس : إن الله قال (٥٨ : ٢ الذين يُظَاهِرُونَ منكم من نسائهم) ثم جعل فيه من الكفارة ما رأيت » أخرجه الموطأ .

٩١١٦ (محمد بن المنتشر رحمه الله) قال « إن رجلا نَذَرَ أن يَنْحَرَ نفسه ، إن نَجَّاه الله من عَدُوّه . فسأل ابن عباس ؟ فقال له : سَلْ مَسْرُوقًا . فسأله ؟ فقال : لا تنحر نفسك . فإنك إن كنت مؤمنًا قتلت نَفْسًا مؤمنة ، وإن كنت كافراً تَعَجَّلْتَ إلى النار . واشترِ كَبْشًا فاذبَحْهُ للمساكين . فإنّ إسْحَاق خَيْرٌ مِنكَ فُدِى بكبش . فأُخبِر ابن عباس،فقال : هكذا كنت أردْتُ أن أُفْتِيَكَ » أخرجه رزين

الفصل الرابع : فى أحاديث مشتركة

٩١١٧ (خ ت د س - عائشة رضى الله عنها) قالت : سمعت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ نَذَرَ أن يُطيع الله فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أن يعصى الله فلا يعصِه » وفى رواية « فليطعه ، ولا يَعْصِه » .

أخرجه البخارى والترمذى وأبو داود والنسائى .

٩١١٨ (س - عمران بن حصين رضى الله عنه) قال : سمعت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقول « النذر نذران : فمن كان نَذَرَ فى طاعَةٍ . فذلك لله ، فيه

الوفاء ، ومن كان نذر معصيةَ الله . فذلك للشيطان ، ولا وفاءَ فيه . ويكفره ما يكفر اليمين » .

وفى رواية : أنه « سُئِل عن رجل نذر لا يشهدُ الصلاةَ فى مسجد قومه ؟ فقال عمران : سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا نذر في غَضبٍ وكفارته كفارة يمين » أخرجه النسائى .

٩١١٩ (م د س - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لم يُسَمِّه . فكفارته كفارةُ يمين . وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا في معصية . فكفارته كفارة يمين . وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لا يطيقه ، فكفارته كفارة يمين . وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا أطاقَهُ ، فَلْيَفِ بِهِ » وفى رواية : إنه موقوف .

أخرجه أبو داود ومسلم والترمذى والنسائى . إلا أن النسائى ومسلماً لم يقولا « إذا لم يُسَمِّ شيئاً » .

٩١٢٠ (ت - ثابت بن الضحاك رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ليس على العبد نذر فيما لا يملك » أخرجه الترمذى .

وهو طرف من حديث طويل . قد أخرجه الجماعة إلا الموطأ . وهو مذكور فى كتاب اللواحق .

٩١٢١ (خ م د ت س - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « استفتى سعد بنُ عبادة رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فى نذر كان على أمه . فتُوفِّيَتْ قبل أن تقضيه . فأمرهُ أن يقضيه عنها » أخرجه الجماعة .

وفى أخرى للنسائى « أن سعدًا أتى النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : إن أُمّى ماتت وعليها نذر ، أفيُجْزِى عنها : أن أعتق عنها ؟ قال : أعتِقْ عن أمّكَ » .

٩١٢٢ (ط - عبد الله بن أبى بكر بن عمرو بن حزم) عن عمته أنها حَدَّثته

عن جَدَّته « أنها كانت جَعَلَتْ على نفسها مَشْياً إلى مسجد قُباء ، فماتت ولم تَقْضِه . فأفتى عبد الله بن عباس ابنتها : أن تَمْشِيَ عنها » أخرجه الموطأ .

الكتاب الرابع

فى النية والإخلاص

٩١٢٣ (خ م د ت س - عمر بن الخطاب رضى الله عنه) قال : سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرىء ما نوى . فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله . ومن كانت هجرته إلى دنيا يُصيبها ، أو امرأةٍ يتزوجها ، فهجرته إلي ما هاجر إليه » .

أخرجه الجماعة إلا الموطأ .

وهذا الحديث أول حديث فى كتاب البخارى . وللبخارى فى رواية - وهى التى فى أول كتابه - عن علقمة بن وقاص الليثى يقول : سمعت عمر ابن الخطاب على المنبر . قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنما الأعمال بالنيات . وإنما لكل امرىءٍ ما نوى . فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها ، أو امرأة يتزوجها . فهجرته إلى ما هاجر إليه » .

٩١٢٤ (خ م - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذابُ مَنْ كان فيهم . ثم بُعِثُوا على نِيَّاتِهم » أخرجه البخارى ومسلم .

٩١٢٥ (عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله « مَنْ أَخْلَصَ لله أربعين صباحاً ، ظَهَرَتْ ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه » أخرجه رزين

٩١٢٦ (أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« مَنْ أَخْلَصَ لله أربعين يَوْماً ظَهَرَتْ ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه »
أخرجه رزين .

الكتاب الخامس

فى النصح والمشورة

٩١٢٧ (م د س - تميم الدارى رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الدِّينَ النصيحة . قلنا : لِمَنْ يا رسول الله ؟ قال : لله ، ولكتابه ولرسوله ، ولِأَئمة المسلمين وعامتهم » أخرجه مسلم .

وعند النسائى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما الدين النصيحة قالوا : لِمَنْ يا رسول الله ؟ قال : لِلهِ ولكتابه ولرسوله ، ولِأَئمة المسلمين وعامتهم »

وفى رواية أبى داود قال قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة . قالوا : لِمَنْ يا رسول الله ؟ قال : لله عز وجل ، ولكتابه ، ولرسوله ، وأئمة المؤمنين وعامَّتهم ، وأئمة المسلمين وعامَّتهم » .

٩١٢٨ (ت س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة . قالوا : لِمَنْ ، يا رسول الله ؟ قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » أخرجه الترمذى والنسائى .

٩١٢٩ (خ م د ت س - جرير بن عبد الله رضى الله عنه) قال زياد ابن عِلاقة : سمعت جرير بن عبد الله البَجَلى يقول - يوم مات المغيرة بن شعبة - « قام فَحَمِدَ الله وأثنى عليه ، وقال : عليكم باتقاء الله وحده لا شريك

له ، والوقار والسكينة ، حتى يأتيكم أميرٌ . فإنما يأتيكم الآن . ثم قال : اسْتَعْفُوا لأميركم . فإنه كان يُحِبُّ العفو . ثم قال : أما بعد ، فإنى أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : أُبايعك على الإسلام . فشرط عَلَىّ : والنُّصْحَ لكل مسلم . فبايعته على هذا . ورَبِّ هذا المسجد ، إنى لكم لَناصح . ثم استغفر ونزل » .

أخرجه البخارى . وأخرج مسلم : المسند منه .

وفى رواية لهما : قال جرير « بايَعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم » .

وفى أخرى لهما قال « بايَعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة . فلقَّنَنِى : فيما استطعتَ ، والنصحَ لكل مسلم » .

وأخرج الترمذى وأبو داود الرواية الثانية . وزاد فيها أبو داود « وكان إذا باع أو اشترى ، قال : أمَا إن الذى أَخَذْنا مِنْكَ أحَبُّ إلينا مما أعطيناك . فاخْتَر » .

وفى رواية النسائى قال « بايَعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة ، وأن أنصح لكل مسلم » .

وفى أخرى « بايعت رسول الله على النصح لكل مسلم »

وفى أخرى قال « أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلتُ : أُبايِعُكَ على السمع والطاعة فيما أَحْبَبْتُ وكَرِهْتُ . قال النبى صلى الله عليه وسلم : أوَ تستطيع ذلك يا جَرير ؟ أو تطيق ذلك ؟ قال : قل : فيما استطَعْتُ . فبايعنى ، والنصحِ لكل مسلم » .

وفى أخرى قال « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبايع . فقلت : يا رسول الله ، أَبْسُطْ يَدَكَ حتى أُبايعك ، واشْتَرِطْ عَلَىَّ ، وأنت أعْلَمُ . قال :

أُبايعك على أن تعبد الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتُناصِح المسلمين ، وتُفارِق المشركين » .

وأخرج النسائى الرواية الثانية . وزاد فيها « وعلى فراق المشركين » .

٩١٣٠ (علي بن سهل) أن أباه رضى الله عنه قال « بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غَزَاةٍ ، فلما بَلَغْنَا المَغَارَ استَحْثَثْتُ فَرَسِى . فَسَبَقْتُ أصحابى . فَتَلَقَّانِى أهلُ الحيِّ . فقلت لهم : قولوا لا إله إلا الله ، تُحرِزُوا منا أموالكم ودماءكم . فقالوها . فلامَنِى أصحابى ، وقالوا : حَرَمْتَنَا الغنيمة . فلما قَدِمْنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه بالذى صَنَعْتُ . فَدَعَانِى وحَسَّنَ إِلَىَّ فِعْلِى . وقال : أمَا إن الله قد كتبَ لك من كل إنسانٍ منهم خيراً . وقال لى : أمَا إنى سأكتب لك بالوَصاة على قومِكَ . فكتب لى كتاباً . وختم عليه . ودفَعَهُ إِلَىَّ » أخرجه رزين .

٩١٣١ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أفتَى بغير علم ، كان إثمه على من أفتاه » .

زاد فى رواية « ومَنْ أشار على أخيه بأمرٍ يعلم أن الرُّشْدَ فى غيره ، فقد خانه » أخرجه أبو داود .

٩١٣٢ (ت د - أم سلمة وأبو هريرة) قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المستشار مؤتمن » أخرجه الترمذى . وأخرجه أبو داود عن أبى هريرة .

الكتاب السادس

فى النوم ، وهيئته ، والقعود

٩١٣٣ (خ م ط د ت س - عباد بن تميم عن عمه رضى الله عنه) « أنه أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعاً فى المسجد ، رافعاً إحدى رجليه على الأخرى » قال مالك : وبلغنى عن ابن المسيب « أن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك » .

أخرجه الجماعة ، إلا أن الترمذى والنسائى لم يذكرا « عُمر وعثمان » .

٩١٣٤ (م د ت - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يَسْتَلْقِ أحدكم ، ثم يَضَعْ إحدى رجليه على الأخرى » .

وفي رواية « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصَّمَّاء والاحْتِباء في ثوب واحد ، وأن يرفع الرجل إحدى رجليه ، وهو مستلق على ظهره » .

وفى أخرى أنه قال « لاتمش فى نعل واحد . ولا تَحْتَبِ فى إزار واحد . ولا تأكل بشمالك . ولا تشتمل الصَّمَّاء . ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى إذا استلقيت » أخرجه مسلم . وأخرج الترمذى الرواية الثانية .

وفى رواية أبى داود قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضعَ - وفى رواية : أن يرفع - إحدى رجليه على الأخرى ، وهو مستلق على ظهره » .

٩١٣٥ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « رأى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رجلاً مضطجعاً على بطنه . فقال : إن هذه ضِجْعة لا يحبها الله » .

أخرجه الترمذى .

٩١٣٦ (د - يعيش بن طخفة بن قيس الغفارى) قال « كان أبى من أصحاب الصُّفّة . فحدّثنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انطلِقُوا معى . قال : فأتى بيتَ عائشة . فقال : أَطعِمينَا . فجاءت بحَشيشة فأكلنا . ثم قال : يا عائشة أطعمينا . فجاءت بحَيْسَة مثل القطاة . فأكلنا . ثم قال : ياعائشة ، اُسقينا . فجاءت بعُسٍّ من لبن فشربنا . ثم قال : يا عائشة ، اُسقينا . فجاءت بقدَحٍ صغيرٍ فشربنا . ثم قال : إن شئتم بِتُّم ، وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد . قال أبى : فجئت إلى المسجد . فبينا أنا مضطجع من السّحَرِ على بطنى إذا رَجُلٌ يُحَرِّكُنى برجله . فقال : إن هذه ضِجْعَةٌ يبغضها الله . قال : فنظرت ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه أبو داود .

٩١٣٧ (ت - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « نهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الرجل على سَطْحٍ ليس بمَحْجور عليه » .

أخرجه الترمذى .

٩١٣٨ (د - عبد الرحمن بن على بن شيبان عن أبيه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من بات على ظهر بيت ليس عليه حِجارٌ فقد برئت منه الذّمّةُ »

أخرجه أبو داود . وفي بعض النسخ « ليس عليه حجاب » .

٩١٣٩ (ت - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئاً على وِسَادَةٍ ، على يَسَارِهِ » .

وفى رواية « رأيته متكئاً على وِسَادَةٍ » ولم يذكر « على يساره » .

أخرجه الترمذى .

٩١٤٠ (د - بعض آل أم سلمة رضى الله عنها) قال « كان فِراشُ رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوًا مما يُوضَعُ للإنسان فى قبره . وكان المسجدُ عند رأسه »

أخرجه أبو داود .

٩١٤١ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « قام من الليل فقضى حاجته . فغسل وجهه ويديه . ثم نام » .

أخرجه أبو داود ، وقال : يعنى « بال » .

٩١٤٢ (خ - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة مُحْتَبِياً بيديه . هكذا » ووصف بيديه الاحتباء وهو القُرْفُصاء . أخرجه البخارى .

٩١٤٣ (خ - عائشة رضى الله عنها) قالت « يُكْرَهُ أن يجعل الرجل يَدَهُ فى خاصِرَتِهِ . وكانت تقول : إن اليهود تفعلُهُ » أخرجه البخارى .

الكتاب السابع

فى النفـــــاق

٩١٤٤ (خ م د ت س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « أربعٌ مَنْ كُنّ فيه كان منافقاً خالصاً . وَمَنْ كانت فيه خَصْلَةٌ منهن كانت فيه خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاق ، حتى يَدَعَهَا : إذا ائْتُمِن خَانَ وإذا حدّث كذَبَ . وإذا عاهَدَ غَدَر . وإذا خَاصَم فجر » .

وفى رواية - عِوَضَ « إذا اؤْتُمِنَ خان » - « إذا وَعَدَ أخلف » .

أخرجه الجماعة ، إلا الموطأ . وأخرج النسائى الثانية .

قال الترمذى : معنى هذا - عند أهل العلم - نفاق العمل . وإنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم [1] .

---

(١) هذا تخصيص بلا مخصص . فإن مقتضى النفاق على عهد رسول الله صلى الله =

٩١٤٥ (خ م ت س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « آية المنافق ثلاث - زاد مسلم : وإن صام ، وصلى ، وزعم أنه مسلم . ثم اتفقا - إذا حدّث كذب . وإذا وَعَدَ أخلف . وإذا عاهد غَدَر » .

أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية لهما ، وللترمذى والنسائى مثله . والثالثة « إذا ائتمن خان » .

٩١٤٦ (س - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال « ثلاثٌ من كُنّ فيه . فهو منافق : إذا حدّث كذب . وإذا ائْتُمِنَ خان . وإذا وعد أخْلَفَ . فمن كانت فيه واحدة منهن ، لم تزَلْ فيه خَصْلة مِنَ النفاق حتى يتركها » أخرجه النسائى .

٩١٤٧ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خَصْلَتَانِ لا تجتمعان فى منافق . حُسْن سَمْت ، وفقه فى الدين » .

أخرجه الترمذى .

٩١٤٨ (م س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغَنمين ، تُعِيرُ إلى هذه مرة ، وإلى هذه مرة » .

أخرجه مسلم والنسائى . وزاد النسائى « لا تدرى : أيَّهما تَتْبَعُ » .

٩١٤٩ (خ - زيد بن عبد الله بن عمر رضى الله عنه) قال « قال ناس لابن عمر : إنا لَنَدْخُلُ إلى سلطاننا وأمرائنا . فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم . فقال : كنا نعدّ هذا نفاقًا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

= عليه وسلم موجود فى هذه الأزمنة أقوى وأشد مما كان فى عهد رسول الله . والمقتضى : هو مرض القلوب بالجاهلية والتقليد الأعمى ، وغلبة الأهواء والشهوات ، كما وصف الله فى قوله (٢ : ١٠ - ٢٠ فى قلوبهم مرض - الآيات) وغيرها من الآيات .

أخرجه البخارى .

٩١٥٠ (خ - حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما) قال « إنما كان النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأما اليوم : فإنما هو الكفر بعد الإيمان » .

وفى أخرى « إنما هو الكفر ، أو الإيمان » .

وفى أخرى قال « إن المنافقين اليوم شر منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . كانوا يومئذ يُسِرّون . واليوم يجهرون » أخرجه البخارى .

٩١٥١ (م - قيس بن عباد رضى الله عنه) قال « قلت لعمار : أرأيتم صَنِيعكمْ هذا الذى صَنَعْتُمْ فى أمرِ عليٍّ : أرأياً رأيتموه ، أم شيئاً عهده إليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ما عَهِدَ إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعهده إلى الناس كافة . ولكن أخبرنى حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : فى أصحابى اثنا عشر مُنَافِقاً . فمنهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سَمّ الخياط . وأربعةٌ لم أحفظ ما قال شُعبة فيهم »

وفي رواية « ثمانية منهم يكفيكهم الدُّبيلة - سراج من النار يظهر فى أكتافهم - حتى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِم » أخرجه مسلم .

٩١٥٢ (م - أبو الطفيل رضى الله عنه) قال « كان بين رجل من أهل العقَبة [1] وبين حذيفة بعضُ ما يكون بين الناس . فقال : أنْشُدُكَ الله . كم كان أصحاب العقبة ؟ قال : فقال له القوم : أخبره إذ سَأَلَكَ . فقال : كنا نُخْبَر أنهم أربعة عشر . فإن كنتَ منهم فقد كان القوم خمسة عشر . وأشْهَدُ بالله : أن اثنى عشر منهم حَرْبٌ لله ولرسوله فى الحياة الدنيا ، ويوم يقوم الأشهاد . وعذَر ثلاثة قالوا :

---

(١) هى عقبة على طريق تبوك . اجتمع المنافقون عليها للغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم حين يمر بهم فى عودته من غزوة تبوك . فعصمه الله منهم .

ما سمعنا مُنَادِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا علمنا بما أراد القوم . وقد كان في حَرّة . فمشى . فقال : إن الماء قليل . فلا يَسْبِقْنِي إليه أحدٌ . فوَجَدَ قوماً قد سبقوه . فلعنهم يومئذ » أخرجه مسلم .

قد يظن بعض من لا علم عنده ، أن أصحاب العقبة المذكورين فى هذا الحديث : هم أصحاب العقبة الذين بايَعوا النبي صلى الله عليه وسلم فى أول الإسلام ، وحاشاهم من ذلك . إنما هؤلاء قوم عَرَضُوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى عقبة صَعِدَها لما قَفَلَ مِنْ غزوة تبوك ، وقد كان أمر منادياً ، فنادى « لا يَطْلُعُ العقبة أحد ، لا يَطْلُعُ العَقَبَةَ أحدٌ » . فلما أخذها النبي عَرَضُوا له ، وهم مُلَثَّمُونَ ، لئلاَّ يُعْرَفوا ، أرادوا به سوءا ، فلم يُقْدِرهم الله تعالى .

٩١٥٣ (خ - عائشة رضى الله عنها) قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ما أظن فلاناً وفلانا يعرِفَانِ من ديننا شيئاً » .

قال الليث : كانا رجلين من المنافقين .

وفى رواية قالت « دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوماً ، وقال : يا عائشة ، ما أظن فلاناً وفلانا يعرفان ديننا الذى نحن عليه » أخرجه البخارى .

٩١٥٤ (م - سلمة بن الأكوع رضى الله عنه) قال « عُدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رَجُلًا مَوْعُوكاً . قال : فوضعتُ يدي عليه . فقلت : والله ما رأيت كاليوم رجلًا أشدّ حَرًّا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بأشدّ حَرًّا منه يوم القيامة ؟ هَذَيْنَكِ الرجلين الراكبين المقفِّيين - لرجلين حينئذ من أصحابه[1] » أخرجه مسلم .

---

(١) قال النووى (ج١٧ ص ١٢٨) سماهما من «أصحابه» لإظهارهما الإسلام والصحبة ، لا أنهما ممن نال فضيلة الصحبة .

٩١٥٥ (خ - الأسود بن يزيد النخعى) قال « كنا فى حلقة عبد الله ابن مسعود ، فجاء حذيفة ، حتى قام علينا ، فسلَّم . ثم قال : لقد أُنزل النفاق على قوم خير منكم . فقلنا : سبحان الله ! فإن الله عز وجل يقول (٤ : ١٤٥ إن المنافقين فى الدَّرْك الأسفل من النار) فتبسَّم عبد الله . وجلس حذيفة فى ناحية المسجد . فقام عبد الله ، وتفرّق أصحابه . فرمانى بالحصباء . فأتيته . فقال حذيفة : عجبت من ضحكه . وقد عرف ما قلتُ . لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيراً منكم ، ثم تابوا فتاب الله عليهم » أخرجه البخارى .

٩١٥٦ (خ - ابن أبى مليكة) قال « أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شهدوا بَدْراً . كلهم يخاف النفاق على نفسه ، ولا يأمن المكر على دينه . ما منهم من أحد يقول : إنه على إيمان جبريل وميكائيل » .

أخرجه البخارى فى ترجمة باب .

الكتاب الثامن

فى النجوم

٩١٥٧ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ اقْتَبَسَ باباً من النجوم لغير ما ذِكْرِ الله ، فقد اقتبس شعبة من السّحر . المنجّم كاهن . والكاهن ساحر . والساحر كافر » .

وفى رواية « مَنِ اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السّحر ، زاد ما زاد » أخرج أبو داود الثانية ، والأولى ذكرها رزين .

٩١٥٨ (خ م ط د س - زيد بن خالد رضى الله عنه) قال « صَلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية فى إثر سماء كانت من الليل . فلما انصرف ، أقبل على النـاس . فقال : هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال قال : أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر . فأما من قال : مُطِرْنا بفضل الله ورحمته : فذلك مؤمن بى ، كافر بالـكوكب . وأما من قال : مُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا : فذلك كافر بى ، مؤمن بالـكوكب » .

أخرجه البخارى ومسلم والموطأ وأبو داود .

وفى رواية النسائى قال « مُطِرَ النـاسُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ألم تسمعوا ما قال ربكم الليلة ؟ قال : ما أنْعَمْتُ على عبادى من نعمة إلا أصْبَحَ طائفةٌ منهم بها كافرين ، يقولون : مُطِرْنَا بِنَوْءِ كذا ونَوْءِ كذا . فأما من آمن بى وحَمِدَنِى على صفاتى : فذلك الذى آمن بى وكفر بالـكوكب ، وأما من قال : مُطِرْنا بنَوء كذا وكذا : فذلك الذى كفر بى وآمن بالـكوكب » .

٩١٥٩ (م س ـ أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألم تَرَوْا إلى ما قال ربكم ؟ قال : ما أنعمتُ على عبادى من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين ، يقولون : الكوكبَ ، وبالكوكب » .

وفى رواية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين ، يُنَزِّلُ الله الغيثَ . فيقولون : الكوكب كذا وكذا » أخرجه مسلم .

وفى رواية النسائى . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال الله عز وجل : ما أنْعَمْتُ على عبادى من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين ، يقولون : الكوكب ، وبالكوكب » .

٩١٦٠ (س ـ أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو أَمْسَكَ الله القَطْر عن عباده خمسين سنة ، ثم أرسله ، لأَصْبَحَتْ طائفة من الناس كافرين ، يقولون : سُقِينا بِنَوْءِ المِجْدَح » أخرجه النسائى .

٩١٦١ (ط ـ أبو هريرة رضى الله عنه) أنه كان يقول ـ إذا أصبح وقد مُطِرَ الناس ـ « مُطِرْنا بنَوْءِ الفتح ، ثم يتلو هذه الآية (٣٥ : ٤ ما يفتح الله للناس من رحمة فلا مُمْسِكَ لها) » أخرجه الموطأ .

٩١٦٢ (قتادة بن دعامة) قال : خلق الله هذه النجوم لثلاثٍ . جعلها الله زينة للسماء ، ورجوماً للشياطين ، وعلامات يهتدى بها ، فمن تأوَّل فيها غير هذا ، فقد أخطأ حظه . وأضاع نصيبه . وتكلّف ما لا يعنيه وما لا علم له به . وما عجز عن علمه الأنبياء والملائكة . صلوات الله عليهم أجمعين .

وعن الربيع مثله ، وزاد : والله ما جعل الله فى نجم حياة أحد ولا رزقه ولا موته . وإنما يفترون على الله الكذب ، ويتعلّلون بالنجوم . أخرجه رزين .

ترجمة الأبواب

التى أولها نون ، ولم تَرِدْ فى حرف النون

(النهي عن المنكر) فى كتاب الهمزة مع الأمر بالمعروف .

(النَّفَل) فى كتاب الجهاد من حرف الجيم .

(نتف الشيب) فى كتاب الزينة من حرف الزاى .

(النقوش) فى كتاب الزينة من حرف الزاى .

(النبيذ) فى كتاب الشراب من حرف الشين .

(النصر) فى كتاب الصحبة من حرف الصاد .

(النميمة) فى كتاب الغيبة من حرف الغين .

(النوائب) فى كتاب الفضائل من حرف الفاء .

(النفخ والنشور) فى كتاب القيامة من حرف القاف .

(النوح) فى كتاب الموت من حرف الميم .

(النار) فى كتاب القيامة من حرف القاف .

شرح غريب النون

كتاب النبوة

(اصطفى) اختار . وهو افتعل ، وانقلبت التاء طاء لأجل الصاد .

(القرْن) أهل كل عصرٍ وزمان ، وجمعه القرون .

(الحسب) ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه . وقيل : هو ما يفتخر به الإنسان من أوصافه التى تخصّه .

(المقفِّي) الذاهب المولّى . فكأَن المعنى : أنه صلى الله عليه وسلم آخر الأنبياء ، وإذا قَفّى فلا نبى بعده . وقيل « المقفى » المتَّبَع ، أراد : أنه متبع النبيين .

(يحشر الناس على قدمي) يعنى : أنه أول مَنْ يُحْشَرُ من الخلق ، ثم يحشر النـاس على قدمه ، أى : على أثره . وقيل : أراد بقدمه : عهده وزمانه ، يقال : كان ذاك على رِجْلِ فلان ، وعلى قدم فلان . أى فى عهده .

(خَذْق الطير) بالخاء والذال المعجمتين وبالقاف : ذَرْقُه . وقد خَذَقَ يخذِق . والذى فى الرواية « خَذْق الطير » وإنما هو الفيل ، أراد : أنه رأى ذَرْق الفيل أخضر مُحيلا . يعنى بالياً قد دثَر . وذلك : أن ميلاد النبى صلى الله عليه وسلم كان عام الفيل . وهو أسنّ من النبى ، كما ذكر . وعلل ذلك بأنه رأى ذرق الفيل . وإن كانت رواية « خذق الطير » صحيحة ، فلعله أراد الطير التى أرسلها الله على أصحاب الفيل ترميهم بحجارة من سجيل ، وذلك صحيح .

(فغَفَّره) أى استغفر له . وقال : غفر الله له .

(الصُّنبور) فى الأصل : النخلة التى تبقى منفردة ويَدِق أسفلها . وقيل : هى سَعَفات تنبت فى جذع النخلة غير ثابتة فى الأرض ، فهى تقلع منها . وأراد كفار قريش : أن محمداً صلى الله عليه وسلم بمنزلة صُنْبور نبت فى جذع نخلة فإذا قُلِعَ انقلع . يعنون : أنه لا عقب له ، فإذا مات انقطع ذكره .

(المنبتر) المنقطع : من البَتْر ، وهو القطع .

(القَيْن) الصائغ . وأراد به الحداد .

(الظِئر) المرأة التى ترضع ولد غيرها .

(المُمَغَّط) بتشديد الميم وبالغين المعجمة : هو الرجل البائن الطول . والمحدثون يقولونه بتشديد الغين .

(المتردد) الذى تردد بعض خلقه على بعض ، فهو مجتمع .

(رجل رَبْعَة) معتدل القامة ، بين الطويل والقصير .

(شعر قَطِط) شديد الجعودة .

(شعر سَبِط) سائل ليس فيه شيء من الجعودة .

(شعر رَجِل) إذا لم يكن شديد الجعودة ، ولا شديد السبوطة . بل بينهما .

(المطهّم) الفاحش السِمَن . وقيل : المنتفخ الوجه الذى فيه جَهامة . وقيل : هو النحيف الجسم الدقيقُهُ . وقيل : الطُهْمة فى اللون أن تجاوز السمرة إلى السواد . ووجه مطهم : إذا كان كذلك .

(المكلثم) المستدير الوجه ، ولا يكون إلا مع كثرة اللحم .

(الإسالة فى الخد) الاستطالة ، وأن لا يكون مرتفعا .

(الدعَج فى العين) شدة سوادها .

(أهدب الأشفار) الذى شعر أجفانه كثير مستطيل .

(أشفار العين) منابت الشعر المحيط بالعين .

(المسْرُبة) الشعر النابت على وسط الصدر نازلاً إلى آخر البطن .

(الشَثِن الكف) الغليظ الكف ، وهو مدح فى الرجل . لأنه أشد لقبضهم ، وأصبر لهم على المراس .

(جليل المشاش) عظيم رءوس العظام : كالركبتين والمرفقين والمنكبين ، ونحو ذلك . و « المشاش » جمع مُشاشة ، وهى رءوس العظام اللينة التى يمكن مضغها .

(الكَتَد) الكاهل .

(التكفؤ) الميل فى المشي إلى قدام ، كما تتكفأ السفينة فى جريها . والأصل فيه الهمز ، فترك .

(كأنما ينحط من صَبَب) قريب من التكفؤ . أى كأنه ينحدر من

موضع عال . وفى رواية أبى داود « صبوب » قال الخطابى : إذا فتحت الصاد كان اسماً لما يُصبّ على الإنسان من ماء ونحوه ، كالطَّهور والغَسول والقَطور . ومن رواه بالضم : فعلى أنه جمع الصبَب ، وهو ما انحَدَر من الأرض . قال : وقد جاء فى أكثر الروايات « كأنما يمشى فى صبب » قال : وهو المحفوظ .

(يَهوِى) ينزل ويتدلّى . وتلك مشية القوي من الرجال . يقال : هَوَى الشىء يهوى هَوِيًّا - بفتح الهاء - إذا نزل من فوق إلى أسفل ، وهو يهوى هُوِيا - بضم الهاء - إذا صعد .

(اللهجة) اللسان .

(فلان لين العريكة) سلس القياد لين المقادة .

(سرد الحديث يسرده) إذا تابعه ، وأسرع فى النطق به .

(كلامه فصل) قاطع لا تردد فيه ولا تتعتع .

(الأجرد) الذى ليس على بدنه شعر ، وإنما أراد : أنه لم يكن على جميع بدنه شعر . إنما كان الشعر فى أماكن منه ، مثل المسربة ، والساقين ، والساعدين .

(تقلَّع فى مشيه) كأنه يقلع رجله من وَحَلٍ .

(الكراديس) كل عظمين التقيا فى مفصل : فهو كردوس . والجمع الكراديس . نحو الركبتين والمنكبين والوركين .

(أزهر) مستنير ، وهو أحسن الألوان . والزهرة : البياض النيّر .

(الأمهق) الأبيض الكريه البياض . كلون الجصّ .

(الآدم) الشديد السمرة .

(ضليع الفم) عظيمه .

(الشُكلة فى العين) حمرة تكون فى البياض . و « الشهلة » حمرة فى سوادها .

(منهوس القدمين والعقبين) خفيف لحمهما . وأصله : أن النَّهْس ـ بالسين المهملة ـ أخذ اللحم بأطراف الأسنان ـ وبالشين المعجمة ـ أخذه بالأضراس .

(المقصّد) الذى ليس بجسيم ولا قصير ، وقيل : هو من الرجال نحو الربعة .

(رجل أحمش الساقين) دقيقهما . وكذلك : حَمْش الساقين .

(اللَّمَّة) الشعر الذى ألَمّ بالمنكبين ، أى قاربهما .

(كثّ اللحية) كثير شعرها .

(الجُمَّة) الشعر الواصل إلى المنكبين .

(الكَحَل فى العين) سواد يكون فى مغارز الأجفان خِلْقة .

(الوَفْرة) الشعر الواصل إلى شحمة الأذن .

(الغدائر) الذوائب . واحدتها غديرة .

(سَدْل الشعر) إرساله .

(يَفْرِقون) مفرق الرأس : وسطه ، وفَرَق الشعر : جعله فرقتين .

(الناصية) شعر مقدّم الرأس .

(اليافوخ) وسَطُ الرأس .

(فى رأسه نَبْذ من شيب) شيء يسير ، هو مفتوح الأول ، ساكن الباء .

(بَرَيْتُ النبل) إذا نَحَتَّه وأصلحته ، ليصير سهامًا يرمَى بها .

(رِشْتُ السهم أريشه) إذا عملت له ريشاً .

(القَلوص) الشابة من النوق ، وهى بمنزلة الجارية .

(الشَمَط) الشيب يخالطه السواد .

(الشعَث) بُعْدُ العهد بالغسل وتسريح الشعر .

(ناغض الكتف) طرف العظم العريض ، الذى فى أعلى طرفه .

(الخِيلان) جمع خال . وهو الشامة .

(جُمْعًا) قال الحميدى : لعله عنى جُمْع الكَفِّ ، وهو أن يجمع الرجل أصابعه ويعطفها إلى باطن الكف .

(سُبحتى) السبحة الصلاة النافلة .

(ترتيل) الترتيل فى القراءة : ترتيبها والتأنى فيها ، وكذلك الترسيل .

(قال الإنسانُ يقيل) إذا سكن وأقام عند القائلة . وهى شدة الحرّ وسط النهار

(السّكّ) شىء يتطيب به .

(الحنوط) ما تطيب به أكفان الميت خاصة .

(عتيد المرأة) الإناء الذى تترك فيه ما يعز عليها من متاعها .

(سَلَتَ الدَّمَ عن الجرح ، والعَرَق عن الجسم) مسحه بيده وجَمَعه .

(فَرَسٌ بحرٌ) إذا كان واسع الجرى .

(استبرأ الشيء) كشفه وحقق أمره .

(قَطَفَ الفرسُ فى مشيه) إذا ضيق خُطوه ، وأسرع مَشيه .

(التقم) جعل فى فيه مثل اللقمة .

(جَوْنة العطار) هى التى يُعِدُّ فيها الطيب ويدخره .

(اللغو) الهَذْر من القول .

(المهنة) الصنعة . والمراد : شُغل أهله وحوائجهم .

(التيمن) الابتداء فى الأفعال باليمين ، مثل أن يلبس نعله اليمنى قبل اليسرى

(التّنَعّل) لبس النعل .

(الترجل) تسريح الشعر .

(جَبَذه) وجذبه ، بمعنى . وقيل : هو مقلوب منه .

(احملنى) أرْكبْنِى وأعطنى ما أركبه ، أو شيئاً أحمله معى .

(أقيد بها) القود : القصاص . أقدت فلاناً من فلان .

(العرجون) قضيب العذق الأصفر .

(النُّغَير) تصغير النُّغَر . والنُّغَر جمع النغرة ، وهو طائر صغير كالعصفور . والجمع نِغران ، مثل : صُرَد وصِرْدان ، قاله الجوهرى .

(النضح) الرش . ونضح الجسمُ عرقاً : إذا تندَّى بالعَرَق .

(غُضْروف الكتف) رأس لوحه .

(ضَحَوْا إلى الشمس) برزوا إليها .

(الأحبار) جمع حبر ـ بفتح الحاء وكسرها ـ وهو العالم .

(الأمّيّون) جمع الأميّ . وهم العرب . وذلك أنهم لا يحسنون الكتابة ، والذى لا يكتب يقال له : أمى .

(الفظ) القاسى القلب الغليظ الجانب .

(السخَب) بالسين والصاد : الصياح والجَلَبَة ، أى ليس ممن ينافس فى الدنيا وجمعها . فيحضر الأسواق لذلك ، ويسخب معهم فى ذلك .

(الغُلْف) بسكون اللام ، جمع أغلف . وهو الذى عليه غِلاف .

(العلقة) القطعة من الدم .

(منتقع) انتقع لونه وامتقع : إذا تَغَيّر .

(الإبلاس) التحيّر والدهَش .

(أنكاسها) انقلابها عن أمرها .

(إيناسها) من آنَستُ الشيء بمعنى أبصرته . فكأن الجن نسيت ما كانت تدركه ببعثة النبى صلى الله عليه وسلم .

(جليح) اسم رجل . و (القلوص) الناقة الشابة .

(الأحلاس) جمع حلس . وهو الكساء الذى يكون على ظهر البعير .

(النجيح) السّريع . ويجوز أن يكون من النجاح . وهو الظفر بالمطلوب .

(ما نَشَبْتُ) ما لبثت .

(مادَّهُمْ) صالحهم إلى مدة استقرت بينهم .

(يؤثَر عنى الكذب) أى يُروَى عَنِّى ويُنْسَبَ إلىَّ .

(الحرب سِجال) متماثلة . تارة لهؤلاء ، وتارة لهؤلاء . وهو من المساجلة وهى أن تصنع مثل صنيع قِرنك ، وأصله من السَّجْل ، وهو الدلو ؛ لأن لكل واحدٍ من الواردين دَلوًا مثل ما للآخر ، أو لكل واحدٍ منهم يوم فى الاستقاء .

(التأسى) الاقتداء والأخذ بفعل غيرك .

(البشاشة) انشراح القلب بالشىء والفرح به . وأصله فى اللقاء ، وهو الملاطفة .

(يُدَال) أديل لفلان على فلان : صارت له عليه الغلبة والدولة .

(الغدر) ضدّ الوفاء ، وهو نقض العهد .

(صلة الأرحام) كل ما أمر الله به أن يوصل إلى الأقارب ، من أنواع البر والإحسان .

(العفة والعفاف) الكف عما لا يحل لك .

(التجشُّم) التكلف وإتعاب النفس فى طلب الغرض والحاجات .

(الأريسيِّين) قال الحميدى : كذا وقع فى رواية أصحاب الحديث « الأريسيُّون ، واليَريسيُّون » وأهل اللغة يقولون « الإرِّيسُون » ، واحدهم : « إرِّيسٌ » بوزن قِنْديل . وقد تفتح الهمزة ، وقد تخفف . تقول : أرّس يُؤرّس

تأريسًا . فهو إرّيس وأرِّيس ، وأرَسَ يأرِسُ أرْسًا . فهو أريس . والأريس ـ مشدداً ومخففاً ـ الأكّار ، وهو الفلاح . وقد يجمع على أراريس وأرارسة . وهى لغة شامية . وقال : وإنما قال « عليك إثم الأكارّين » لأن الغالب عليهم أن يكونوا أهل جهل وجفاء وقلة دين ، لا يرجعون إلى معرفة . وقيل : إن أهل السواد وما والاه : كانوا أهل فلاحة ، وهم رَعية كِسْرَى [1] ودينهم المجوسية . فأعلمه : أنه إن لم يؤمن ـ وهو من أهل الكتاب ـ كان عليه إثم المجوس الذين لا كتاب لهم .

وفى بعض روايات هـذا الحديث « اليَريسون » وهم الحراثون . فإن صحت الرواية . فقد أُبْدِلَ من الهمزة ياء . وفى بعض الروايات « الركُوسِيِّين » وهم القائلون بالركوسية ، وهى دين بين النصارى والصابئين ، لعل بعض من لا يتدين بالنصرانية منهم يُبْطن الركوسية ويتديّن بها .

(اللغط) اختلاف الأصوات واختلاطها والهذر من القول .

(لقد أمِرَ أمرُ ابن أبى كبشة) أى : كبر شأنه وعظم واتسع . وكان المشركون ينسبون النبى صلى الله عليه وسلم إلى أبى كبشة الخزاعى . واسمه وَجْر . كان خالف قريشاً فى عبادة الأوثان ، وعبد الشِّعْرى العبور ، وهو النجم المعروف فلما خالفهم النبى صلى الله عليه وسلم فى عبادة الأصنام شبهوه به . وقيل : كان جدُّ جدِّ النبى صلى الله عليه وسلم لأمه . أرادوا : أنه نزع إليهم فى الشبه [2] .

---

(١) القصة كانت مع هرقل النصرانى ملك الروم النصارى ، لا إلى كسرى المجوسى . وفى الروم فلاحون مثل كل البلاد .

(٢) أو كان هذا لقب زوج حليمة السعدية التى أرضعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(بنى الأصفر) الروم . سمّوا بذلك لما يعرض لألوانهم فى الغالب من الصفرة .

(حاصوا حَيْصة) أى نفروا نفرة . وجالوا جولة ، وهو من المحيص : المهرب والملجأ والميل من جهة إلى أخرى .

(وهرقل أسْقَفَه على نصارى الشام) أى : جعله أُسْقُفًّا . والسَّقَفَ والسقيف : مرتبة يلونها من قبل الملك ، والسّقَف فى اللغة : طول فى انحناء ، ويحتمل أن يكون سُمى أُسْقُفاً لخضوعه وانحنائه .

(الحَزّاء والحازى) الذى يحزر الأشياء ويقدرها بظنه . ويقال لحارس النخل : الحازى . تقول منه : حَزَوت الشىء أحزوه وأحزيه ، لغتان . ويقال للذى ينظر فى النجوم : حَزَّاء ، من قِبل هذا . لأنه ينظر فى النجوم وأحكامها . بظنه وتقديره . فربما أصاب .

(فلم يَرِمْ) رام يريم ، إذا زال من مكانه ، ولم يَرِمْ من مكانه : أى لم يبرح .

(الدَّسْكرة) واحدة الدساكر وهي القصور .

(التحنث) التعبد ، أن يفعل فعلا يخرج به من الحنث ، وهو الإثم .

(نزعت إلى أهلى) رجَعتُ .

(فغطَّنى) ضمنى بشدة ، كما يُغَطُّ فى الماء ، إذا بالغ فى غطه فيه .

(الجَهْدُ) بفتح الجيم : المشقة ، وبضمها الطاقة . وقيل : هما لغتان .

(زمّلونى) التزميل والتدثير : واحد ، وهو التغطية والتلفيف فى الثوب .

(الكَلّ) الأثقال والحوائج المهمة والعيال ، وكُلّ ما يتكلفه الإنسان من الأحوال ، ويحمله عن غيره . فهو كَلّ ، وجعل الكَسْبَ لنفسه وأنه يصل إلى كل معدوم ويناله . فلا يتعذر عليه لبعده ، وقيل « يكسِبُ المعدوم » أى يعطى

المعدوم لغيره ، ويوصله إلى كل من هو معدوم عنده . يقال : كسبت مالا ، وكسّبْتُ زيدا مالاً : أى أعنته على كسبه ، ومنهم من عداه بالألف . يقال : أكسبت زيدًا مالاً ، أى جعلته يكسبه . والقول الثانى : أولى القولين . لأنه أشبه بما قبله فى باب التفضل والإنعام . إذ لا إنعام أن يكسب هو لنفسه مالاً كان معدومًا عنده . وباب الحظّ والسعادة فى الاكتساب غير باب التفضل والإنعام .

(الناموس) صاحب سر الملك الذى لايحضر إلا بخير ، ولا يُظْهِر إلا الجميل وسمّى جبريل عليه السلام ناموسًا : لأنه مخصوص بالوحى والغيب الذى لا يطلع عليهما أحدٌ من الملائكة سواه .

(جَذَعا) الجذَع : كناية عن الشباب ، يقول : يا ليتنى كنت شاباً عند ظهورك لأنصرك وأعينك (نصراً مؤزرا) أى : مؤكداً قويا .

(ترجُف بوادره) تَخْفِق و « بوادره » جمع بادرة ، وهي اللحمة تكون بين عنق الإنسان ومنكبه . وكذلك فى غير الإنسان .

(يتردى) يقع من موضع عال .

(الشواهق) الجبال العالية . الواحد : شاهق .

(أوفَى) أشرف على الشىء « وذِرْوَة » كل شىء أعلاه .

(الجأش) الجنان والقلب .

(جِوارى) المجاورة ، أراد بها لزومَ المكان والاعتكاف فيه .

(على العرش) السرير . كأنه رأى جبريل جالساً على سرير فى الفضاء .

(فُجِئْتُ منه) يقال « جُئِثْت » بهمزة قبل ثاء وبثاءين . وبياء وفاء : كلمة بمعنى فَزِعْتُ . والذى فى الرواية : الأوّلُ .

(الصلصلة) صوت الأشياء الصلبة اليابسة على بعضها .

(فَصَم عنى) انفصل عنى وفارقنى .

(وعيت الكلام) إذا حفظته وعرفته .

(ليَتَفَصَّد عَرَقا) يجرى كما يجرى الدم من الفَصْدِ .

(تربّد) الرُبْدة فى الألوان : غُبرة مع سواد .

(أَبْلَى) المريضُ من مرضه : إذا زال عنه . وكذلك المغمى عليه . والمراد زوالُ ما كان يعرض عند نزول الوحى . وكذلك سُرِّى عنه : أى كشف عنه ذلك

(التضمخ بالطيب) التلطخ به .

(الغطيط) صوت نَفَس النائم .

(الإهلال) رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام بالحج والعمرة ونحوهما .

(ثاب) رجع .

(ثغرة النحر) النقرة التى بين الترقوتين .

(القَص) رأس الصدر . وقيل : وسطه .

(سِدْرة المنتهى) شجرة نَبق فى أقصى الجنة . إليها ينتهى عِلْمُ الأوّلين .

(نبقها مثل قِلال هَجَر) النبق : معروف ، أراد ثمرة سدرة المنتهى . و « القلال » جمع قُلة ، وهى الحِبُّ يسع مزادة من الماء ، ونُسبَتْ إلى « هجر » لأنها تعرف بها .

(اللَّبَّة) موضع وسط القلادة من صدر الإنسان .

(اللغاديد) اللحمات التى بين الحنك وصفحة العنق ، واحدها : لغْدود .

(الجنابذ) القصور .

(يَطَّردان) أى يجريان .

(عنصرهما) العنصر : الأصل الذى يكون منه الشىء .

(مِسك أَذْفَر) شديد الرائحة .

(التدَلِّى) النزول من العلو ، و « قابُ القوسِ » قَدْرُهُ ، والمراد فى الحديث : جبريل . وأنه كان مع النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحالة بهذا القدر .

(المراوَدة) المراجعة ، وتكرار القول لمن تريد منه قولاً أو فعلاً . وفى إحدى الروايات « داورت » فإن كانت كذلك ، فالمراد به : من الإطافة بالشىء والإلمام به ، وهو قريب من الأول .

(صِرَّى) يقال فى اليمين : هى منى صِرّى - بوزن شِعْرى - إذا دمت عليها ولزمتها .

(فارفضَّ عرقا) أى جرى عرقه وسال .

(الأسوِدَة) جمع سَوَاد . والسواد : الشخص ، إنساناً كان أو غيره ، أراد : حوله أشخاص .

(نَسَم بنيه) جمع نسمة . وهى كل شىء فيه روح . وقيل « النسَمة » النفس والروح .

(ظَهَرْتُ لمستوى) علوتُ وارتفعت ، وصرتُ على ظهره . والمستوَى : المكان المستوى .

(صريف الأقلام) صوتها . ومنه : صريف البَكَرة ، وصريف ناب البعير

(فَراش من ذهب) الفَراش : هذا الحيوان الذى يَرمى نفسه فى النار ، وضوء السراج .

(المقحمات) هى الذنوب التى تقحم صاحبها فى النار ، أى تلقيه فيها .

(أفلج) الرجل على خصمه يفلج فلجا : إذا غلبه وظفر به .

(الحرب خَدْعة) تروى بفتح الخاء . وهى اللغة الفُصحى . وهى المرة الواحدة من الخداع ، يعنى : أن الحرب تُكْسَب بمرة واحدة من الخداع يبلغ فيها الغرض ، لأن الخصم متى انخدع غُلِبَ وقُهِر . وتروى بضم الخاء . وهى الإسم من الخداع . وقد روى بضم الخاء وفتح الدال ـ بوزن هُمَزَة ـ أى إن الحرب تخدع الرجال .

(الفَرَط) الذى يتقدم الوِرّاد ، فيهيىء لهم الحبال والدِّلاء والحياض ، ويستقى لهم ، وهو فَعَل بمعنى فاعل . يقال : رجل فرط ، وقوم فرط .

(الظعينة) المرأة ما دامَتْ فى الهودج ، هذا هو الأصل . ثم سميت به المرأة ظعينة ، وإن لم تكن فى هودج ولا مسافِرَة .

(الدُّعَّار) بالدال المهملة : قطاع الطريق ، والذين يُخيفون الناس فى مقاصدهم . وأصل الدَّعْر : الفساد .

(سَعّروا فى البلاد) مَلَؤوها شرًّا وفساداً ، مأخوذ من إسعار النار ، وهو إيقادها والتهابها .

(بسَنة عامة) السنة : الجدب والشدة . والعامة : التى تعم الكل .

(زُوِىَ لى) زَويت الشىء لفلان : أى جمعته له وضممته إليه . وقوله « وأن ملك أُمَّتى سيبلغ ما زُوِىَ لى منها » من معجزاته صلى الله عليه وسلم ، لأن ملك أُمته بلغ من المشارق والمغارب كثيراً واسِعاً . أما من الغَربُ : فإلى منتهى الأرض . وأما من المشرق : فإلى أقاصى العِمارة . والباقى من المشرق يسيرٌ بالنسبة إلى المملوك منه . وأما جهة الجنوب وجهة الشمال : فلم يبلغ ملك الأمة الإسلامية فيهما كثيراً مبلغَه من جِهَتَى الشرق والغرب . فكان هذا منه صلى الله عليه وسلم إخباراً عما يقع فى المستقبل .

وقال الخطابى : قوله « ما زُوِىَ لى منها » توهم بعض الناس : أن حرف « مِنْ » ههنا معناه : التبعيض . وليس كذلك . وإنما معناه : التفصيل للجملة المتقدمة . والتفصيل لا يناقض الجملة ، ولا يُبطل شيئاً منها . لكنه يأتى عليها شيئاً فشيئاً ، ويستوفيها جزءاً جزءاً . والمعنى : أن الأرض زُوِيَت جملتها له مرة واحدة ، ثم يفتح له جزءٌ جزءٌ منها ، حتى يأتى عليها كلها . فيكون هذا معنى التبعيض فيها . وهذا القول كما تراه .

والذى ينبغى أن يقال فى ذلك : إن قوله « زويت لى الأرض » أى جمعت ، فرأيت مشارقها ومغاربها ، اعتراف منه أنه لما زويت له : لم ير إلا مشارقها ومغاربها . وقوله « سيبلغ ملك أُمتى ما زُوِىَ لى منها » يعنى المشارق والمغارب التى رآها . لأنه لما قصَر رؤيته على المشارق والمغارب كان كأنما زُوى له من الأرض ما رآه منها . وهذا ظاهر . فإنا نعلم أن الأرض إذا زويت له فنظر إليها فإنه يبقى منها أماكن لا يراها . وهى ما كان من الجهة المقابلة لموضع نظره مما تحت الأرض . فيكون « ما زُوى لى منها » أى ما وقع نظرى عليه منها . فيكون « مِنْ » للتبعيض حقيقة فى هذا المكان . وهذا يقتضى أن ملك الأمة لا يستوعِبُ الأرض جميعها . لأنه قصَر ملك أمته على ما رآه منها . ويعضِّدُ ذلك : كون الحالة هكذا .

(بيضة الناس) مجتمعهم ومعظمهم ، وبيضَةُ البلد : وسْطُه ومعظمه .

و «استباحهم» جعلهم مُباحاً . يأخذهم أسْراً وقتلاً ، ويتصرف فيهم كيف شاء .

(أنماط) جمع نَمَط . وهو من البُسط معروف .

(من يجدد لها دينها) قد تكلم العلماء فى تأويل هذا الحديث ، كل واحد فى زمانه . وأشار إلى القائم الذى يجدد للناس دينهم على رأس كل مائة سنة .

وكأن كل قائل قد مال إلى مذهبه . وحمل تأويل الحديث عليه . والأولى : أن يحمل الحديث على العموم . فإن قوله صلى الله عليه وسلم « إنا لله سيبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة مَنْ يُجدِّد لها دينها » لا يلزم منه أن يكون المبعوث على رأس المائة رجلاً واحداً ، بل قد يكون واحداً ، وقد يكون أكثر منه . فإن لفظة « مَنْ » تقع على الواحد والجمع . وكذلك لا يلزم منه أن يكون أراد بالمبعوث : الفقهاء خاصة ، كما ذهب إليه بعض العلماء . فإن انتفاع الأمة بالفقهاء ، وإن كان نفعاً عامًّا فى أمور الدين . ولكن انتفاعهم بغيرهم أيضاً كثير . مثل أولى الأمر ، وأصحاب الحديث والقراء والوعَّاظ ، وأصحاب الطبقات والزّهَّاد[1] . فإن كل قوم ينفعون بفنّ لا ينفع به الآخر . إذ الأصل فى حفظ الدين حفظ قانون السياسة ، وبثّ العدل والتناصف الذى به تحقن الدماء والتمكُّن من إقامة قوانين الشرع . وهذا وظيفة أولى الأمر . وكذلك أصحاب الحديث : ينفعون بضبط الأحاديث التى هى أدلّة الشرع . والقراء : ينفعون بحفظ القراءات وضبط الروايات . والزهاد : ينفعون بالمواعظ والحث على لزوم التقوى والزهد فى الدنيا . فكل واحد ينفع بغير ما ينفع به الآخر ، لكن الذى ينبغى : أن يكون المبعوث على رأس المائة : رجلا مشهوراً معروفا ، مشاراً إليه فى كل فن من هذه الفنون . فإذا حُمِلَ تأويل الحديث على هذا الوجه كان أولى ، وأبعدَ من التهمة . وأشبه بالحكمة . فإن اختلاف الأئمة رحمة[2] ، وتقرير أقوال المجتهدين متعيِّن . فإذا ذهبنا إلى تخصيص القول على أحد المذاهب ،

---

(١) لم يكن من الزهاد إلا الكسل والتواكل فضلاً عن البدع والخرافات التى جلبتها الصوفية الوثنية . وقد أضر هذا بالناس أيما ضرر . وليته جعل مكانهم رجال الحرب والقادة

(٢) الاختلاف سبب لغضب الله . لأنه يدعو إلى الفشل والهزيمة والضعف . والله =

وأوّلنا الحديث عليه : بقيت المذاهب الأخرى خارجةً عن احتمال الحديث لها . وكان ذلك طعناً فيها .

فالأحرى والأجدر : أن يكون ذلك إشارة إلى حدوث جماعة من الأكابر المشهورين على رأس كل مائة سنة ، يجددون للناس دينَهم . ويحفظون مذاهبهم التى قلّدوا فيها مجتهديهم وأئمتهم[1] .

ونحن نذكر الآن المذاهب المشهورة فى الإسلام التى عليها مدار المسلمين فى أقطار الأرض . وهى مذهب الشافعي ، وأبى حنيفة ، ومالك ، وأحمد رضى الله عنهم ، ومذهب الإمامية . ومن كان المشار إليه من هؤلاء على رأس كل مائة سنة وكذلك من كان المشار إليه من باقى الطبقات .

وأما من كان قبل هـذه المذاهب المذكورة : فلم يكن الناس مجتمعين على مذهب إمام بعينه . ولم يكن قبل ذلك إلا المائة الأولة . وكان على رأسها من أولى الأمر : عمر بن عبد العزيز . ويكفى الأمة فى هذه المائة وجوده خاصة . فإنه فَعَلَ فى الإسلام ما ليس بخافٍ .

وكان من الفقهاء بالمدينة : محمد بن على الباقر ، والقاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، وسالم بن عبد الله بن عمر .

وكان بمكة منهم : مجاهد بن جبر ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطاء بن أبى رباحٍ .

= يقول (١١ : ١١٨ ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك) ويقول (٦ : ١٥٩ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شىء)

(١) ليس ما عليه المتأخرون من التزام مذهب متبوعهم ومقلَّدهم من الدين فى شىء . بل هو من تقاليد ووراثات الجاهلية .

وكان باليمن : طاووس ، وبالشام : مكحول . وبالكوفة : عامر بن شَرَاحِيل الشعبى ، وبالبَصرة : الحسن البصرى ، ومحمد بن سيرين .

وأما القراء على رأس المائة الأولى : فكان القائم بها عبد الله بن كثير .

والمحدثون : محمد بن شهاب الزهرى . وجماعةٌ كثيرة مشهورون من التابعين وتابع التابعين .

وأما من كان على رأس المائة الثانية ، فمن أولى الأمر : المأمون بن الرشيد[١] ومن الفقهاء : الشافعى ، والحسن بن زياد اللؤلؤى[٢] من أصحاب أبى حنيفة ، وأشهب بن عبد العزيز من أصحاب مالك . وأما أحمد : فلم يكن يومئذ مشهوراً فإنه مات سنة إحدى وأربعين ومائتين .

ومن الإمامية : على بن موسى الرضا . ومن القراء : يعقوب الحضرمى .

ومن المحدّثين : يحيى بن معين . ومن الزهاد : معروف الكرخى[٣] .

وأما من كان على رأس المائة الثالثة ، فمن أولى الأمر : المقتدر بأمر الله . ومن الفقهاء : أبو العباس بن سريج من أصحاب الشافعي . وأبو جعفر أحمد بن سلامة الطحاوى من أصحاب أبى حنيفة ....[٤] من أصحاب مالك ، وأبو بكر بن هرون

---

(١) لقد كان المأمون شر مفسد للدين والدنيا . لأنه دعا الناس إلى شر البدع . وفتح على المسلمين باب شر واسع ، من القول فى الله صفاته وكلامه ، وعلى الله بغير علم ، وروج فلسفة اليونان وغيرهم من الوثنيين .

(٢) مشهور بالكذب

(٣) كان من أصرح الصوفية فى زمانه دعوة إلى الشرك ودعاء الموتى من دون الله . فهو الذى قال لتلميذه السري السقطى : إذا كانت لك حاجة فائت قبرى بعد موتى واطلبها أقضها لك . فإن ذراعا لا يحول بين الشيخ الواصل ومريده .

(٤) بياض بالأصول .

الخلاّل من أصحاب أحمد ، وأبو جعفر محمد بن يعقوب الرازى . من الإمامية .

ومن المتكلمين : أبو الحسن على بن إسماعيل الأشعرى .

ومن القراء : أبو بكر أحمد بن موسى بن مجاهد .

ومن المحدثين : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى .

وأما من كان على رأس المائة الرابعة ، فمن أولى الأمر : القادر بالله . ومن الفقهاء : أبو حامد أحمد بن أبى طاهر الاسفرائينى من أصحاب الشافعى ، وأبو بكر محمد بن موسى الخوارزمى من أصحاب أبى حنيفة ، وأبو محمد عبد الوهاب بن على ابن نصر من أصحاب مالك . وأبو عبد الله الحسين بن على بن حامد ، من أصحاب أحمد .

ومن الإمامية : المرتضى الموسوى أخو الرضى الشاعر .

ومن المتكلمين : القاضى أبو بكر محمد بن الطيب الباقلانى . والأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فَوْرك .

ومن المحدثين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بالحاكم بن البَيِّع .

ومن القراء : أبو الحسن على بن أحمد الحمامى .

ومن الزهاد : أبو بكر محمد بن على الدينورى .

وأما من كان على رأس المائة الخامسة . فمن أولى الأمر : المستظهر بالله .

ومن الفقهاء : الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالى من أصحاب الشافعى ، والقاضي فخر الدين محمد بن على الارسابندى المروزى من أصحاب أبى حنيفة .. [1] من أصحاب مالك ، وأبو الحسن على بن عبيد الله الزاغونى من أصحاب أحمد .

---

(١) بياض بالأصول .

ومن المحدثين : رزين بن معاوية العبدرى .

ومن القراء : أبو العز محمد بن الحسين بن بندار القلانسى .

هؤلاء كانوا المشهورين فى هذه الأزمنة المذكورة .

وقد كان قبل كل مائة أيضاً من يقوم بأمور الدين . وإنما المراد بالذكر من انقضت المائة وهو حىّ عالم مشهور مشار إليه .

(خسأت الكلب) إذا طردته وأبعدته .

(اللهوات) جمع لَهاة . وهي الهَنة التى فى أقصى الفم .

(مَصْلية) مشوية .

(الكاهل) ما بين الكتفين .

(يلوك) اللقمة فى فيه : يمضغها .

(العشار) جمع عُشَراء . وهي الناقة الحامل التى أتى عليها عشرة أشهر من حملها

(جليداً) الجَلْدُ : القوى فى نفسه وجسمه .

(الأجوف) الضخم الجوف ، العظيم البطن .

(الضيرُ والضرَر) المضرة . و (لايضير) لايضر . لأنه يفعل من الضير .

(الصعيد) وجه الأرض . وقيل : التراب خاصة .

(المزادة) القربة والراوية .

(النفر) جماعة القوم . وقيل : هم من ثلاثة إلى عشرة .

(الخُلوف) الغُيّب عن الحي . والمعنى : أن الرجال قد خرجوا من الحيّ ، وأقام النساء . وقيل : إن الخلوف من الأضداد يكون بمعني المقيمين والراحلين .

(الصابئ) الذى خرج من دينٍ إلى دين آخر . وكان المشركون يسمون رسول الله صلى الله عليه وسلم الصابئ ، لمفارقته دينهم .

(العَزالِى) أفواه المزادة السفلى . واحدها : عَزْلاء .

(الإيكاء) الشد والربط ، و « الوكاء » ما يشد به رأس القربة وغيرها من خيط ونحوه .

(العجوة) نوع من تمر المدينة معروف .

(ما رزأنا) أخذ منا ولا نقصنا .

(الصِرْم) طائفة من القوم ينزلون بإبلهم ناحيةً من الماء منفردين .

(امرأة مؤتمة) أى ذات أيتام .

(تتضرّج) المزادة بالماء : أى تنشق من الامتلاء .

(ذَيْت وذيت) كيت وكيت . وكذا وكذا ، وهى من ألفاظ الكنايات .

(لا يلوى) على كذا ، لا يعطف عليه ، ولا يلتفت ، وألوى رأسه ولواه : أماله من جانب إلى جانب .

(ابهارَّ) الليل : إذا مضى نصفه . وقيل : إذا استنار بكواكبه .

(دَعَمْته) أقمته وأسنَدْتُه .

(تهوّر) الليل : ذهب معظمه ، وبقى أيسره .

(يَنْجَفِل) ينقلب عن راحلته ويسْقط .

(يهمسوا) الهمس : الكلام الخفى .

(أحسنوا المَلأ) بفتح الميم واللام وبالهمز : الخُلُق ، وجمعه : أملاء . وكثير من قراء الحديث يقولون : المِلْء - بكسر الميم وسكون اللام - قال ابن الجوزى : وسمعت ابن الخشاب يقرؤها كذلك . وفسّرها فقال : ملء القرب ، وأنكرَ عليه ذلك .

(النبأ) الخبر . والمراد : أنها يكون لها شأن يتحدث به الناس .

(الغُمَر) القدح الصغير .

(جامّين) مستريحين من التعب والإعياء .

(الرّواء) جمع راوٍ ، وهو المستكفى من الماء .

(فليُصلّها حين يذكرها ومن الغد للوقت) قال الخطابى : لا أعلم أحداً من الفقهاء قال بهذا ، ولا عمل به وجوباً . ويشبه أن يكون الأمر به استحباباً ، ليحرز فضيلة الوقت فى القضاء عند مصادفة الوقت . والله أعلم .

(المِخْضَب) كالإجَّانة .

(زهاء) كذا : قدر كذا وما يقاربه .

(الجَهْش) أن يفزع الانسان إلى الإنسان ، وهو مع ذلك يريد أن يبكى كالصبى يفزع إلى أمّه .

(تَبِضٌ) ترشح بشىء يسير من الماء . والبضاضة اليسير من الماء .

(التزود) ما يتزوّده الإنسان فى سفره من زاد وغيره .

(النطفة) الماء القليل . ومنه سُمِّى ماء الرجل نُطفة .

(نُدَغْفِقُه) دغفقت الماء دغفقة : إذا صببته صبًّا كثيراً .

(الإملاق) الإقتار . والمراد : أنهم احتاجوا إلى الزاد .

(جمائلنا) الجمائل والجمالات ـ جمع جَمَل ، أو جمع جِمال ـ فيكون جمع الجمع .

(النواضح) الإبل التى يستقى عليها الماء .

(الخِمص والخميص) الضامر البطن .

(البُهيمة) تصغير البَهْمة . وهى ولد الضأن ، ويقع على المذكر منها والمؤنث . و « السخال » أولاد المعز . فإذا اجتمعت البهائم والسخال ، قلت لها جميعاً : بِهام وبُهُم .

(الداجن) الشاة التى تألف البيت وتتربّى فيه .

(السؤر) لفظة فارسية . معناها : الوليمة والطعام الذى يدعى إليه . قال الأزهرى : فى هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بالفارسية .

(حَيْهلا) كلمتان جُعلتا كلمة واحدة . ومعناها : تعالَوْا وعَجِّلُوا .

(اقدحى) قَدَحْتُ القدر : إذا غرفت ما فيها . والقديح : المرق . فعيل بمعنى مفعول . والمِقدحة : المغرفة .

(كغطيط) غَطَّتِ القِدْرُ تَغُط . وغطيطها : صوتها .

(الكُدْية) حجر صلب ، يعرض لحافر البئر . فيمنعه حفره .

(الكَثيب) المجتمع من الرمل .

(أُهيل) انهال الرمل : إذا سال وجرى ، وهِلْتُه أنا فانهال ، وأهلته : لغة فيه . وأما « أهيم » فهو من الهيام ، وهو الرمل الذى يكون تراباً دقاقاً يابساً .

(العَناق) الأنثى من ولد المعز .

(الأثافى) الحجارة التى تنصب القدر عليها .

(المضاغطة) المزاحمة فى دخول باب ونحو ذلك .

(العُكَّة) الوعاء الذى يكون فيه السَّمْنُ .

(فآدمته) أى خلطته بالخبز . وجعلته له أُدْمًا .

(جَشَّتْهُ) طحنته طحناً قليلا لتطبخه .

(الحطيفة) أن يؤخذ قليل من لبن ويذرّ على دقيق ، ثم يطبخ فيلعقه الناس .

(هلمه) هَلُمَّ بمعنى تعال . والهاء : هاء السكت .

(الجنبات) النواحى . واحدها : جنبة .

(الحَيس) خليط من سمن ودقيق وتمر .

(الأقِط) اللبن الجامد اليابس .

(مشعانٌّ) الرأس ـ بالنون ـ إذا كان منتفش الشعر ثائر الرأس .

(سواد البطن) الكبد .

(شطر) كل شيء نصفه .

(الحَقْو) مَشَد الإزار ، وسمِّى الإزار نفسه حقواً لذلك .

(السلا) الذى يكون فيه الولد فى بطن أمه . وقيل : هو الكَرِش .

(المنعة) القوة والشدة التى يمتنع بها الإنسان على من يريده بأذًى أو غيره .

(القَليب) البئر غير مطوية .

(الفَرْث) ما يكون فى الكرش .

(لَفَظَتْه) الأرض : ألقته من بطنها إلى ظهرها .

(ررَضموا) عليه الحجارة . جمعوها عليه . والرِّضام : الحجارة .

(قَصَم) الله عنقه : دَقَّهَا .

(نبذته) المنبوذ : المُلقَى المرمى على وجه الأرض ، ونبذته أنا : ألقيته .

(فاستنظره) طلب التأخير إلى وقت آخر . وأنظرته : أخرته .

(الجِداد) قطع ثمر النخل ، وهو الصرام .

(على حدة) منفرداً ، كل جنس وحده .

(عِذْق ابن زيد) نوع من التمر بالمدينة معروف ، وكذلك اللِّيْنَة والعجوة ، وقيل « اللينة ، واللون » واحد الألوان ، وهو عند أهل المدينة : كل تمر ليس بعجوة . وقيل « اللينة » جمعُ النخل من غير استثناء . والأول : أشبه .

(المِرْبد) موضع التمر الذى يجتمع فيه .

(البَيْدَرة) جمع الثمرة فى البَيْدر ، وهو المكان الذى تجمع فيه قبل نقلها إلى البيوت . وكذلك موضع الغَلات يسمى بَيْدَرًا .

(أغريت) فلاناً بفلان : حملته على قصده . والمراد : أنهم ألجَوا فى مطالَبتى .

(تمزَّعوه) تفرقوه واقتسموه .

(نَفَسَتِ النخل) تأخرت عن قبول الإبار ، ولم يؤثر فيها التأبير الكامل ، فلم تستكمل حملها .

(أجَفْتُ الباب) غلّقته ، فهو مُجاف .

(خَشْفَ قَدَمَيَّ) الخشَف والخشْفة : الصوت والحركة .

(التعفير) التمريغ فى التراب .

(نكص على عقبيه) رجع إلى ورائه القهقرى .

(الاختطاف) الاستلاب بسرعة .

(العِضاه) كل شجر له شوك . كالسلَم والأراك .

(سيف صَلْت) إذا كان خارجاً من غمده .

(شِمْتُ السيف) أغمدته ، وإذا سَلَلْته . فهو من الأضداد .

(تُحفتهم) ما يعطون من البر والإحسان والهدية .

(النون) الحوت . وجمعه نينان .

(أذْكرَت المرأة) إذا ولدت ذكراً . وآنثت : إذا ولدت أنثى .

(الزحْف) القتال . والمراد به : الجهاد فى سبيل الله .

(الاختراف) جني الثمار من الشجر .

(الأشراط) العلامات . وأشراط الساعة : العلامات التى تتقدمها ، مثل خروج الدجال وطلوع الشمس من المغرب .

(ينزع الولد) إلى أبيه أو إلى أمه : إذا جاء يشبه أحدهما .

(قوم بُهْت) بَهَتَ فلان فلاناً : إذا كذب عليه ، فهو باهت وقوم بُهتٌ .

(ضمامة) الإضمامة من الكتب : السدة المجتمعة منها .

(المعافرى) ثوب ينسب إلى معافر ، موضع باليمن .

(السُفْعة) تغير اللون من الغضب . وأصله من سفَعَتْهُ النار : إذا غيَّرت لونه .

(غلام جَفْر) أى مشتد قوى . وأصله من أولاد المعز : إذا أتى عليه أربعة أشهر وفَصَل عن أمه ، وأخذ فى الرعي .

(أريكة) السرير المنضد عليه فرش . ودونه ستر . وقيل : هو كل ما أُتكِئ عليه .

(نياط القلب) العرق المعلق بالقلب .

(الحُلّة) ثوبان مجتمعان من جنس واحد .

(العُرْجون) العود الذى يكون فيه شماريخ عِذْق الرطب .

(عَذْق ابن طاب) نوع من رطب المدينة .

(النُخامة) البزقة التى تخرج من أقصى الحلق من مخرج الخاء المعجمة .

(الجشع) الفزع والخوف . هكذا روينا هذه اللفظة بالجيم فى كتاب مسلم وفى كتاب الحميدى . وقد ذكرها الحافظ أبو موسى الأصفهانى فى كتابه فى تتمة الغريبين بالخاء المعجمة من الخشوع ، وهو الاستكانة والخضوع .

(العبير) طيب مخلوط . وقيل العبير عند العرب : الزعفران .

(الخَلوق) طيب له لون أحمر أو أصفر .

(الاستحداد) حلق الشعر بالحديدة بالموسى وغيرها .

(المَغيبة) المرأة التى غاب عنها زوجها . والمراد : حتى تستعد وتتأهب للقاء زوجها .

(الطروق) إتيان المنزل ليلاً .

(تخوّن) فلان أهله : إذا تطلّب عثراتهم وتتبعهم . وأصل التخوّن : التتبع والتنقص . فكأنه يطلب نقص زوجته عنده .

(التعقب) ركوب الرفقة على بعير ، واحداً بعد واحد ، أى يركب هذا عَقِب هذا . والعُقبة : هى تلك الفعلة .

(فتلدنّ) البعير : إذا توقف فى المشي وتمكّث على راكبه .

(عُشيشية) تصغير عَشِية على غير قياس .

(مدرتُ الحوض) لطخته بالطين ، تصلحه به وتسدّ ثقوبه .

(السَّجْل) الدلو العظيم .

(نزعت الدلو) جذبتها واستقيت بها الماء من البئر .

(أفهقت الحوض) ملأته ، وأصفقته : جمعت الماء فيه . ومنه قولهم : أَصْفَقُوا على الأمر : أى اجتمعوا عليه .

(أشرع) ناقته : إذا أوردها الماء .

(شَنَّق لبعيره) جذب زمامه إليه بعد أن كان أرخاه .

(فشجَت) أى قطعت الشرب . ومنه شججت المفازة : قطعتها بالسير .

هذا الذى فسّره الحميدى فى شرح كتابه « الجمع بين الصحيحين » والذى رواه الخطابى فى غريبه : قال « فأشرع ناقته فشربت ، وشنّق لها ففشخت وبالت » . وقال : معناه تفاجّت ، وفرّقت ما بين رجليها لتبول . والذى جاء فى كتاب مسلم « فشجّت » كما رواه الحميدى بتشديد الجيم . والله أعلم .

(ذباذب) كل ما يتعلق من الشيء فيتحرك . والذبذبة : حركة الشيء المعلَّق .

(تواقَصْتُ) عليها : أمسكتها بعنق ، وهو أن يحنى عليها رقبتَه .

(نختبط) الاختباط : ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها .

(قرَّحت أشداقنا) تجرحت من أكل الخَبَط .

(أُخْطِئَها) غفلوا عن رجل منهم ، فلم يعطوه التمرة التى تخصّه نسياناً .

(ننعشه) نشهد له : كأنه قد عثر فانتعش ، فقام فأخذها لما أُعطيها .

(الأفيح) الواسع .

(البعير المخشوش) الذى قد جعل فى أنفه الخشاش . وهو عُوَيد يجعل فى أنفه ليكون أسرع لانقياده .

(المَنصف) موضع النصف بين الشيئين .

(الإحضار) العَدْو والسعى (رويداً) على مَهَلٍ .

(فانذلق) صار له حَدّ يقطع به ، وذَلَقُ كل شيء حدّه . وأذلقت الشيء : إذا حددته .

(حَسَرته) قطعته ، وهو من حَسَرْتُ الشعر : إذا أزلته . وحسرتُ الذراع : إذا كشفتها . فكأنه كشف نواحى الحجر بالتقطيع ، لتنفلق له شظية من شظاياه يقطع بها غصن الشجرة .

(الأشجاب) جمع شَجْب . وهو ما اخلولق من الأسقية وبَلِيَ .

(حماره) ثلاثة أعواد يشد بعض أطرافها ، ويخالَفُ بين أرجلها ، ويعلق عليها السقاء والإداوة لتبريد الماء .

(العَزْلاء) أحد عزالي المزادة . وهو فمها الذى يخرج منه الماء .

(سِيف البحر) ساحله وجانبه .

(زخر) البحر يزخر : إذا هاج وارتفعت أمواجه .

(أورينا) أوقدنا النار .

(حِجاج العين) العظم المستدير حولها ، الذى مجموع العين فيه .

(الرَكْب) جمع راكب . والمراد به : الرفقة كلهم .

(الكَفَل) العَجُز .

(الأخشبان) جبلا مكة المحيطان بها . وكل جبلٍ عظيم فهو أخشب .

(ذَعَتُّهُ) خنقته ، والذعْتُ : أشد الخنق .

(اخرصوا) خَرْصُ النخل : حزر مقدار ثمرها .

(طابة) اسم المدينة . سماها به رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكذلك « طيبة » وهما من الطيب .

كتاب النكاح

(السّرَقة) واحدة السُّرُق . وهى الشُقق البيض من الحرير خاصة .

(الرتْع) الاتساع فى الخِصب ، ورتَع البعير ، وأرتعه صاحبه : أرسله فى المرعى واختاره له .

(تمرق) الشعر ، وامترق : سقط من مرض أو علة تعرض له .

(جُميمة) تصغير الجمة . وجُمة الإنسان : مجمع شَعَر ناصيته .

(وفَى) إذا كثر .

(هَهْ هَهْ) حكاية تتابع النفَسِ من النهيج ، وقِيل : أرادت حكاية صوت البكاء .

(العَذق) بفتح العين : النخلة نفسها .

(مجمة) لها جُمة . كما يكون شعر الصغار .

(تأيَّمت المرأة) مات زوجها أو فارقها . وقيل : الأيِّم التى لازوج لها ، تزوجت أو لم تتزوج . والرجل أيضاً : أيم .

(الموجدة) الغضب والغيظ .

(امرأة غَيْرَى) كثيرة الغيرة .

(امرأة مُصْبِية) ذات صبيان وأولاد صغار .

(الحَوِيَّة) كساء يعمل حول سَنام البعير ليركب عليه . وكذلك إن عمل على كَفَله ليردف الراكب وراءه أحداً يركب عليه ليتمكن من الركوب .

(مهرت) المرأة وأمهرتها : إذا جعلت لها مَهْراً وسقت إليها مهرها .

(بزغت الشمس) طلعَتْ .

(مكاتلهم) جمع مِكْتل . وهو الزِنْبيل .

(فُحصت) الأرض : كُشفت ، وجعل فيها موضع . ومنه مِفْحص القطاة .

(العضباء) اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولم تكن عضباء . فإن العَضَب شَق أذن الناقة . ولم تكن مشقوقة الأذن .

(نَدَر) من ظهر الدابة : إذا سقط عنها بغتة .

(هششنا) للأمر : فرحنا به وسررنا برؤيته .

(فَصُرِعَ) عن ظهر الدابة : إذا سقط عنها .

(مُلاّحة) الملاحة بمعنى المليحة . وهذا البناء للمبالغة فى الملاحة .

(كتابها) المكاتبة : أن يشترى العبد نفسه من مولاه ليؤدى ثمنَه إليه من كسبِه .

(السّوقة) من الناس : العامة والرعاع .

(رازقيَّين) الثياب الرازقية : ثياب من كتان .

(الأَجم) واحد الآجام . وهي الحصون .

(الواجم) المطرق الساكت . كأنه مفكّر .

(وجأت) عنق فلان : إذا دُسْتَها برجلك ونحو ذلك .

(الباءة) مهموزا ممدوداً : الجماع . وأصله : الموضع الذى يأوى إليه الإنسان وهو المباءة أيضاً .

(غض البصر) كفه عما لا يحل . وحصانة الفرج معه عن الزنى .

(الوِجاء) نوع من الخصاء ، وهو أن تُرَضّ عروق الخصيتين وتترك .

(الودود) المرأة الكثيرة الموادة . (الولود) التى تكثر ولادتها . وهذا البناء من أبنية المبالغة .

(حَسَب) الإنسان : ما يعده من مفاخر آبائه . وقيل : هو شرف النفس وفضلها .

(تَرِبَتْ يداك) التصقت بالتراب من الدعاء ، وهذا الدعاء وأمثاله كان يرد من العرب ولا يريدون به الدعاء على الإنسان ، إنما يقولونه فى معرض المبالغة فى التحريض على الشىء ، والتعجب منه ونحو ذلك .

(العذارى) جمع عذراء ، وهي البكر من النساء .

(اللعاب) بكسر اللام اللعب .

(تَمْعَسُ) مَعَسْتُ الجلد أمعسه : إذا دلكته . والمراد به الدباغة والإصلاح

(المنيئة) بوزن فعيلة ـ مهموزاً ـ الجلد أول ما يدبغ ، ثم يكون أفيقا ، ثم أديماً .

(يَرُدُّ مافى نفسه) الذى فى رواية الحميدى « فإن ذلك يرد ما في نفسه »

ومعناه : ظاهر . فإنه إذا رأى امرأةً فنازعَتْهُ نفسه إلى النكاح . فأتى زوجته . فإن إتيانها يرد ما فى نفسه . وروى بالباء من البرد . وله معنى . فإن إتيانه زوجته يبرد ما تحركت به نفسه من شهوة الجماع . وفى رواية أبى داود « يضمر ما فى نفسه » يضعفه ويقلله .

(يخطب الرجل على خطبة أخيه) قال مالك : هو أن يخطُبَ الرجل المرأة فتركن إليه ، ويتفقان على صداقٍ واحدٍ معلوم . وقد تراضيا . فذلك الذى نهى عنه . ولم يُرد بذلك الرجل إذا خطب المرأة فلم يوافقها أمره ولم تركَن إليه : أن لا يخطبها أحدٌ . فهذا بابُ فسادٍ يدخل على الناس .

(اليد الجذماء) المقطوعة . أو التى بها جذام .

(أحرى أن يؤدم بينكما) أولى وأجدر أن يجمع بينهما ويتفقا على ما فيه صلاحهما ، وأكثر ألفة تنسج بينهما .

(بالرفاء) الموافقة وحسن المعاشرة ، وهو من رَفْو الثوب . وقيل : هو من رَفَوْتُ الرجل إذا سَكَّنت ما به من روع . وقوله « بالرفاء والبنين » يعنون أن هذا النكاح يكون ملتبساً بالرفاء والبنين ، وإنما نهى عنه لأنه كان من شعار الجاهلية . فكره لذلك .

(مَهْيَم) كلمة تقال للمستفهم المستريب بالشىء . ومعناها : ما أمرك وما شأنك؟

(أولِمْ ولو بشاة) أعمل وليمة . وهي طعام العُرس .

(الجِلف) الأحمق الجاهل . و « الجافى » النافر الطبع .

(نكاح المتعة) النكاح على أجل معين .

(الدمامة) بالدال المهملة : صِغر الخِلْقَةِ وقبح المنظر .

(الغض) الطرى . والمراد : أنه جديد .

(البَكْرة) الفتيّة من النُوق . وأراد به : المرأة الشابة .

(العَيطاء) المرأة الطويلة العنق فى اعتدال . وكذلك « العَنَطْنَطَةُ »

(مُحّ) البالى الخلق من الثياب .

(نكاح الشغار) قد ذكر معنى الشغار فى متن الحديث . قال الخطابى : وأصل الشغار فى اللغة : الرفع . يقال : شغر الكلب برجله : إذا رفعها عند البول وسمى هذا النكاح شِغارًا ، لأن المتنا كحَيْنِ رفعا المهر بينهما . وقيل : سُمّى شِغارًا لأنه رفع العقد من أصله . فارتفع النكاح والمهر معاً .

(الطمث) الحيض والدم .

(الاستبضاع) نوع من نكاح الجاهلية ، وهو استفعال من البَضْع وهو الجماع . وذلك أن تطلب المرأة جماع الرجل لتنال منه الولد فقط .

(القافة) الذين يشبهون بين الناس فيثبتون النَّسَبَ بالشّبه .

(فالتاط به) التصق به وصار من ولده .

(القرْن) بَنُوسِنٍّ واحد . يعنى بِسنّ أى النّساء هي ؟

(العتير) الشيب وبياض الشعر فى الرأس واللحية . قال الخطابى : يشبه أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم إنما أمره بتركها ، لأن عقد النكاح على معدوم العين فاسد ، وأن ذلك كان وعداً من أبيها . فلما رأى أن الأب لا يفى بما وعده ، وأن هذا لا يقلع عما قال ، أشار عليه بتركها ، لما يُخاف عليهما من الإثم إذا تنازعا وتخاصما . وتلطّف صلى الله عليه وسلم فى صرفه عنها بالسؤال عن سِنها ، حتى قرّر عنده أنها قد كَبِرت وشاب شَعَرها ، وأنه لا حظّ فيها .

(رَمضُوا) الرمضاء : شدة الحر . وأصله من الرمل إذا حَمِيَ واشتد من وقع الشمس عليه .

(اشتجروا) التشاجر : الخصومة . والمراد به المنع من العقد ، دون المشاحّة فى السّبق إلى العقد . فأما إذا تشاجروا فى العقد ـ ومراتبهم فى الولاية سواء ـ فالعقد لمن سبق إليه منهم ، إذا كان ذلك نظراً منه فى مصلحتها . ومعنى قوله « بغير إذن وليها » أن يلى العقد بنفسه أو وكيله .

(تستأمر) إنما قال فى حق الأيمِّ « تستأمر » وفى حق البكر « تستأذن » لأن « الاستئمار » طلب الأمر من قبلها . وأمرها لا يكون إلا بنطق . وأما « الاستئذان » فهو طلب الإذن . وقد يعلم إذنها بسكوتها . لأن السكوت من أمارات الرضى .

(فى أبضاعهن) كنى بالأبضاع عن النكاح . يقال : مَلَكَ فلان بُضْع فلانة إذا ملك عقد نكاحها ، وهى فى الأصل كناية عن موضع الغشيان . والمباضعة : المباشرة .

(فلا جواز عليها) أراد لاولاية عليها لغير أبيها . حيث هي يتيمة قد مات أبوها . فلا يجبرها على النكاح أحد إذا أبَتْ .

(آمِروا النساء) استأذنوهن وشاوروهن . قال الخطابى : هو أمر استحباب من جهة استطابة أنفسهن ، وحسن العشرة معهن . لأن فى ذلك بقاءً للصحبة بين البنت وزوجها إذا كان برضى الأم ، خوفا من وقوع الوحشة بينهما إذا لم يكن برضاها . إذ البنات إلى الأمّهات أمْيَلُ . وفى سماع قولهن أرغَبُ ، ولأن المرأة ربما علمت من حال بنتها ـ الخافى عن أبيها ـ أمراً لا يصلح معه النكاح ، من علة تكون بها ، أو آفة تمنعها من وفاء حقوق النكاح . وعلى نحو هذا يُتأول قوله

صلى الله عليه وسلم « لا تزوج البكر إلا بإذنها ، وإذنها سكوتها » وذلك : أنها قد تستحى أن تُفْصِح بالإذن ، وأن تظهر الرغبة فى النكاح . فيستدل بسكوتها على سلامتها من آفةٍ تمنع الجماع ، أو سبب لا يصلح معه النكاح .

(المسيس) والمس : من كنايات الجماع .

(مبهمة) قال الأزهرى : يذهب كثير من الناس إلى أنه قيل لها « مبهمة » لأنه أبْهَم أمرها . فلم يتبين أنهن أمّهات المدخول بهن ، أو أمهات اللائى لم يدخلن بهن . فلما وقع هذا لم يحلّ . وهذا غلط . وليس معنى الإبهام فيها بمعنى الإشكال وإنما المبهمات من النساء : اللاتى حَرُمن بكل حال . فلا يحللن أبداً . كالأمهات والبنات ، والأخوات ، والعمات ، والخالات ، وبنات الأخ ، وبنات الأخت . فهذا يسمى التحريم المبهم . لأنه تحريم من كل جهة . كالفرس البهيم الذى لا شيَة فيه ، وهو الصمت الذى له لون واحد . وكذلك المبهمات من النساء : هُنَّ اللواتى لا يحللن بحال . ولهن حكم واحد . فأما أم امرأة لم يدخل بها زوجها ، فظاهرها : الإبهام لأن الله عز وجل لم يشرط فيها عند التحريم حين قال (٤ : ٢٣ وأمهات نسائكم) وإنما الشرط فى الربائب ، حين قال (٤ : ٢٣ وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن) وذهب بعض أهل العلم إلى أن الأم إذا لم يدخل ببنتها يحل نكاحها ، وأن الشرط الذى فى آخر الآية : ينتظم الربائب والأمهات . فأباح نكاح الأمهات إذا لم يكن أزواج البنات دخلوا بهن .

وأبى ذلك أكثر أهل العلم . ورد أهل العربية ذلك . وقالوا : إن الخبرين إذا اختلفا لم يكن نعتهما واحداً . فلا يجوز : مَرَرْتُ بنسائك ، وهربت من نسائك الظريفات ، والصفة للجميع .

(ما أحب أن أخبرهما جميعاً) أن أطأهما .

(المخلية) التى تخلو بزوجها وتنفرد به ، أى ليست متروكة لدوام الخلوة . وهذا البناء إنما يكون من « أخليت » تقول : أخلت المرأة فهى مخلية . فأما من « خَلَوْتُ » فلا . وقد جاء « أخليت » بمعنى « خلوت » قاله الأزهرى .

(بشرّ حِيْبَةٍ) قال الحميدى : بشر حال . وقال الجوهرى : قال ابن السكيت : لي فى بنى فلان حوبة . وبعضهم يقول : حِيبة . فقلبت الواو ياء إذا انكسر ماقبلها قال : وهى كل حُرمة تضيع : من أم ، أو أخت ، أو بنت ، أو غير ذلك من كل ذات رَحِم . قال : وهى فى موضع آخر : الهمُّ والحاجة .

(لبن الفحل) هو أن المرأة إذا أرضعت طفلة حرم زوج المرضعة على الطفلة ؛ لأنه أبوها ، وكذلك أخوه . لأنه عمها . وكذلك الباقون .

(تتوق) تاق إلى الشيء : مال إليه ورغب فيه .

(من المجاعة) الجوع . والرضاع الذى تقع به الحرمة : ماسقى اللبن فيه من الجوع فى الصغر . ولذلك لاتؤثر « المصة والمصتان » فى الجوع . فلا حرمة لها .

(الحُدْثَى) تأنيث « الأحدث » يريد به : المرأة التى تزوجها بعد الأولى .

(الإملاجة) المصة الواحدة . والمَلْج : المصّ .

(الأيفع) واليافع واليفعَة : الغلام الذى شارف الاحتلام ، ولم يحتلم بعدُ .

(امرأة فُضُلٌ) إذا كان عليها ثوب واحد ، وهو الذى تلبسه فى بيتها . وذلك الثوب مُفْضِل .

(وأنشر العظم) يروى بالزاي والراء . فمعناه بالزاى : زاد فى حجمه . فنشز ، أى ارتفع . ومعناه بالراء : الإحياء من قوله تعالى (٨٠ : ٢٢ ثم إذا شاء أنشره) .

(دعها عنك) إشارة بالكف عنها من طريق الورع ، لا من طريق الحكم . وقوله « ومايدريك ؟ » تعليق منه للقول فى أمرها . وليس فى هذا دلالة

على وجوب قبول قول المرأة فى الأمور التى لا يطّلع عليها الرجال من أمر النساء . وقد اختلف فى قول من يقبل من النساء فى الرضاع وغيره من أسباب النساء . فقال قوم : تقبل شهادة المرأة الواحدة . وقيل : أربع نسوة . وقيل : شهادة امرأتين .

(اللقاح) ماء الفحل . ويحتمل أن يكون « اللقاح » فى هذا الحديث بمعنى الإلقاح . يقال : ألقح الفحل يُلقح لَقاحاً وإلقاحا . كما يقال : أعطى يعطى عطاء وإعطاء . وأصل اللقاح فى الإبل ، ثم استعير للنساء .

(مَذَمّة) الذمام والمِذَمة والمَذَمة : الحق والحرمة التى يُذمّ مضيعها . يقال : رعيت ذمام فلان ومذمته . والمراد بمذمة الرضاع : الحق اللازم بسبب الرضاع ، أو حق ذات الرضاع ، فحذف المضاف . قال النخعى : كانوا يستحبون أن يَرْضَخُوا عند فِصال الصبى للظِّئْر شيئاً سوى الأجر .

(الغرة) خيار المال . وأصله من غرة الوجه . فكنى بالغرة عن الذات . فكأنه قال : عبداً أو أمة .

(لتكتفىء) أى لتستفرغ ما فى إنائها . وهو كناية عن انفرادها بالزوج دونها ، واستبدادها بما تناله من مال زوجها منفردة . و« يكتفى » هو يفتعل من كفأت القِدْر إذا قلبتها .

(أحَلَّتهما آية) الآية التى أحلت المملوكتين هى (٤ : ٤ أو ما ملكت أيمانكم) والتى حرّمتهما قوله (٤ : ٢٣ وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف)

(نَكالاً) العقوبة والهوان .

(عُسيلتها) كناية عن لذة الجماع . وإنما أنثه : لأن من العرب من يؤنث العسل . وقيل : أنثه حملا له على المعنى ؛ لأن المراد به النطفة .

(مثل الهدبة) هُدْبة الثوب : طرفه مما يلى أوله وآخره . وأرادت بقولها « هَنَة » مرة واحدة من الجماع .

(البَضْعة) القطعة من اللحم .

(يَريبنى) أى يسوءنى ما يسوءها . تقول : رابنى هذا الأمر يريبنى : إذا رأيت منه ما تكرهه . وهذيل تقول : أرابنى .

(فحدثنى وصدقنى) هذا المشار إليه بالوعد والوفاء : هو أبو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . كان أُسِرَ فى غزوة بدر ، فأنفذت زينب فداءه من مكة ، فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الذى نفّذته قلادةً كانت أمها خديجة أهدتها لها ليلة زفافها ، فرقّ لها رسول الله صلى الله عليه وسلم رقّةً شديدة ، واستطلق أسيرها من المسلمين ، واستوهبهم الفداء فوهبوه . فردّه إليها . وشرط على أبى العاص أن يُنفِّذَ زينب إليه إذا وصل إلى مكة ، ففَعَل .

(الأداة) آلة الحرب من سلاح ونحوه .

(نشوز المرأة) بغضها زوجها ، واستعصاؤها عليه . ونشوز الزوج : ضربها وجفاؤها .

(فى مِسْلاخِها) بالخاء المعجمة ، أى في ثيابه التى تُجَرِّدها ، استعارة ، يعنى تمنَّتْ أن تكون فى مثل هديها وطريقتها وما استحسنته منها .

(استَحْثَتا) استفعلتْ من الحَثْى . والمراد : أن كل واحدة منهما رَمَتْ فى وجه صاحبتها التراب .

(الأَثَرة) الاستئثار بالشىء والانفراد به .

(النسمة) كل ذى روح . وقيل : هى النَّفْسُ .

(الموءودة) ما كانت العرب تفعله من دفن البنات أحياء ، فجعل العزل عن المرأة بمنزلة الوأد ، إلا أنه خَفِيٌّ . وذلك لأنهم كانوا يفعلون ذلك بالبنات هرباً منهن . وكذلك من يعزل ، إنما يعزل هرباً من الولد . ولذلك سُمِّى هذا الفِعل « الموءدة الصغرى » لأن تلك الموءدة الكبرى .

(السانية) البعير الذى يستقى عليه الماء .

(الغيلة) أن يجامع الرجل المرأة وهى مرضع . والغيال : مصدر .

(فيُدَعْثره) دعثر الحوض : إذا هدمه . والمراد : النهي عن الغيل ، وأن من سوء أثره فى بدن المغيل، وإفساد مزاجه ، وإرخاء قواه : أن ذلك لا يزال ماثلاً فيه إلى أن يكتمل ، ويبلغ مبلغ الرجال . فإذا أراد مقاومة قِرْن فى الحرب وهَنَ عنه وانكسر . وسبب وهنه وانكساره : الغيل . ومعنى « الإدراك » فى قوله « يدرك الفارس فيدعثره » معنى التدارك . وسمى هذا الفعل بالمرضع قتلا . لأنه قد يفضى به إلى القتل . ولمّا كان خفيا لا يدرك ، جعله سِرًّا . فقال : لا تقتلوا أولادكم سِرًّا ، فإن الغيل يُدرك الفارس فيدعثره عن فرسه . والغَيل فى الأصل : اللبن . وأغال الرجل ولده : إذا سقاه الغيل .

(غَرِّبْها) أراد بالتغريب : الطلاق . وأصله البعد .

(لا تردُّ يَدَ لاَمِس) يعنى أنها مطاوعة لمن يطلب منها بالريبة والفاحشة .

(فاستمتع) الاستمتاع بها كناية عن إمساكها بقدر ما يقضى منها متعة النفس ووطرها . والاستمتاع بالشىء : الانتفاع به إلى مدة . ومنه نكاح المتعة .

(الخميل) كساء له خملة .

(العنت) الإثم والفجور والزنا . والعنت أيضاً : الوقوع فى أمرٍ شاق .

(التبتل) التفرد والانقطاع فى الأصل . ثم قيل للمنقطع عن النساء وشهوة النكاح : متبتل لذلك .

كتاب النذور

(النهى عن النذر) إنما هو تأكيد لأمره[1] ، وتحذير عن التهاون به بعد إيجابه . ولو كان معناه الزجر عنه حتى لا يُفعل ، لكان فى ذلك إبطال حكمه وإسقاط لزوم الوفاء به ؛ إذ كان بالنهي يصير معصية ، فلا يلزم الوفاء به . وإنما وَجْهُ الحديث : أنه قد أعلمهم أن ذلك أمر لا يَجُرّ لهم فى العاجل نفعاً ، ولا يصرف عنهم ضُرًّا ، ولا يرد قضاء . فلا تنذروا على أنكم تدركون بالنذر شيئاً لم يقدّره الله لكم ، أو تصرفون به عنكم ما جرى به القضاء عليكم . فإذا فعلتم ذلك فاخرجوا عنه بالوفاء . فإن الذى نذرتموه لازم لكم .

(يهادى) بين رجلين ، يمشى متكئاً عليهما من ضعفه .

(الرتاج) الباب : أى جعلته للكعبة .

(أبَدّه بَصَرَه) إذا أتبعه إياه وألزمه ، لا يقطعه عنه .

(الطَّبْطبية) حكاية وقع السياط . كأنهم قالوا : احذروا ذلك . وقيل : هي حكاية وقع الأقدام عند السعى ، أى إنه أقبل إليه الناس يسعون ، ولأقدامهم طَبْطَبة . ويحتمل أن يراد بها الدِّرة نفسُها . سماها « طبطبية » لأنها إذا خَفَقت حكت صوتاً : طَبْ طبْ . وهي منصوبة على التحذير ، أى احذروها .

(قطيعة الرحم) أن يقطع بره وإحسانه عن أقاربه وأهله .

(الكفارة) التغطية والستر . وهي فَعَّالة من ذلك .

كتاب النصح

(النصيحة) كلمة يعبر بها عن جملة : هى إرادة الخير للمنصوح له . وليس

---

(١) هذا لا يتفق مع صريح الأحاديث الدالة على كراهته ، وأنه إنما يفعله البخيل ، يستخرج به من ماله ما لا تسخو به نفسه إلا قهراً .

يمكن أن يُعبَّر عن هذه اللفظة بكلمة واحدة تحصرها وتجمع معناها غيرها . وأصل النصيحة فى اللغة : الخلوص . ومعنى النصيحة لله عز وجل : صحة الاعتقاد فى وحدانيته ، وإخلاص النية فى عبادته [1] . والنصيحة لرسوله : التصديق بنبوّته . وبذل الطاعة فيما أمر به ونهى عنه . والنصيحة لأئمة المؤمنين : أن يطيعهم فى الحق . ولا يرى الخروج عليهم بالسيف إذ جاروا . والنصيحة لعامة المسلمين : إرشادهم إلى مصالحهم .

(المغار) بفتح الميم ـ موضع الغارة . وبضمها : الإغارة نفسها .

(استحث) فرسه : حثه على الجرى .

كتاب النوم

(الجشيشة) طعام يُصنع من حنطة قد طحنت بعض الطحن فطبخت .

(الحيس) طعام يتخذ من تمر وسمن وأقِط مخلوط .

(العُسّ) قدح كبير .

(إحدى رجليه على الأخرى) إنما نهى أن يضع إحدى رجليه على الأخرى إذا كان مستلقياً على ظهره : من أجل انكشاف العورة . إذ كان لباسهم الأزُر دون السراويلات . والغالب : أن أُزُرهم غير سابغة . فأما مع سبوغ الإزار والاحتراز من الانكشاف ، أو مع لبس السراويل : فليس بممنوع . وبهذا يصح الجمع بين الخبرين . فإن أحدهما نهى عنه ، والآخر أجازه .

(حِجار) فى كتاب أبى داود رحمه الله ، وهو الذى أخرج هـذا الحديث

---

(١) النصيحة لله : صدق الإخلاص فى الإيمان به وبكتابه ورسوله وشرائعه ، وإخلاص العبادة بجميع أنواعها له وحده ، وصدق التقدير والإجلال لنعمه وشرائعه ، وصدق الإخلاص والحب لأوامره ووصاياه . والمبادرة إلى طاعته فى محبة صادقة وخشية وإجلال .

« من نام على ظهر بيت ليس عليه حجاب . فقد برئت منه الذمة » و فى نسخة أخرى « حجار » ومعناهما ظاهر . أما الحجاب ـ بالباء ـ فهو الذى يحجب الإنسان عن الوقوع . وأما بالراء : فيجوز أن يكون جمع « حِجْر » والحجر : ما حجرتَه من حائط . ومنه : حِجر البيت العتيق ، والحجرة : حظيرة الإبل . ومنه حُجْرة الدار . وذلك أيضاً : مما يمنع النائم على السطح من السقوط .

والذى رأيته فى كتاب معالم السنن للخطابى « من نام على سطح بيت ليس عليه حِجًى » بوزن حِمًى . وقال فى تفسيره : إنه يروى بكسر الحاء وفتحها ومعناه فيهما : معنى الستر . فمن قال بالكسر : شبهه بالحجى الذى هو العقل ، لأن العقل يمنع الإنسان من الفساد ، ويحفظه من التعرض للهلاك . فشبه الستر الذى يكون على السطح ، المانع للإنسان من التردى والسقوط : بالعقل المانع له من أفعال السوء المؤدية إلى الردى . ومن رواه بالفتح : فقد ذهب إلى الطرف والناحية . وأحجاء الشيء : نواحيه . واحدها حَجًى ، مقصوراً . هذا الذى ذكره الخطابى ، وما شَرَح إلا مارواه . ويعضد الرواية الأولى : الحديث الذى أخرجه الترمذى عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم « أنه نهى أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه » .

(القرفصاء) هو أن يحتبى الإنسان بيديه ويقعد .

كتاب النفاق

(الفجور) الكذب والفسق ونحوهما ، والمراد به ههنا : قول الفحش .

(السمت) الطريقة والسجية التى تكون للإنسان من خير أو شرٍّ ، وهى والهدى والدَّل بمعنى .

(العائرة) عارت الشاة تعير : إذا ذهبت كذا وكذا مترددة .

(الوعك) الحُمَّى ، وقيل : ألمها ، والمراد به المرَضُ .

(ينجُم) الشيء بالضم . نجوما يظهر ويطلع .

(الحَرَّه) الأرض فيها حجارة سود .

(رجل مُقَفٍّ) إذا ولاَّك ظهره وقفاه ذاهباً .

(الدرْك الأسفل) الطبق الأسفل من النار . والنار دركات ؛ لأنها مطبقة بعضها فوق بعض .

(لقد أُنزِل النفاق على قوم خير منكم . ثم تابوا ، فتاب الله عليهم) مقصده أن جماعة من المنافقين صَلُحوا واستقاموا . وكانوا خيراً من أولئك التابعين . الذى كان يخاطبهم ، لمكان الصحبة والصلاح . فمن كان منافقاً وصلح أمره واستقام : مُجَمِّع ، ويزيد ، ابنا جارية بن عامر . فكأنه أشار بالحديث إلى تقلب القلوب .

كتاب النجوم

(إثر سماء) السماء ههنا : المطر ، سُمّى بذلك ؛ لأنه ينزل من السماء .

(النَّوْء) أحد الأنواء ، وهى ثمان وعشرون منزلة ، ينزل القمر كل ليلة فى منزلةٍ منها ، يسقط فى الغرب كلّ ثلاث عشرة ليلة منها منزلة مع طلوع الفجر ، وتطلع أخرى مقابِلَها . فتنقضى جميعها مع انقضاء السنة . وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة ، وطلوع نظيرها : يكون مَطرٌ . فينسبون المطر إلى المنزلة ، ويقولون « مُطِرنا بنَوْءِ كذا » وإنما سُمّى نوءًا ؛ لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ، ينوء نوءا . أى نهض وطلع . وقيل : إن « النوء » الغروب . فهو من الأضداد . قال أبو عبيد : لم نسمع فى النوء أنه السقوط ، إلا فى هذا الموضع . وإنما غلّط النبي صلى الله عليه وسلم فى أمر الأنواء : لأن العرب كانت تنسب المطر إليها . فأما من جعل المطر من فعل الله تعالى . وأراد بقوله « مُطِرنا بنوء كذا » أى : فى وقت كذا ، وهو النوء الفلانى . فإن ذلك جائز . فقد قيل : « إن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : أراد أن يستسقى . فنادى بالعباس بن

عبد المطلب : كم بقي من نَوْء الثريا ؟ فقال : إن العلماء بها يزعمون أنها تعترض فى الأفق سبعاً بعد وقوعها » فما مضت تلك السبع حتى غِيْثَ الناس . وأراد عمر : كم بقى من الوقت الذى جَرَتِ العادة أنه إذا تمَّ أتى الله بالمطر . وأما قوله « كافر بى » فيحتمل أنه أراد به الكفر الذى هو ضد الإيمان ، ويحتمل أنه أراد به الكفر الذى هو ضدّ الشرك ، يعنى أنه كَفَر نعمةَ الله ، حيث نسبها إلى غيره .

وعلم النجوم المنهى عنه : هو ما يدّعيه أهل التنجيم من علم الكائنات والحوادث التى لم تقع وستجىء فى المستقبل ، وأنهم يدركون معرفتها بِتَسْيِير الكواكب ، وانتقالاتها واجتماعها وافتراقها ، وأن لها تأثيراً اختيارياً فى العالم . فأما من يعرف النجوم لمعرفة الأوقات ، والاهتداء بها فى الطرقات ، ومعرفة القبلة وأشباه ذلك : فليس به بأس .

(المجدح) بكسر الميم : نجم يقال له « الدبَران » وبعضهم يضم الميم .

(الرجوم) جمع رجم ، وهو مصدر سُمِّىَ به ما يرجم به . ومعنى كونها رجوماً لهم : أن الشهب التى تنقضّ لرمي الشياطين : منفصلة من نار الكواكب ، لا أنهم يرجمون بالكواكب أنفسها . لأنها ثابتة فى الفَلَك على حالها . وما ذاك إلا كقَبسٍ يؤخذ من نار ، والنار ثابتة فى الفلك . وقيل : أراد بالرجوم : الظنون التى تُرجم وتُحرز ، وما يعانيه المنجمون من الظنون والحكم على النجوم . وإيّاهم أراد بالشياطين ، فإنهم شياطين الإنس . ولذلك جاء فى متن الحديث « مَنِ اقتبس باباً من علم النجوم لغير ما ذكر الله . فقد اقتبس شعبة من السحر المنجم كاهن . والكاهن ساحر . والساحر كافر » فجعل الذى يتعلم النجوم للحكم بها وعليها ، وينسب التأثيرات من السعادة وغيرها إليها : كافراً . نعوذ بالله من ذلك . ونسأله العصمة فى القول والعمل .

آخر حرف النون

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الهاء

ويشتمل على ثلاثة كتب

كتاب الهجرة . كتاب الهدية . كتاب الهبة

الكتاب الأول

فى ذكر الهجرتين

٩١٦٣ (خ - عائشة رضى الله عنها) قالت « لَمْ أَعْقِلْ أبوَىَّ قَطُّ إلا وهما يدينان الدّينَ . ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طَرَفَى النهار ، بُكْرَةً وعَشِيّةً . فلما ابْتُلِىَ المسلمون : خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة ، حتى إذا بلغ بِرْكَ الغِماد ، لَقِيَهُ ابنُ الدَّغُنّة[1] - وهو سيد القارَة - فقال أين تريد يا أبا بكر ؟ فقال أبو بكر : أخرجنى قومى ، وأريد أن أَسِيحَ فى الأرض ، فأعبد ربى . فقال ابن الدَّغِنة : فإن مِثْلَكَ يا أبا بكر لا يَخْرُجُ ، ولا يُخرَج . إنك تُكْسِبُ المعدُومَ . وتَصِلُ الرحم . وتحمل الكَلّ . وتَقْرِى الضيف . وتُعين على نوائب الحق . فأنا لك جارٌ . فارجع ، فاعْبُدْ ربّك ببلدك ، فرجع . وارتحَلَ معه ابنُ الدَّغنة . فطاف ابن الدُّغْنة فى أشراف كفار قريش . فقال لهم : إن أبا بكر لا يُخْرَجُ مثله . أَتُخْرِجُونَ رَجُلاً يُكْسِب المعدوم ، ويصل الرحم ، ويحمل الكَلّ ، ويقرى الضيف ، ويعين على نوائب الحق ؟ فلم تُكَذِّب قريش بجوار ابن الدغنة - وفى رواية : فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة - وآمنوا أبا بكر ،

---

(١) بوزن دُجُنَّة . وبوزن « كَلِمة ، وحُزْمة » والصحيح : الأول : وهو اسم أم ربيعة رُفيع . قاموس .

وقالوا لابن الدغنة : مُرْ أبا بكر فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فى داره . وليُصَلّ فيها . وليقرأ ما شاء ، ولا يؤذينا بذلك ، ولا يَسْتَعْلِن به . فإنا نخشى أن يَفْتِنَ نساءنا وأبناءنا . فقال ذلك ابن الدغنة لأبى بكر . فلبث أبو بكر بذلك يَعْبُدُ ربه فى داره ، ولا يَسْتَعْلِنُ بصلاة ، ولا يقرأ فى غير داره . ثم بَدَا لأبى بكر ، فابتَنَى مسجداً بفناء داره . وكان يصلى فيه ، فيتَقَصَّفُ عليه نساء المشركين وأبناؤهم يُعجِبون منه . وينظرون إليه . وكان أبو بكر رجُلاً بَكّاءً ، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن . فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين . فأرسلوا إلى ابن الدغنة ، فقدم عليهم . فقالوا : إنا كُنَّا أَجَرْنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربه فى داره . فقد جاوز ذلك ، فابتنى مسجداً بفناء داره . فأعْلَنَ بالصلاة والقراءة فيه . وإنا قد خشينا أن يَفْتِنَ نساءنا وأبناءنا . فائْتِهِ . فإن أَحبَّ أن يقتصِر على أن يعبد ربه فى داره فَعَل ، وإن أبى إلا أن يُعْلِن بذلك ، فَسَلْهُ أن يَرُدَّ إليك ذِمَّتَك . فإنا قد كرهنا أن نخْفِرَك . ولَسْنا مُقِرِّين لأبى بكر الاستعلانَ . قالت عائشة : فأتى ابن الدغنة إلى أبى بكر ، فقال : قد عَلِمْتَ الذى عاقَدْتُ لك عليه . فإما أن تقتصر على ذلك ، وإما أن تُرْجِعَ إلىَّ ذِمَّتِى . فإنى لا أُحِبُّ أن تسمعَ العربُ : أنى قد أُخْفِرْتُ فى رجلٍ عَقَدْتُ له . فقال له أبو بكر : فإنى أردُّ إليك جِوارَكَ ، وأرضى بجوار الله ـ والنبى صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة ـ فقال النبى صلى الله عليه وسلم للمسلمين : إنى أُرِيتُ دارَ هجرتكم ، سَبَخَة ذاتَ نَخْلٍ بين لابَتَيْن ـ وهما الحَرَّتَانِ ـ فهاجَرَ مَنْ هاجر قِبَلَ المدينة . ورجع عامَّةُ مَنْ كان بأرض الحبشة إلى المدينة . وتَجَهَّزَ أبو بكر قِبَلَ المدينة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على رِسْلِكَ ، فإنى أرجو أن يُؤْذَنَ لى . فقال أبو بكر : وهل ترجو ذلك ؟ بأبى أنت . قال : نعم . فحَبَس

أبو بكر نَفْسَه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كانتا عنده مِنْ وَرَق السَّمُر ـ وهو الخَبَط ـ أربعة أشهر » .

قال ابن شهاب : قال عروة : قالت عائشة « فبينا نحن يوماً جُلُوسٌ فى بيت أبى بكر فى نَحْرِ الظَّهيرة . قال قائل لأبى بكر : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مُتَقَنِّعاً ، فى ساعةٍ لم يكن يأتينا فيها . فقال أبو بكر : فِدًى له أبى وأُمى ، والله ما جاء به فى هذه الساعة إلا أمرٌ . قالت : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاستأذن فأذِن له . فدخل ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لأبى بكر : أَخْرِج مَنْ عِندك . فقال أبو بكر : إنما هم أهلك ـ بأبى أنت يا رسول الله ـ قال : فإنى قد أُذِنَ لى فى الخروج . قال أبو بكر : الصحابة ، بأبى أنت يا رسول الله . فقال رسول الله : نعم . قال أبو بكر : خُذْ ـ بأبى أنت يا رسول الله ـ إحدى راحِلَتَىَّ هاتين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بالثمن . قالت : فجهزناهما أحَثَّ الجِهاز . ووضعنا لهما سُفْرَةً فى جِرَابٍ ، قَطَعَتْ أسماءُ بنت أبى بكرٍ قطعة من نِطاقها ، فَرَبَطَتْ به على فَمِ الجِرابِ ، فبذلك سميت ذات النطاقين . قالت : ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بِغارٍ فى جبل ثَوْرٍ ، فمكثا فيه ثلاث ليالٍ ، يبيت عندهما عبد الله بن أبى بكر ، وهو غلامٌ شابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ ، يَدَّلج من عندهما بسَحَر ، فيصبح مع قريش بمكة كبائتٍ . فلا يسمع أمراً يُكادان به إلا وَعَاهُ ، حتى يأتيهما بخبر ذلك ، حتي يختلط الظلام . ويرعَى عليهما عامر بن فُهَيرة ـ مولى أبى بكر ـ مِنْحَةً من غَنم ، فيُريحها عليهما حين تذهب ساعةٌ من العشاء . فيبيتان فى رِسْلٍ ـ وهو لبن منحتهما ورضيفهما ـ حتى يَنْعِق بهما عامر بن فهيرة بِغَلَسٍ ، يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالى الثلاث . واستأجر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر

رَجُلاً مِنْ بنى الدِّيل - وهو من بنى عبد بن عدى - هادِياً خِرِّيتاً - والخريت الماهر بالهداية - وقد غَمَسَ حِلْفاً فى آل العاص بن وائل السَّهمى ، وهو على دين كفار قريش ، فأمِناه ، فدفعا إليه راحلتيهما . وواعداه غار ثور بعد ثلاث ، يأتى براحلتيهما . فأتاهما صُبح ثلاث ، فارتحلا . وانطلق معهم عامر بن فهيرة ، والدليل الدِّيلى ، فأخذ بهم طَرِيقَ السواحل » وفى رواية « طريق السَّاحل » .

قال ابن شهاب : فأخبرنى عبد الرحمن بن مالك الْمُدْلِجِيِّ - وهو ابن أخى سُراقة بن جُعْشُم - أن أباه أخبره : أنه سمع سراقة بن جعشم يقول « جاءنا رُسُل كفار قريش يجعلون فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر ديةَ كل واحد منهما لمن قتله أو أسره . فبينا أنا جالسٌ فى مجلس قومى بنى مُدْلج : أقبل رجل منهم . حتى قام علينا ونحن جلوس . فقال : ياسراقة ، إنى قد رأيت آنفا أسْوِدَةً بالسّاحل ، أُراها محمداً وأصحابه . قال سراقة : فعرفتُ أنهم هم . فقلت له : إنهم ليسوا بهم . ولكنك رأيت فلاناً وفلانا انطلقوا بأعيننا . ثم لبثت فى المجلس ساعة . ثم قُمتُ فدخلت . فأمرت جاريتى أن تخرج بفرسى وهى من وراء أكَمَةٍ ، فتحبسها علىَّ . فأخَذْتُ رُمْحِى . فخرجت به من ظهر البيت . فخططت بزُجِّهِ الأرض . وخفَضْتُ عاليه ، حتى أتيت فرسى فركبتها . فرفعتها تُقْرب بى ، حتى دنوتُ منهم . فعَثُرت بى فرسى . فخرَرْت عنها . فقمت فأهويت يدى إلى كنانتى فاستخرجت منها الأزلام . فاستقسمت بها : أضُرُّهم أم لا ؟ فخرج الذى أكره . فركبت فرسى - وعصيت الأزلام - تقرب بى ، حتى سمعت قراءةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهو لايلتفت ، وأبو بكر يُكْثِر الالتفات : ساخَتْ يَدَا فرسى فى الأرض حتى بلغتا الركبتين . فخررت عنها ، ثم زَجَرْتها فنَهَضَتْ . فلم

تكد تُخرج يديها . فلما استوت قائمة إذا لأثر يَدَيْهَا عُثَان ساطع[1] فى السماء مثل الدخان . فاستقسمتُ بالأزلام . فخرج الذى أكره . فناديتهم : الأمانَ . فوقفوا . فركبت فرسى حتى جئتهم . ووقع فى نفسى ـ حين لقيتُ مالقيتُ مِنَ الحبس عنهم ـ أن سَيَظْهَرُ أمْرُ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت له : إن قومَكَ قد جعلوا فيك الدية ـ وأخبرتهم أخبار مايريد الناس بهم ـ وعرضْتُ عليهم الزاد والمتاع . فلم يَرْزَآنِى شيئاً . ولم يسألانى ، إلا أن قالا : أخْفِ عَنّا ما استطعتَ . فسألته أن يكتب لي كتابَ أمْنٍ ، فأمر عامر بن فُهيرة . فكتب لى فى رُقْعةٍ من أدَمٍ . ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم »

قال ابن شهاب : فأخبرنى عروة بن الزبير «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَقِىَ الزبير فى ركب من المسلمين كانوا تُجَّارًا قافِلِينَ من الشام . فكسا الزبير رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر ثيابَ بياضٍ . وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة . فكانوا يَغْدُون كل غَداة إلى الحَرَّة فينتظرونه ، حتى يردّهم حَرُّ الظَّهيرة . فانقلبوا يوما بعد ما أطالُوا انتظارهم . فلما آوَوْا إلى بيوتهم أوفَى رَجُلٌ من اليهود على أُطُمٍ من آطامهم لأمرٍ ينظر إليه . فَبَصَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه متبيضين ، يزول بهم السراب . فلم يملك اليهودى أن قال بأعلى صوته : يامعشر العرب ، هذا جَدُّكُمُ الذى تنتظرونه . قال : فثار المسلمون إلى السلاح . فَلَقَوْا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحرّة . فعَدَل بِهِمْ ذات اليمين ، حتى نزل بهم فى بنى عمرو بن عوف . وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول . فقام أبو بكر للناس . وجلس رسولُ الله صلى الله

(١) « العثان » الغبار . وأصله : الدخان . وجمعه عواثن على غير قياس . والساطع : المرتفع فى الجو منتشر .

عليه وسلم صامِتًا . فَطَفِقَ مَنْ جاء من الأنصار مِمَّن لم يَرَ رسول الله يُحيِّي أبا بكر حتى أصابت الشمسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأقبل أبو بكر حتى ظَلَّلَ عليه بردائه . فعرفَ الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك . فَلَبِثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بنى عمرو بن عوف بضعَ عشرةَ ليلةً . وأسَّسَ المسجد الذى أُسِّسَ على التقوى . وصَلّى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم رَكِبَ رَاحِلَتَهُ . فسارَ يمشى والناسُ معه ، حتى بَرَكَتْ عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة . وهو يُصَلّى فيه يومئذ رِجَالٌ من المسلمين . وكان مِرْبَدًا للتمر ، لسهلٍ ولِسُهَيْلٍ - غلامين يتيمين فى حَجْرِ أسْعَدَ بن زُرارة - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حين بَرَكَتْ رَاحِلَتُهُ : هذا إن شاء الله المنزلُ . ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين ، فساومهما بالمِرْبد ليتخذه مسجداً . فقالا : بل نَهَبُهُ لك يا رسول الله . ثم بناه مسجداً . فطفق صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبنَ فى بنيانه ، ويقول ، وهو ينقل اللبن :

هذا الحِمَالُ لا حِمَـــالُ خَيْبَرْ هذا أبَرّ ربنـــا وأطهر

ويقول :

اللهمّ إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصـــار والمهاجرة

فتمثل بشعر رجل من المهاجرين ، لم يسمَّ لى .

قال ابن شهاب : ولم يبلغنا فى الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات .

أخرجه بطوله البخارى .

وأخرج أيضاً منه طرفاً . أوله قال « هاجَرَ إلى الحبشة نفر من المسلمين . وتجهّز أبو بكر مهاجراً . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : على رِسْلِك . فإنى أرجو

أن يُؤذن لى . فقال أبو بكر : أوَ ترجوه بأبى أنت ؟ قال نعم : فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم » وذكر نحواً مما قدمنا إلى قوله « واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رَجُلاً من بنى الدِيْل » .

وأخرج منه طرفاً . قالت « استأذن النبىَّ صلى الله عليه وسلم أبو بكر فى الخروج ، حين اشتدّ عليه الأذى . فقال : أقِمْ . فقال : يارسول الله ، أتطمع فى أن يؤذن لك ؟ فكان يقول : إنى لأرجو ذلك . قال : فانتظره أبو بكر . فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يومٍ ظُهْرًا . فناداه . فقال له : أخرِجْ مَنْ عندك . قال أبو بكر : إنما هما ابنتاى . فقال: أشعَرْت أنه قد أذن لى فى الخروج ؟ فقال : يارسول الله ، الصُّحْبة . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : الصحبة . فقال : يارسول الله ، عندى ناقتان ، كنت أعددتهما للخروج . فأعطَى النبىَّ إحداهما . وهى الجَدْعاء . فركبا فانطلقا ، حتى أتيا الغار ـ وهو بثور ـ فتواريا فيه . وكان عامر بن فُهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سَخْبرة ، أخو عائشة لأمها . وكانت لأبى بكر مِنْحةً . فكان يَرُوحُ بها ويغدو عليهم ، ويصبح فيُدْلج إليهما . ثم يَسْرَحُ . فلا يفطن له أحدٌ من الرِّعاء . فلما خرجا خرج معهما يُعْقبانه ، حتى قدما المدينة . فقُتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة . قال هشام : فأخبرنى أبى . قال : لما قُتل الذين ببئر معونة ، وأُسِرَ عمرو بن أمية الضَّمْرى : قال له عامر بن الطفيل : مَنْ هذا ؟ ـ وأشار إلى قتيل ـ فقال له عمرو بن أمية : هذا عامر بن فهيرة . فقال : لقد رأيته بَعْدَ ما قُتِلَ رُفِعَ إلى السماء ، حتى إنى لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض ، ثم وُضع . فأتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم خبرهم . فنعاهم . فقال : إن أصحابكم قد أصيبوا . وإنهم قد سألوا ربَّهم ، فقالوا : أخبر عنّا إخواننا بما رضينا عنك ، ورضيت عنا . فأخبرهم عنهم . وأصيب فيهم يومئذ عروة بن أسماء بن الصلت ومنذر بن عمرو » .

وفى أخرى قالت « لَقَلَّ يومٌ كان يأتى على النبى صلى الله عليه وسلم إلا يأتى فيه بَيْتَ أبى بكر أحدَ طَرَفَى النهار . فلما أُذن له فى الخروج إلى المدينة لم يَرُعْنَا إلا وقد أتانا ظهراً . فَأُخْبِرَ به أبو بكر . فقال : ماجاء النبي صلى الله عليه وسلم فى هذه الساعة إلا من حَدَث . فلما دخل عليه قال لأبى بكر : أخرج مَنْ عندك . قال : إنما هما ابنتاي : عائشة وأسماء . قال : أشعَرْت أنه قد أُذن لى فى الخرج ؟ قال الصحبةَ يا رسول الله . قال : الصحبة . قال : يا رسول الله ، إن عندى ناقتين أعددتهما للخروج . فخذ إحداهما . قال : قد أخذتها بالثمن » .

٩١٦٤ (خ م - البراء بن عازب رضى الله عنه) قال « جاء أبو بكر إلى أبى فى منزله . فاشترى منه رَحْلاً . فقال لعازبٍ : ابعث مَعِى ابنك يحمله معى إلى منزلى . فقال لى : احمله فحملته . وخرج أبى معه ينْتَقِد ثمنَه . فقال له أبى : ياأبا بكر كيف صنعتما ليلة أَسَرَيْتَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . أسرينا ليلتنا كلها ، حتى قام قائم الظَّهيرة . وخلا الطريق فلا يمر فيه أحد ، حتى رُفِعَتْ لنا صَخْرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس بعد . فنزلنا عندها . فأتيت الصخرة فسوّيت بيديّ مكاناً ينام فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ظلها ، ثم بسطت عليه فروة . ثم قلت : نَمْ يارسول الله ، وأنا أنْفُضُ لك ماحولك . فنام . وخرجْتُ انْفُضُ ما حوله . فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الصخرة ، يريد منها الذى أردنا فلقيته . فقلت : لمن أنت يا غلام ؟ فقال : لرجل من أهل المدينة . فقلت : أفى غنمك لَبَنٌ ؟ قال : نعم . قلت : أفتحلِب لى ؟ قال : نعم . فأخذ شاة . فقلت له : انْفُض الضَّرع من الشعر والتراب والقَذَى - قال : فرأيت البراء يضرب بيده على الأخرى ينفض - فحلب لى فى قَعْبٍ معه كُثْبَةً من لبن . قال : ومعى إداوة أرتَوِى فيها للنبى صلى الله عليه وسلم ، ليشرب منها ويتوضأ . قال : فأتيت النبى

صلى الله عليه وسلم ، وكرهت أن أوقِظَهُ من نومه . فوافقته قد استيقظ . فصَبَبْتُ على اللبن من الماء حتى برد أسفَلُهُ . فقلت : يا رسول الله ، اشربْ من هذا اللبن . قال : فشرب حتى رضيتُ . ثم قال : ألَمْ يأْنِ الرحيل ؟ قلت : بلى . قال : فارتحلنا بعد ما زالَتِ الشمس ، وأتبَعَنَا سُراقة بن مالك ، ونحن فى جَلَدٍ من الأرض . فقلت : يارسول الله ، أُتينا . فقال : لاتحزن . إن الله معنا . فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فارتَطَمَتْ فَرَسُهُ إلى بطنها ـ أُرى ـ فقال : إنى قد علمتُ أنكما قد دعوتما عَلَىَّ ، فادعوا الله لي ، واللهُ لَكُمَا أن أردّ عنكما الطلَبَ . فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنجا . فرجع لايلقَى أحدًا إلا قال : كُفِيتُمْ ما ههنا . فلا يلقى أحدًا إلا ردّه . قال : وَوَفَى لنا » .

زاد فى رواية « أن سراقة قال : وهذه كِنانتى . فخذ سهماً منها . فإنك ستمر على إبِلِى وغلمانى بمكان كذا وكذا . فخذ منها حاجَتَكَ . قال : لاحاجة لى فى إبلك . فقدمنا المدينة ليلا . فتنازعوا : أيُّهم يُنْزَل عليه ؟ فقال : أنزِلُ على بنى النجار أخوال عبد المطلب ، أُكرمهم بذلك . فصَعِدَ الرجال والنساء فوق البيوت ، وتفرّق الغلمان والخَدَم فى الطرق ، ينادون : يامحمد يارسول الله ، يامحمد يارسول الله »

وفى رواية أخرى « جاء محمد ، جاء محمد رسول الله » .

زاد فى أخرى : وقال البراء « فدخلت مع أبى بكر على أهله . فإذا عائشة ابنَتُهُ مُضْطجِعَةٌ ، قد أصابتها حُمّى . فرأيتُ أباها يُقبِّل خدَّها ، ويقول : كيف أنتِ يابُنَيّة ؟ » .

وفى أخرى زيادة : أن البراء قال « قال أبو بكر ـ يعنى لما خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة ـ مَرَرْنَا براعٍ ، وقد عَطِشَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو بكر الصديق : فأخذتُ قَدَحًا فحلبت فيه

لرسول الله صلى الله عليه وسلم كُثْبَةً من لَبَنٍ، فأتيته بها. فشرب حتى رَضِيتُ».

هكذا وقع مَفْصُولاً من حديث الرحْل. أخرجه البخارى ومسلم.

٩١٦٥ (خ م ت - أنس بن مالك الأنصارى رضى الله عنه) قال: قال أبو بكر «نظرتُ إلى أقدام المشركين ونحن فى الغار على رءوسنا. فقلت: يارسول الله، لو أن أحدهم نظر إلى قدَمَيْه أبْصَرَنا تحت قدميه. فقال: يا أبا بكر، ماظنك باثنين اللهُ ثالثهما؟».

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى.

٩١٦٦ (خ - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال «أقبَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وهو مُرْدِفٌ أبا بكر، وأبو بكر شيخ يُعرَف، ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاب لايعرف. فيلقى الرجلُ أبا بكر، فيقول: يا أبا بكر، من هذا الرجل الذى بين يَدَيْكَ؟ فيقول: هذا الرجل يهدينى السبيل. فيحسب الحاسب: إنما يعنى به الطريق، وإنما يعنى به سبيل الخير. فالتفت أبو بكر، فإذا هو بفارِسٍ قد لحقهم. فقال: يارسول الله، هذا فارس قد لحقنا. فالْتَفَتَ نبى الله صلى الله عليه وسلم، فقال: اللهم اصرعه. فصرعَتْهُ فَرَسُهُ. ثم قامت تُحَمْحِمُ. فقال: يانبى الله، مُرْنِى بما شئت. قال: تَقِفُ مكانك، لاتتركنَّ أحدًا يلحق بنا. فكان أولَ النهار جاهدًا على رسول الله، وآخرَه مَسْلَحَةً له. فنزل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم جانب الحَرة. ثم بعث إلى الأنصار، فجاءوا إلى نبى الله صلى الله عليه وسلم. فسلّموا عليهما. وقالوا: اركبا آمنين مطاعين. فركب نبى الله وأبو بكر، وحَفُّوا دونهما بالسلاح. فقيل فى المدينة: جاء نبىُّ الله، جاء نبى الله، وأشرفوا ينظرون، ويقولون: جاء نبى الله، جاء نبى الله. فأقبل يَسِيرُ حتى نزل جانب دار أبى أيوب الأنصارى. فإنه ليُحَدِّث أهله، إذ سمع به عبد الله بن سَلَام - وهو فى

نخل لأهله يحترف لهم ـ فعجل أن يضع الذى يحترف لهم . فجاء وهي معه . فسمع من نبى الله صلى الله عليه وسلم ، ثم رجع إلى أهله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ بيوت أهلنا أقرب ؟ فقال أبو أيوب : أنا يانبى الله . هذه دارى ، وهذا بابى . قال : فانطلِقْ ، فهى لنا مَقيلا . قال : قومَا على بركة الله . قال : فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام . فقال : أشهد أنك رسول الله ، وأنك جئت بالحق . وقد عَلِمَتْ يهودُ أنى سَيِّدهم وابن سيدهم ، وأعلمهم وابن أعلمهم . فادْعُهم ، فاسألهم عنِّى ، قبل أن يعلموا أنِّى قد أسلمت . فإنهم إن يعلموا أنى قد أسلمتُ قالوا فِىّ ما ليس فِىَّ . فأرسل إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأقبلوا فدخلوا عليه . فقال : يامعشر اليهود ، ويلكم . اتقوا الله . فوالله الذى لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنى رسولُ الله حقًّا ، وأنى جئتكم بحق . فأسْلِمُوا . قالوا : ما نعلَمُهُ ـ قالها ثلاث مرار ـ قال : فأى رجل فيكم ابن سَلاَم ؟ قالوا : ذاك سيدنا وابن سيدنا ، وأعلمنا وابنُ أعْلَمِنَا . قال : أفرأيتم إن أسلم ؟ قالوا : حاشَى لله . ما كان ليُسلم ـ قالها ثلاث مرار ، وردُّوا عليه ـ فقال : يا ابن سلام ، اخرج عليهم . فخرج عليهم ، فقال : يا معشر اليهود ، اتقوا الله . فوالله الذى لا إلٰه إلا هو ، إنكم لتعلمون أنه رسول الله جاء بحق . قالوا : كَذَبْتَ . فأخْرَجَهُم رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

أخرجه البخارى .

٩١٦٧ (خ ـ البراء بن عازب رضى الله عنه) قال « أول من قَدِمَ علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : مُصْعَب بن عُمير ، وابنُ أم مَكتومٍ . فجعلا يُقْرِآننا القرآن ، ثم جاء عَمَّار وبلالٌ وسعد . ثم جاء عمر بن الخطاب فى عشرين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم قدم النبىُّ صلى الله عليه

وسلم . فما رأيت أهلَ المدينة فَرِحُوا بشيء فرَحَهم به ، حتى رأيت الولائد والصبيانَ يقولون : هذا رسول الله قد جاء . فما جاء حتى قرأ (سَبِّح اسمَ ربك الأعلى) فى سُوَرٍ مثلها من المفصَّل » أخرجه البخارى .

٩١٦٨ (ت - جرير بن عبد الله رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إن الله تعالى أوحى إلىَّ : أيَّ هؤلاء الثلاثة نزلْتَ ، فهى دار هجرتك : المدينة ، أو البحرين ، أو قِنَّسْرين » أخرجه الترمذى .

٩١٦٩ (خ م - أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه) قال « بلَغنا مخْرَجُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن باليمن . فخرجنا مهاجرين إليه ، أنا وإخوانٌ لى ، أنا أصغرهم . أحدهما أبو بُرْدة ، والآخر : أبو رُهْمٍ - إما قال : فى بِضْعَةٍ ، وإما قال : فى ثلاثة وخمسين ، أو اثنين وخمسين رَجُلاً من قومى - قال : فركبنا سفينة . فألقَتْنَا سفينتنا إلى النجاشى بالحبشة . فوافَقْنَا جعفرَ بن أبى طالب وأصحابَه عنده . فقال جعفر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعَثَنا ههنا . وأمرنا بالإقامة فأقيموا معنا . قال : فأقمنا معه حتى قَدِمْنَا جميعاً . قال : فوافينا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر . فأسْهَمَ لنا - أو قال : فأعطانا منها - وما قسم لأحدٍ غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمنْ شَهِدَ معه ، إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه ، قسم لهم معهم . قال : فكان ناسٌ من الناس يقولون لنا - يعنى لأهل السفينة - سبقناكم بالهجرة . قال : فدخلت أسماءُ بنت عُميس - وهى ممن قدم معنا - على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة ، وقد كانت هاجرت إلى النجاشى فيمن هاجر إليه . فدخل عمر على حفصة ، وأسماءُ عندها . فقال عمر : - حين رأى أسماء - من هذه ؟ قالت : أسماء بنت عميس - فقال عمر : آلحبشيةُ هذه ؟ آلبَحَرية هذه ؟ فقالت أسماء : نعم . فقال عمر : سبقناكم بالهجرة . فنحن

أحق برسول الله منكم . فغضبت ، وقالت : كَذَبْتَ يا عمر ، كلا والله ، كنتم مع رسول الله ، يُطعم جائعكم ، ويَعِظُ جاهلكم . وكنا فى دار ـ أو أرض ـ البُعداء البُغضاء فى الحبشة . وذلك فى الله وفى رسوله . وأيْمُ الله لا أطعَمُ طعاماً ، ولا أشرب شراباً حتى أذكر ما قلتَ لرسول الله ، ونحن كُنا نؤذَى ونُخاف . وسأذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأسأله . ووالله لا أكذب ولا أزيغ ، ولا أزيد على ذلك . قال : فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم قالت : يا نبىَّ الله ، إن عمر قال كذا وكذا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس بأحق بى منكم ، وله ولأصحابه هجرة واحدة . ولكم أنتم ـ أهلَ السفينة ـ هجرتان . قالت : فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة يأتونى أرسالاً يسألونى عن هذا الحديث . ما مِنَ الدنيا شىء هُمْ به أفرحُ ولا أعظم فى أنفسهم مما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو بردة : فقالت أسماء : فلقد رأيت أبا موسى ، وإنه ليستعيد هذا الحديث مِنِّى » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٩١٧٠ (س ـ كثير بن مرة رحمه الله) أن أبا فاطمة حدثه أنه قال « يا رسول الله ، حدِّثنى بعمل أستقيم عليه وأعملُه ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليك بالهجرة ، فإنه لا مِثل لها » أخرجه النسائى .

٩١٧١ (س ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر من المهاجرين . لأنهم هَجَرُوا دارَ المشركين . وكان من الأنصار مهاجرون . لأن المدينة كانت دارَ شرك . فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة » أخرجه النسائى .

٩١٧٢ (س ـ عبد الله بن السعدى رضى الله عنه) قال « وفدنا على رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، كلنا يطلب حاجة . وكنت آخرهم دخولاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : يا رسول الله ، إنى تركت مَنْ خلفى ، وهم يزعمون : أن الهجرة قد انقطعت . قال : لن تنقطع الهجرة ما قُوتِلَ الكفّار » .
أخرجه النسائى .

٩١٧٣ (د - معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة . ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مَغْربها » أخرجه أبو داود .

٩١٧٤ (س - يعلى بن أمية رضى الله عنه) قال « جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبى أمية يوم الفتح . فقلت : يا رسول الله ، بايعْ أبى على الهجرة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أُبايعُهُ على الجهاد . وقد انقطعت الهجرة » .
أخرجه النسائى .

٩١٧٥ (خ - مجاهد بن جبر المكى) قال : قلت لابن عمر : أريد أن أهاجر إلى الشام . فقال « لا هجرة بعد الفتح - أو قال : بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - ولكن جهاد ونيَّة . فانطلقْ فاعْرِضْ نَفْسَك . فإن وجدت شيئاً وإلا رجعت » أخرجه البخارى .

٩١٧٦ (خ م - عطاء بن أبى رباح) قال « زُرْتُ عائشة مع عبيد بن عُمَير الليثى . وهى مجاورة بثَبِيرٍ . فسألتها عن الهجرة ؟ فقالت : لا هجرة اليوم . كان المؤمنون يَفِرّ أحدهم بدينه إلى الله عز وجل وإلى رسوله ، مخافة أن يُفْتَن عنه . فأما اليوم : فقد أظهر الله الإسلام . فالمؤمن يَعْبُدُ ربَّهُ حيث شاء ، ولكن جهادٌ ونية » أخرجه البخارى ومسلم .

٩١٧٧ (س - عمر بن الخطاب رضى الله عنه) قال « لا هجرة بعد وفاة

رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه النسائى .

٩١٧٨ (س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال : قال رجل : « يا رسول الله ، أى الهجرة أفضل ؟ قال : أن تَهْجُر ما كَرِه ربك . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الهجرة هجرتان : هجرة الحاضر ، وهجرة البادى . فأما البادى : فيجيب إذا دُعى ، ويطيع إذا أُمِرَ . وأما الحاضر : فهو أعظمهما بليَّة » أخرجه النسائى .

٩١٧٩ (خ - أبو عثمان النهدى) قال « رأيت ابن عمر يغضب إذا قيل له : إنه هاجر قبل أبيه . قال ابن عمر : قدمت أنا وأبى عمر على النبى صلى الله عليه وسلم المدينة . فوجدناه قائلا . فرجعنا إلى المنزل . فأرسلنى عمر ، فقال : اذهب فانظر : هل قد استيقظ ؟ فوجدته قد استيقظ . فبايعته ، ثم انطلقت إلى عمر . فجئنا نُهرول . فبايعه ، ثم بايعته » أخرجه البخارى .

٩١٨٠ (خ - سهل بن سعد رضى الله عنهما) قال « ما عَدُّوا مِنْ مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته . ما عدُّوا إلا من مَقْدَمِه المدينة » . أخرجه البخارى .

الكتاب الثانى

فى الهدية

٩١٨١ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تهادُوا ، فإن الهدية تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ . ولا تَحْقِرَنّ جارةٌ لجارتها ولو شِقَّ فِرْسِن شاة » هذا لفظ الترمذى .

وقد أخرج البخارى ومسلم الفصل الأخير عن أبى هريرة أيضاً . وهو مذكور فى حفظ الجار ، من كتاب الصحبة من حرف الصاد .

٩١٨٢ (خ د ت - عائشة رضى الله عنها) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ، ويثيب عليها » أخرجه البخارى وأبو داود والترمذى .

٩١٨٣ (ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاع لقبلت ، ولو دُعِيتُ عليهِ لَأَجَبْتُ » .

أخرجه الترمذى .

٩١٨٤ (ت - علي بن أبى طالب رضى الله عنه) قال « إن كِسْرَى أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هَدِيَّةً . فَقَبِلَ مِنْه ، وإن الملوك أهدَوْا إليه ، فَقَبِلَ منهم » أخرجه الترمذى .

٩١٨٥ (د ت - عياض بن حمار رضى الله عنه) قال « أَهْدَيتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقَةً - أو هدية - فقال لى : أسلمتَ ؟ قلت : لا . قال : فإنى نهيتُ عن زَبْدِ المشركين » أخرجه أبو داود والترمذى .

٩١٨٦ (د ت س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن أعرابياً « أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بَكْرَةً ، فعوّضه منها ستَّ بكراتٍ ، فتَسَخَّطَ ، فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فحمِدَ الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن فلاناً أهدى إلىَّ بكرة . فعوضتُه منها ستَّ بكرات . ويظلّ ساخِطاً . لقد هَمَمْتُ أن لا أقبل هدية إلا من قرشى ، أو أنصارى ، أو ثقفى ، أو دَوْسِي » .

أخرجه الترمذى ، وقال : فى الحديث كلام أكثر من هذا . ولم يذكره الترمذى

وله فى رواية أخرى قال « أهدى رجل من بنى فَزارة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ناقةً من إبله التى كانوا أصابوا بالغابة ، فعوّضه منها بعض العوض . فتسخَّط . فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : إن رجالا من العَرَبِ يُهدِي أحدهم الهدية ، فأعَوِّضُه منها بقدر ماعندى ، ثم يتسخّطه ، فيظلّ يتسخّط

بهعلِيَّ . وأيمُ الله لا أقبل بعد مقامى هذا من رجل من العرب هدية ، إلا من قرشي أو أنصاري ، أو ثقفي ، أو دوسي » .

واختصره أبو داود . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وايمُ الله لا أقْبَلُ بعد يومى هذا من أحدٍ هدية ، إلا أن يكون مُهَاجِرِيًّا ، أو قرشياً ، أو أنصارياً ، أو دوسياً ، أو ثقفياً » .

وكذلك اختصره النسائى : أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال « لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشى ، أو أنصارى ، أو دوسى ، أو ثقفى » .

٩١٨٧ (د - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « إن ملك ذى يَزَنْ : أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حُلَّة حمراء . فقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم . واشترى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أهدى إليه » .

وفى رواية « أن ملك ذى يَزَنْ أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة أخذها بثلاثة وثلاثين بعيراً - أو بثلاث وثلاثين ناقة - فقبلها » .

أخرج أبو داود الرواية الثانية .

٩١٨٨ (د - إسحاق بن عبد الله بن الحرث رضى الله عنه) قال « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى حُلَّة ببِضْع وعشرين قَلُوصًا . فأهداها إلى ذى يزن »

أخرجه أبو داود .

٩١٨٩ (س - عبد الرحمن بن علقمة الثقفى رضى الله عنه) قال « قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعهم هدية . فقال : أهدية أم صدقة ؟ فإن كانت هدية ، فإنما يُبْتَغَى به وجه رسول الله وقضاء الحاجة . وإن كانت صدقة : فإنما يبتغى به وجه الله عز وجل . قالوا : لا ، بل هدية . فقبلها منهم . وقعد معهم يُسائلهم ويسألونه . حتى صلَّى الظهر والعصر » أخرجه النسائى .

٩١٩٠ (د - أبو أمامة رضى الله عنه) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ شَفع لأحدٍ شفاعة ، فأهدى له هدية عليها فقبلها . فقد أتى باباً عظيما من أبواب الربا » أخرجه أبو داود .

٩١٩١ (د - عبادة بن الصامت رضى الله عنه) قال « عَلَّمتُ ناساً من أهل الصُّفَّة الكتابَ والقرآنَ . فأهدى إليَّ رجل منهم قوساً . فقلت : ليست بمالٍ ، وأرمى عليها فى سبيل الله . لآتِيَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأسألنَّه عنها . فأتيته فقلت : يا رسول الله ، رجل أهدى إلىَّ قوساً ممن كنتُ أُعَلِّمُهُ الكتاب والقرآن وليست بمال . وأرمى عليها فى سبيل الله ؟ قال : إن كنت تحب أن تُطَوَّقَ طوقاً من نارٍ فاقبلها » .

وفى رواية نحوه « وفيه جَمرة بين كتفيك تَقَلَّدُها أو تُعَلِّقُها » .

أخرجه أبو داود .

الكتاب الثالث

فى الهبة

٩١٩٢ (خ م د ت س - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ لنا مَثَلُ السَّوء . الذى يعود فى هبته : كالكلب يَقِيءُ ، ثم يعود فى قَيْئه » وفى رواية « كالكلب يرجع فى قيئه » .

وفى أخرى « كالكلب يقيء ، ثم يعود فيه فيأكله » .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى .

وفى رواية أبى داود قال « العائد فى هبته كالعائد فى قيئه » .

قال قتادة : ولا نعلم القِيء إلا حراما .

٩١٩٣ (د ت س - عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لايحل لرجل أن يعطىَ عطية ، أو يهب هبة ، ثم يرجع فيها ، إلا الوالد فيما يعطى ولده . ومثل الذى يرجع فى عطيته أو هبته : كالكلب يأكل ، فإذا شَبِعَ قاء ، ثم عاد فيه » .

أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى . ولم يذكر الترمذى والنسائى « أو يهب هبة » .

وفى أخرى للترمذى مختصراً عن ابن عمر قال « مَثَلُ الذى يعطى العطية ثم يرجع عنها : كالكلب ، أكل حتى إذا شبع قاء ، ثم عاد فرجع فى قيئه »

وهذان الحديثان : قد اشتركا فى معنى واحد ، وإن انفرد الثانى بذكر الولد وهبته . وكأنهما حديث واحد .

٩١٩٤ (د س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَثَلُ الذى يَسْتَرِدُّ ما وَهَبَ كمثل الكلب يقىء فيأكل قَيئه . فإذا استرد الواهبُ فليوقَفْ . فليعرَّف بما استرد ، ثم لْيُدْفع إليه ماوهب »

أخرجه أبو داود .

وفى رواية النسائى . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لايرجع أحد فى هبته إلا والدٌ من ولده . والعائد فى هبته كالعائد فى قيئه » .

٩١٩٥ (خ م ط د ت س - النعمان بن بشير رضى الله عنهما) قال « إن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إنى نَحَلْتُ ابنى هذا غُلَامًا كان لى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكلَّ ولدك نحلته مثل هذا ؟ فقال : لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فارجعْهُ » .

وفى رواية قال « تصَدَّقَ علىَّ أبى ببعض ماله . فقالت أُمِّي عَمْرَةُ بنتُ

رواحة : لا أرضى حتى تُشْهِدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فانطلق أبى إلى النبى ليُشهده على صدقتى . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفعلتَ هذا بِوَلَدِكَ كُلِّهِم؟ قال : لا . قال : اتقوا الله . واعْدِلُوا فى أولادكم . فرجع أبى . فَرَدَّ تلك الصدقة » .

وفى أخرى : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يابشير ، ألَكَ وَلَدٌ سِوَى هذا ؟ قال: نعم . قال : أكلَّهُمْ وهبت له مثل هذا ؟ قال : لا . قال : فلا تُشْهِدْنى إذَنْ . فإنى لا أشهد على جَورٍ » .

وفي أخرى « لاتشهدنى على جور » وفى أخرى « أشْهِدْ على هذا غيرى . ثم قال : أيَسُرُّكَ أن يكونوا لك فى البِرِّ سواء ؟ قال : بلى . قال : فلا ، إذن »

أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم « أن أباه أعطاه غلاماً . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : ما هذا ؟ قال : أعطانيه أبى . قال : فكل إخوتِكَ أعطاه كما أعطاك ؟ قال : لا . قال : فاردُدْهُ » .

وفى رواية الموطأ والترمذى والنسائى مثلُ الأولى . وقال « فارتَجِعْهُ » .

وأخرج أبو داود والنسائى رواية مسلم .

ولأبى داود أيضاً « نَحَلَنى أبى نُحْلاً ـ وفى رواية : نِحْلَةً ـ غُلاَمًا له . قال : فقالت له أُمِّى عمرةُ بِنْتُ رواحة : ائْتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشهِدْهُ . قال : فأتى النبىّ ، فذكر ذلك له . فقال : إنى نحلت ابنى النعمان نُحلاً ، وإن عَمْرَةَ سألَتْنى أن أُشْهِدَكَ على ذلك . فقال : لك وَلَدٌ سواه ؟ قال : قلت : نعم . قال : فَكُلَّهُمْ أعطيتَهُ مثل ماأعطيتَ النعمانَ ؟ قال : لا . قال : هذا جورٌ ـ وفى رواية : هذا تلجئة ـ فأشْهِدْ على هذا غيرى » .

قال مغيرة فى حديثه «أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أن يكونوا لك فى البر واللطف سواء ؟ قال : نعم . قال : فأشهد على هذا غيرى » فذكر مجالدٌ فى حديثه « إن لهم عليك من الحق : أن تعدل بينهم ، كما أن لك عليهم من الحق : أن يَبَرُّوك »

وله فصل منه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اعدلوا بين أبنائكم» وللنسائى هذا الفصل .

وله فى أخرى قال « أتى به أبوه النبىَّ صلى الله عليه وسلم ، يُشهده على نُحْلٍ نَحَلَهُ إياه . فقال : أكلَّ ولدِكَ نحلتَ مثل ما نحلتَهُ ؟ قال : لا . قال : فلا أشهدُ ، أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أن يكونوا إليك فى البر سواء ؟ قال : بلى . قال : فلا ، إذن » .

وله فى أخرى « أن أمه ابنةَ رَوَاحَة سألَتْ أباه بعض الموهِبة من ماله لابنها فالْتَوَى بها . فَمَنعها سَنَةً ، ثم بدا له فوهَبَهَا له . فقالت : لا أرضَى حتى تُشْهِدَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يارسول الله ، إن أم هذا قد بَلَتْنِى على الذى وهَبْتُ له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألك وَلَدٌ سِوَى هذا ؟ قال : نعم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَفَكُلَّهُمْ وَهَبْتَ لهم مثل الذى وهَبْتَ لابنك هذا ؟ قال : لا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فلا تُشْهِدْنِى إذَنْ . فإنى لا أَشْهَدُ على جورٍ » .

وله فى أخرى « أن بشيراً أتى النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : يارسول الله إن امرأتى عمرة أَمَرَتنِى أن أتَصَدَّقَ على ابنها نعمان بصدقة » فذكر الحديث .

٩١٩٦ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « قالت امرأة بَشِيرٍ : انحَلْ ابنى غلاماً . وأَشْهِدْ لِى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إن ابنة فلان سألتنى أن أنحلَ ابنها غلاماً . وقالت : أَشْهِدْ رسول الله . فقال : أله إخوةٌ ؟ قال : نعم . قال : أفكلَّهُمْ أعطيتَ مثل

ما أعطيته ؟ قال : لا . قال : فليس يصلح هذا : وإنى لا أشهد إلا على حق » أخرجه مسلم .

٩١٩٧ (س - عبد الله بن عتبة بن مسعود) قال « إن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : إنى تصدقتُ على ابنى بصدقةٍ ، فاشهد . فقال : هل لك ولد غيره ؟ قال : نعم . قال : هل أعطيتهم مثل ما أعطيته ؟ قال : لا . قال : لا أشهد على جَوْرٍ » أخرجه النسائى .

٩١٩٨ (ط - عائشة رضى الله عنها) قالت « نَحَلَنى أبو بكر جَادَّ عشرين وَسْقًا مِنْ ماله بالغابة . فلما حضرته الوفاة ، قال : والله يابُنيةُ ما مِنَ الناس أحدٌ أحبُّ إليَّ غِنًى بَعْدِى مِنْكِ ، ولا أعزّ عَلَىَّ فَقْرًا بَعْدِى منكِ . وإنى كنت نَحَلْتُكِ جَادَّ عِشْرِين وَسْقًا . ولَوْ كنتِ جَدَدْتيهِ وأحْرَزْتيهِ لكان لكِ . وإنما هو اليَوْمَ مالُ الوارِثِ . وإنما هما أخواكِ وأخْتَاكِ . فاقْتَسِمُوهُ على كتاب الله . قالت : فقلت : يا أبتِ ، والله لو كان كذا وكذا لتركته ؛ إنما هى أسماء . فمن الأخرى ؟ قال : ذو بَطْنِ ابنة خارجَةَ ، وأُرَاهَا جارية » أخرجه الموطأ .

٩١٩٩ (ط - عبد الرحمن بن عبد القارى) أن عمر بن الخطاب قال « ما بال أقوام ينحلون أبناءهم نُحْلاً ؛ ثم يُمسِكُونَهَا ، فإن مات ابن أحَدِهِم قال : مالي بيدى لم أعْطِه أحداً ، وإن مات هو قال : هو لابنى ، قد كنت أعطيته إياه . مَنْ نَحَلَ نِحْلَةً لم يَحُزْها الذى نُحِلَها حتى تكون إن مات لورثته . فهي باطل » . أخرجه الموطأ .

٩٢٠٠ (ط - سعيد بن المسيب رحمه الله) أن عثمان رضى الله عنه قال « مَنْ نَحَلَ ولداً له صغيراً لم يبلغ أن يَحُوزَ ما نَحَلَهُ على نفسه . فأعْلَنَ الأبُ بها ، وأشْهَدَ عليها . فهي جائزة ، وإن وليها أبوه » أخرجه الموطأ .

زاد رزين « وإن وليها أبوه بعد ذلك . قال : فإن كانت ذهباً أو ورِقاً ، ثم هَلَكَ وهو يليه ، فليس للابن شيءٌ ، إلا أن يكون عزلها له بعينها ، أو دفعها إلى رجل وضعها له عنده . فإن فعل ذلك فهي جائزة للابن ، وإن كان النُحْلُ عبدًا أو وليدة أو داراً أو شيئاً معلوماً معروفاً ، ثم أشهد عليه وأعلن به ، ثم هلك الأبُ وهو يلى ابنَه . فذلك جائز . لأنه بمنزلة الحائز لابنه » .

٩٢٠١ (ط - أبو غطفان بن طريف المريّ) أن عمر رضى الله عنه قال « مَنْ وَهَبَ هِبَةً لصلة رحم ، أو على وجه صدقةٍ . فإنه لا يرجع فيها . ومَنْ وَهَبَ هِبَةً يعلَمُ أنه أراد بها الثواب . فهو على هبته ، يرجع فيها إن لم يُرْضَ منها » .

أخرجه الموطأ .

٩٢٠٢ (خ - أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما) قالت للقاسم بن محمد وابن أبى عتيق « ورثت عن أختى عائشة بالغابة مالاً . وقد أعطانى به معاوية مائة ألف . فهو لكما » أخرجه البخارى فى ترجمة باب .

٩٢٠٣ (د - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « أردت الخروج إلى خيبر . فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلّمت عليه . وقلت : إنى أردت الخروج إلى خيبر . فقال : إذا أتيت وكيلى فخذ منه خمسةَ عشر وَسْقًا . فإن ابتغى منك آيةً فَضَعْ يَدَكَ على تَرْقُوَتِهِ » أخرجه أبو داود .

٩٢٠٤ (د س - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لمّا فتح مكة قام خطيباً . فقال فى خطبته : لا يجوز لامرأة عطيةٌ إلا بإذن زوجها » .

وفى رواية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يجوز لامرأة أمر فى مالها إذا ملك زوجها عصمتها » أخرجه النسائى . ولأبى داود نحوه .

ترجمة الأبواب

التى أولها هاء . ولم تَرِدْ فى حرف الهاء

(الهدنة) فى كتاب الجهاد من حرف الجيم .

(الهدى) فى كتاب الحج من حرف الحاء .

(الهجران) فى كتاب الصحبة من حرف الصاد .

شرح غريب الهاء

كتاب الهجرة

(الدين) الطاعة .

(برك الغماد) بفتح الباء وكسر الغين ، ويروى بضمها : اسم موضع بينه وبين مكة خمس ليال مما يلى ساحل البحر . وقيل : هو بلد باليمن .

(القارَة) بتخفيف الراء قبيلة ، سُمِّى أبوهم بذلك حيث قال :

دعونا قارَةً ، لا تنفرونا فنجفَل مثل إجفال الظليم

(تكسب المعدوم) فيه قولان . أحدهما : أنه لسعده وحَظِّه من الدنيا ، لا يتعذر عليه كسب أى شىء معدوم ، ومتعذر على سواه . والثانى : أنه يُمَلِّك الشىء المعدوم المتعذر مَنْ لا يقدر عليه . فهو يصف إحسانه وكرمه وعموم فضله . يقال : كسبت مالاً ، وكسبت فلاناً مالاً ، وأكسبته مالاً . و « الكَلّ » ما يثقل حمله ، من صلات الأرحام ، والقيام بالعيال ، وقِرَى الأضياف ، ونحو ذلك . ولهذا قرن هذه الأشياء بقوله « يكسب المعدوم » والقول الثانى من القولين : هو القول . إذ به يحصل الفضل لا بالأول .

(نوائب الحق) ما ينوب الإنسان من المغارم ، وقضاء الحقوق لمن يقصده ويؤمله .

(فأنا لك جارٌ) أى حامٍ وناصر ومدافع .

(ابن الدغنة) بفتح المهملة وكسر المعجمة وبالنون الخفيفة ـ ويقال : بضمها وتشديد النون ـ قال ابن إسحاق : اسمه ربيعة ، بفتح الراء . وأما الدغنة : فهو اسم أمه .

(ولا يستعلن به) الاستعلان والإعلان : الإظهار .

(تقصف) الناس عليه : ازدحموا .

(الذمة) العهد والأمان .

(أخفرت الرجل) إذا نَقَضْتَ عهده .

(السبخة) الموضع الذى لا يكاد يُنبت لُملوحته . وقلما يوافق إلا النخيل .

(اللابة) الحَرَّة . والحرة : الأرض ذات الحجارة السود .

(على رسلك) بكسر الراء : على هينتك .

(الراحلة) البعير القوى على الأحمال والسير .

(الظهيرة) أشد الحرّ ، و « نحرها » أوائلها .

(النطاق) أن تشد المرأة وسطها بحبل أو نحوه ، وترفع ثوبها من تحته ، فتعطف طرفاً من أعلاه على أسفله ، لئلا ينال الأرض .

(ثقف) إذا صار حاذقاً فطناً . ويقال : ثقفت فلاناً فى الحرب : إذا لقيته قائماً به ، ملائماً له . والمراد : أنه ثابت المعرفة بما يحتاج إليه .

(لقن) سريع الفهم .

(أدلج) إذا سار من أول الليل . وادّلج يدّلج ـ بتشديد الدال ـ إذا سار من آخره .

(كدت) الرجل أكيده : إذا طلبتَ له الغوائل ومكرت به .

(منحة) الأصل فى المنحة : أن يجعل الرجل لبن ناقته أوشاته لآخر وقتاً ما ، ثم يقع ذلك فى كل ما يرزقه المرء ويعطاه . والمنحة والمنيحة واحد . يقال « ناقة منوح » إذا بقي لبنها بعد ما تذهب ألبان الإبل ، فكأنها أعطت أصحابها اللبن ومنحتهم إياه .

(فيريحها) الرواح : ذهاب العشي ، من زوال الشمس إلى الليل .

(فى رِسْلٍ) بكسر الراء وسكون السين : اللبن .

(الرضيف) اللبن المرضوف . وهو الذى جعل فيه الرضفة ، وهى الحجارة المحماة .

(نعق الراعى بالغنم) إذا دعاها لترجع إليه .

(بغلس) ظلام آخر الليل .

(غمس) فلان حِلْفاً فى آل فلان : أخذ بنصيب من عقدهم وحلفهم .

(أسودة) جمع سواد ، وهو الشخص .

(الأكمة) الرابية المرتفعة عن الأرض من جميع جوانبها .

(قَرَّبَ) الفرسُ يقرب تقريبا : إذا عدا عدوًا دون الإسراع ، وله تقريبان أدنى وأعلى .

(الكنانة) كالخريطة المستطيلة من جلد تجعل فيها السهام ، وهى الجعبة .

(الأزلام) القداح . واحدها زُلَم ، وزَلَمَ - بفتح الزاى وضمها ، وفتح اللام فيهما - و «القدْحُ» السهم الذى لا نَصْل له ولا ريش . وكان لهم فى الجاهلية هذه الأزلام ، مكتوب عليها الأمر والنهى . وكان الرجل منهم يَضَعُها فى كِنانته أو فى وعائه ، ثم يُخرج منها عند عزيمته على أمر ما اتفق له من غير قصد . فإن خرج الآمِرُ مضى على عزمه ، وإن خرج الناهى انصرف .

(الاستقسام) طلب ما قسم الله له من الأقسام . و « القَسْم » النصيب المغيب عنه عند طلبه . وذلك محمود إذا طلب من جهته سبحانه . وكان أهل الجاهلية يطلبون ما غُيب عنهم من ذلك من جهة الأزلام ، فما دلتهم عليه فعلوه .

(ساخت) قوائم الدابة فى الأرض : غاصت فيها .

(عثنان) الغبار : وأصله الدخان ، وجمعه عواثن ، على غير قياس .

(الساطع) المرتفع فى الجوّ منتشراً .

(ما رزأت فلاناً شيئاً) ما أصبت منه شيئاً . والمراد : أنهما لم يأخذا منه شيئاً .

(قافلين) القافل : الراجع من سفره .

(أوفَى) أشرف واطّلع .

(آطامهم) الأُطُم : بناء مرتفع .

(يزول بهم) أى ظهرت حركتهم فيه للعين .

(المِرْبد) البيدر الذى يوضع فيه التمر .

(الحِمال) بكسر الحاء : من الحمل . والذى يحمل من خيبر هو التمر . ولعله عنى : أن هذا فى الآخرة أفضل من ذلك ثواباً وأحسن عاقبة .

(أعقبت) الرجل على راحلته : إذا رَكِبَ مرة وركبت أخرى . كأنه ركب عقيب ركوبك .

(الرحْل) سرج البعير ـ وهو الكور ـ وقد يراد به القَتب والحداجة .

(قائم الظهيرة) أشد الحر وسط النهار . وقائمها : وقت استواء الشمس فى وسط السماء .

(كُثبة) القليل من اللبن .

(أرتوى) فيها الماء : أحمله للوضوء والشرب .

(ألم يأنِ) ألم يقرب ويجىء وقت الرواح .

(الجَلْد) الأرض الغليظة الصُلبة .

(أُتينا) أى قُصِدَنا وطلبنا ، والمراد : أنهم لحقونا وأدركونا .

(فارتَظَمَتْ) فى الوحل : نشبت فيه ولم تكد تتخلص . ارتطم الرجل فى أمره : إذا سُدّت عليه مذاهبه .

(جاهداً) المبالغ الباذل غاية ما يقدر عليه .

(مَسْلَحة) قوم ذو سلاح . والمسلحة أيضاً : كالثغر والمرقب ، وهو الموضع الذى يقيم فيه قوم يحفظون من وراءهم من العدوّ ، لئلا يهجموا عليهم ، ويدخلوا إليهم ، وهو بالأعجمية : اليَزَك .

(الاخترافُ) اجتناء الثمر من الشجر .

(الزيغ) الميل عن الحق والعدول عنه .

(أرسالا) أى فرقا وجماعات .

(القائل) الذى أقام وقت شدة الحرّ ، إما فى مكان أو بيت ، لينكسر الحرّ ويخرج أو يسير .

كتاب الهدية

(وَحَر الصدر) بفتح الحاء ـ غِشُّه ووساوسه .

(فِرْسِن الشاة) ظِلفها ، وهو فى الأصل اسم لخف البعير . فاستعير للشاة . وقال ابن السراج : النون زائدة .

(ويثيب) الإثابة : الجزاء على الشىء .

(زَبْد) بسكون الباء : الرّفد والعطاء . يقال : زبدتُ الرجل أزبده زبْداً : رضَخت له من مالٍ .

قال الخطابى : وإنما ردّ هديته لمعنيين . أحدهما : ليغيظه بردَّ هديته ، فيمتعض ذلك ، فيحمله على الإسلام . والآخر : أن للهبة موقعاً من القلب . وقد قال صلى الله عليه وسلم « تهادوا تحابوا » ولا يجوز أن يميل بقلبه إلى مُشْرِكٍ . فردّ الهديّة قطعًا لسبب الميل . وليس ذلك مناقضاً لقبول هدية النجاشى . فإنه ليس بمشرك ، وإنما كان كتابياً .

كتاب الهبة

(النحلة) العطية والهبة ، نحلته أنحله نحلا ـ بالضم ـ إذا أعطيته .

(الجور) ضد العدل ، أراد : أنه لم يعدل بين أولاده فى العطاء .

(تلجئة) الإكراه . قال الأزهرى « التلجئة » أن تجعل مالك لبعض ورثتك دون بعض . كأنه يتصدق به عليه . وقال قوم : هو أن يلجئك أن تأتى أمراً باطنه خلاف ظاهره . وذلك مثل أن يشهد على أمرٍ يخالف ظاهره باطنه .

(جادَّ عشرين وسقا) أى النخل الذى يُجَدّ من ثمرته عشرون وسقًا . والجدّ : اجتناء ثمر النخيل .

(ترقوته) الذى بين ثغرة النحر والمنكب .

(عِصْمتها) عقد نكاحها .

آخر حرف الهاء . والحمد لله وحده . وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم

حرف الواو : وفيه ثلاثة كتب

كتاب الوصية . كتاب الوعد . كتاب الوكالة

الكتاب الأول

فى الوصية . وفيه سبعة أنواع

النوع الأول : فى الحث عليها

٩٢٠٥ (خ م ط ت د س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما حَقُّ امرئٍ مسلم له شيء يوصِى به - وفى رواية : له شيء يريد أن يوصى به - أن يبيت ليلتين - وفي رواية : ثلاث ليال - إلا ووصيته مكتوبة عنده » .

قال نافع : سمعتُ عبدَ الله بن عمر يقول « ما مَرّتْ عَلَيَّ ليلةٌ منذ سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك إلا وعندى وصيّتى مكتوبة » أخرجه الجماعة

٩٢٠٦ (د ت - شهر بن حَوْشَب) أن أبا هريرة رضى الله عنه حَدّثَهُ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الرجل ليعمل - أو المرأة - بطاعة الله ستين سنة ، ثم يحضرهما الموت ، فيَضِيران فى الوصية ، فتجب لهما النار . ثم قرأ أبو هريرة (٤ : ١٢ ، ١٣ من بعد وصية يوصَى بها أو دين غير مُضَارٍّ وصية من الله - إلى قوله - وذلك الفوز العظيم) » أخرجه أبو داود والترمذى .

٩٢٠٧ (د - عبد الله بن عباس) قال (إن ترك خَيْرًا الوصية للوالدين والأقربين) فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث . أخرجه أبو داود[1]

---

(١) فى إسناده على بن الحسين بن واقد الليثى . وفيه مقال . ولا تعارض بين الآيتين .

النوع الثانى : فى وقتها

٩٢٠٨ (خ م د س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم « أى الصدقة خير ، أو أفضل ؟ قال : أن تتصدق وأنت صحيح شحيح ، تأمُل الغِنى وتخشَى الفقر ، ولا تُمهِلْ حتى إذا بلغتِ الحُلقومَ ، قلت : لفلان كذا . وقد كان لفلانٍ » .

أخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

وفى رواية أبى داود « وأنت صحيح تأمل البقاء وتخشى الفقر . ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا . ولفلان كذا . وقد كان لفلان » .

٩٢٠٩ (د - أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لأن يتصدّق المرء فى حياته وصِحَّته بدرهم خير له من أن يتصدق عند موته بمائة » أخرجه أبو داود .

٩٢١٠ (ت س - أبو صيبة الطائى) قال « أوصى إلىَّ أخى بطائفة من ماله . فلقيت أبا الدرداء . فقلت له : إن أخى أوصى إلىَّ بطائفةٍ من ماله . فأين ترى لى وضْعَه : فى الفقراء ، أو المساكين ، أو المجاهدين فى سبيل الله ؟ قال : أمّا أنا : فما كنت لأعدِلَ عن المجاهدين . وسمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مَثَلُ الذى يُعتِق ويتصدق عند موته كمَثَلِ الذى يُهْدِى إذا شبِعَ . وإنَّ أفضلَ الصدقة : أن تتصدق وأنت صحيح حريصٌ شحيح ، تأمُلُ الغِنَى وتخشى الفقر » انتهت رواية الترمذي عند قوله « إذا شبع » ولم يذكر فيه « ويتصدق » .

وفى رواية النسائى قال « أوصى رجل بدنانير فى سبيل الله . فسأل أبا الدرداء ؟ فحدَّث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : مَثَلُ الذى يُعتق ، أو يتصدق عند موته مثلُ الذى يُهدِى بعد ما يشبع » .

النوع الثالث : فى مقدارها

٩٢١١ (خ م ط د س ت - سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه) قال « جاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى ، عامَ حَجَّة الوداع ، من وجع اشتدّ بى . فقلت : يارسول الله ، إنى قد بلغ بى من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، ولا يرثنى إلا ابنةٌ لى ، أفأتصدّق بثلثى مالى ؟ قال : لا . قلت : فالشَّطْر يا رسول الله ؟ فقال : لا . قلت : فالثلث ؟ قال : فالثلث ، والثلث كثير ، أو كبير . إنك إن تَذَرْ ورثتك أغنياء خير من أن تَذَرهم عالَةً يَتَكَفَّفُون الناسَ ، وإنك لن تُنفقَ نفقةً تبتغِى بها وجه الله إلا أُجِرْتَ بها ، حتى ما تجعلُ فى فى امرأتك . قال : فقلت : يارسول الله ، أُخَلَّفُ بَعْدَ أصحابى ؟ قال : إنك لن تُخَلَّفَ فتعملَ عملاً تبتغى به وجه الله ، إلازدت به درجةً ورفعة ، ولعلّك أن تُخَلَّفَ حتى ينتفع بك أقوامٌ ويُضَرّ بك آخرون . اللهم أمضِ لأصحابى هجرتَهم ، ولا تَرُدَّهم على أعقابهم لـكن البائسُ سعد بن خَوْلة يَرْثِى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة » .

وفى رواية بمعناه . ولم يذكر قولَه عليه الصلاة والسلام فى سعد بن خولة ، غير أنه قال « وكان يكره أن يموت بالأرض التى هاجر منها »

أخرجه البخارى ومسلم .

وفى أفراد البخارى قال « مَرِضْتُ فعادنى » وذكر الحديث مختصراً . وفيه « الثلث ، والثلث كثير » .

وفى أفراد مسلم نحوه من طرق عدة . وفى إحداها : أن سعداً قال « إنى قد خِفْتُ أن أموت بالأرض التى هاجرت منها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اشْفِ سعداً ، اللهم اشفِ سعداً ، اللهم اشف سعداً » وفيه :

ذكر الوصية « والثلث ، والثلث كثير » وفيه « إن صَدَقَتَكَ من مالك صدقة ، وإن نفقتك على عيالك صدقة ، وإن ما تأكل امرأتك من مالك صدقة » .

وأخرج الموطأ وأبو داود والنسائى الرواية الأولى .

وفى رواية الترمذى قال « عادَنِى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا مريض . فقال : أوصيتَ ؟ قلت : نعم . قال : بكم ؟ قلت : بمالى كله فى سبيل الله . قال : فما تركتَ لولدك ؟ قلت : هم أغنياء بخير . قال : أوص بالعُشْر ، فمازلت أناقصه ، حتى قال : أوص بالثلث ، والثلث كثير » .

قال الترمذى : وقد رُوى « كثير ، وكبير » .

وللترمذى والنسائى قال « مرضت عام الفتح مرضاً أشْفيتُ منه على الموت ، فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى . فقلت : يارسول الله ، إن لى مالاً كثيراً . وليس يرثنى إلا ابنتى ، فأُوصِى بمالى كله ؟ قال : لا . قلت : بثلثي مالى ؟ » وذكر الحديث .

وللنسائى أيضاً قال « كان النبى صلى الله عليه وسلم يعوده بمكة ، وهو يكره أن يموت بالأرض التى هاجر منها . قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم : رحم الله سعد بن عَفْراء [1] ـ أو يرحم الله سعد بن عفراء ـ ولم يكن له إلا ابنةٌ واحدة . قال : يا رسول الله ، أُوصِى بمالى كله ؟ ـ الحديث » .

٩٢١٢ (خ م س ـ **عبد الله بن عباس** رضى الله عنهما) كان يقول فى الوصية

---

(١) قال عبد الحق فى الجمع بين الصحيحين : يعنى سعد بن خولة . وقال غيره : يحتمل أن تكون « عفراء » أم سعد . وقال الدمياطى : هذا وهم . والمحفوظ « ابن خولة » ولعل الوهم أتى من سعد بن إبراهيم . وقد ذكره البخارى فى الفرائض من حديث الزهرى عن عامر ، وفيه « البائس سعد بن خولة » والزهرى أحفظ من سعد بن إبراهيم اه زركشى .

« لو غَضَّ النـاسُ من الثلث إلى الربع ؟ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسعد : الثلث ، والثلث كثير ، أو كبير » .

أخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

النوع الرابع : فى الوصية للوارث

٩٢١٣ (ت س - عمرو بن خارجة رضى الله عنه) « أن النبى صلى الله عليه وسلم خطب على ناقته ، وأنا تحت جِرانها ، وهى تَقصَع بجِرَّتِها ، وإن لُعابها يسيل بين كَتِفَىّ . فسمعته يقول : إن الله عز وجل أعطى كلّ ذى حق حقه . فلا وصية لوارث . والولد للفراش . وللعاهر الحجر » .

أخرجه الترمذى والنسائى .

وللنسائى قال « خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه . ألا لا وصية لوارث » ولم يذكر النسائى فى الرواية الأولى « الولد للفراش » .

٩٢١٤ (د - أبو أمامة الباهلي رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه . فلا وصية لوارث » أخرجه أبو داود . وهو طرف من حديث طويل قد أخرجه أبو داود والترمذى ، وهو فى كتاب اللواحق من أواخر الكتاب .

النوع الخامس : فى وصية النبى صلى الله عليه وسلم

٩٢١٥ (خ م ت س - طلحة بن مصرف) قال : سألت ابن أبى أوفَى « هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا . قلت : فكيف كُتِبَ على الناس الوصية ، أو أُمِرُوا بها ، ولم يوصِ ؟ قال : أوصى بكتاب الله » .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى .

٩٢١٦ (خ م س - عائشة رضى الله عنها) قال الأسود بن يزيد: ذكروا عند عائشة: أن عليًّا كان وصيًا. فقالت «متى أوصى إليه؟ وقد كنت مُسْنِدَتَهُ إلى صدرى، أو قالت: فى حَجْرى؟ فدعا بالطَّسْتِ. فلقد انْخَنَثَ فى حجرى. فما شعرت أنه مات. فمتى أوصى إليه؟» أخرجه البخارى ومسلم.

وفى رواية النسائى: قالت «يقولون: إن النبى صلى الله عليه وسلم أوصى إلى علي. لقد دعا بالطست ليبول فيه. فانخنثتْ نفسُه. وما أشعر. فإلى مَنْ أوصى؟».

وفى رواية ذكرها رزين «ذكر عندها: أن قوماً يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصَى لعلي. فقالت: والله لقد مرض فى بيتى. ولقد تُوُفِّى فى بيتي وفى يومي، وبين سَحْرى ونَحْرى. ولقد انخنث فى حجرى. وإن نساءه لعندى، وما شعرت أنه مات، فمتى أوصى إليه؟».

النوع السادس: فى أحاديث متفرقة

٩٢١٧ (ت - علي بن أبى طالب رضى الله عنه) «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدَّين قبل الوصية، وأنتم تقرون الوصية قبل الدين».
أخرجه الترمذى.

٩٢١٨ (ط - عمرو بن سليم الزرقى) قال: قيل لعمر بن الخطاب «إن ههنا غلاماً يَفاعاً لم يَحتلم من غسّان، وورثته بالشام، وهو ذو مال، وليس له هنا إلا ابنةُ عمٍّ له. فقال له عمر: فليوص لها. فأوصى لها بمال، يقال له: بئر جُشَم. قال عمرو بن سليم: فبيع ذلك المال بثلاثين ألف دِرهم، وابنة عمه التى أوصى لها: هى أم عمرو بن سليم».

وفى رواية عن أبى بكر بن حزم «أن غلاماً مِنْ غَسَّان حضرته الوفاة

بالمدينة ، ووارثه بالشام . فَذُكِرَ ذلك لعمر بن الخطاب . فقيل له : إن فلاناً بالموت . أفيوصى ؟ قال : فليوص . قال أبو بكر : وكان الغلام ابن عشر سنين ، أو اثنتي عشرة سنة ، فأوصى ببئر جُشَم . فباعها أهلها بثلاثين ألف درهم » .
أخرجه الموطأ .

٩٢١٩ (خ - عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما) قال « لما وقف الزبير يوم الجملِ دعاني . فقمتُ إلى جنبه . فقال : يا بُنَيَّ ، إنه لا يُقتَلُ اليومَ إلا ظالم أو مظلوم وإنى لا أُرانى إلا سأُقْتَلُ اليومَ مظلوماً . وإن من أكبر هَمِّي: لَدَيْني . أفترى ديننا يُبقى من مالنا شيئاً ؟ ثم قال : يا بُنَيَّ ، بِعْ مالَنا . واقضِ دينى . وأوصى بالثلث وثلثه لبنيه - يعنى لبنى عبد الله - قال : فإن فضل شيء من مالنا بعد قضاء الدين : فثلثه لولدك . قال عبد الله بن الزبير : فجعل يوصينى بدينه ، ويقول : يابنى ، إن عجزتَ عن شيء منه فاستعن بمولاي . قال : فوالله مادريت ما أراد ، حتى قلت : يا أبتِ مَنْ مولاك ؟ قال : الله . قال : فوالله ما وقعتُ فى كُرْبة من دَينه إلا قلت : يامولى الزبير ، اقض عنه دينه فيقضيه . قال : فقُتل الزبير ، ولم يدَعْ دينارًا ولا درهمًا إلا أرَضِين . منها : الغابة ، وإحدى عشرة دارًا بالمدينة ، ودارين بالبصرة ، وداراً بالكوفة ، وداراً بمصر . قال : وإنما كان دينه الذى كان عليه : أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه . فيقول الزبير : لا ، ولكن هو سَلَف . فإنى أخشى عليه الضَّيعة ، وما وَلِي إمارةً قطُّ ، ولا جِباية ، ولا خراجاً ، ولا شيئاً ، إلا أن يكون فى غَزْوٍ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو مع أبى بكر وعمر وعثمان . قال عبد الله بن الزبير : فحسِبْتُ ما كان عليه من الدين . فوجدته ألفَيْ ألفٍ ، ومائتى ألفٍ . قال : فلقي حَكيمُ بن حِزام عبد الله بن الزبير ، فقال : يا ابن أخى كم على أخى من الدين ؟ قال : فكتمته . وقلت : مائة ألف . فقال حكيم : والله

ما أرى أموالكم تَسَعُ هذه . قال : فقال عبد الله : أرأيتكَ إن كانت ألفى ألف ومائتى ألف ؟ قال : ماأُراكم تطيقون هذا . فإن عجزتم عن شىء منه فاستعينوا بي . وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألفٍ . فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف ، ثم قام فقال : من كان له على الزبير شىء فليُوافِنا بالغابة . قال : فأتاه عبد الله بن جعفر ، وكان له على الزبير أربعمائة ألفٍ . فقال لعبد الله : إن شئتم تركتها لكم . قال عبد الله : لا . قال : فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ، إن أخَّرتم . فقال عبد الله : لا . قال : فاقطعوا لى قطعةً . فقال عبد الله : لَكَ من ههنا إلى ههنا قال : فباع عبد الله منها . فقضى دينه وأوفاه . وبقى منها أربعةُ أسهم ونصف . قال : فقدم على معاوية ، وعنده عمرو بن عثمان ، والمنذر بن الزبير ، وابنُ زَمعة . قال : فقال له معاوية : كم قُوِّمَتِ الغابة ؟ قال : كل سَهْم مائة ألف . قال : كم بقى منها ؟ قال : أربعة أسهم ونصف . فقال المنذر بن الزبير : قد أخذت منها سهماً بمائة ألفٍ . وقال عمرو بن عثمان : قد أخذت سهماً بمائة ألف . وقال ابن زَمْعة : قد أخذت سهماً بمائة ألف . فقال معاوية : كم بقى ؟ قال : سهم ونصف . قال : قد أخذته بخمسين ومائة ألف . قال : وباع عبد الله بن جعفر نصيبَهُ من معاوية بستمائة ألف . قال : فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه . قال بنو الزبير : اُقْسِمْ بيننا ميراثنا . قال : لا . والله لا أقْسِمُ بينكم حتى أُنادي بالموسم أربع سنين : ألاَ مَنْ كان له على الزبير دينٌ فليأتنا فلْنَقضِهْ . قال : فجعل كل سنة ينادي فى الموسم . فلما مضى أربع سنين قسم بينهم . ودفعَ الثلثَ . قال : وكان للزبير أربعُ نِسْوَة . فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف . قال : فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف » أخرجه البخارى .

٩٢٢٠ (د - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) أن العاص بن وائل السهمى

« أوصى أن يُعتَق عنه مائة رقبة . فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة . فأراد ابنه عمرو أن يُعتِق عنه الخمسين الباقية . فقال : حتى أسأَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إن أبى أوصى أن يُعتق عنه مائة رقبة ، وإن هشاماً أعتق عنه خمسين ، وبقيت عليَّ خمسون رقبة . أفأعتق عنه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لو كان مسلماً فأعتقتم عنه ، أو تصدقتم عنه ، أو حججتم عنه : بلغه ذلك » أخرجه أبو داود .

٩٢٢١ (د - يحيى بن سعيد) قال عن صدقة عمر بن الخطاب قال : نسخها لى عبد الحميد بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب « بسم الله الرحمن الرحيم . هـذا ما كتَبَ عبدُ الله عمرُ فى ثَمَغٍ - فقصّ مِنْ خبره نحو حديث نافع - قال : غير متأثّل مالاً . فما عفا من ثمره فهو للسائل والمحروم - وساق القصة - قال : وإن شاء وَلِيُّ ثَمَغٍ اشترى من ثمره رقيقًا لعمله . وكتب مُعَيْقيب . وشهد عبد الله بن الأرقم . بسم الله الرحمن الرحيم : هذا ماأوصى به عبد الله عمر ، أمير المؤمنين ، إن حدَثَ به حَدَثٌ : أن ثَمَغًا وصِرْمَةَ ابنِ الأكوع ، والعبدَ الذى فيه والمائة السهم الذى بخيبر ، ورقيقَهُ الذى فيه ، والمائة السهم التى أطعمه محمد صلى الله عليه وسلم بالوادى : تليه حَفْصَةُ ما عاشت . ثم يليه ذوُوُ الرأى [1] من أهلها . أن لايباع ولا يشترى ، ينفقه حيث رأَى ، من السائل والمحروم وذى القرابة . ولا حرجَ على مَنْ وليه إن أكل ، أو آكل ، أو اشترى رقيقاً منه » .

هكذا أخرجه أبو داود .

وأما حديث نافع الذى أحال أبو داود عليه : فقد ذكرناه فى كتاب الصدقة

---

(١) فى نسخة ذوو القربى .

من حرف الصاد . وقد أخرجه البخارى ومسلم والترمذى بنحو من رواية أبى داود . ولذلك لم نُعِدْ ذِكره ههنا .

النوع السابع : فى الوصى واليتيم

٩٢٢٢ (د س - أبو ذر الغفارى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذر ، إنى أراك ضعيفاً . وإنى أحب لك ما أحبُّ لنفسى . فلا تَأَمّرَنّ على اثنين . ولا تَوَلَّيَنَّ مال يتيم » .

أخرجه أبو داود والنسائى .

٩٢٢٣ (د س - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) أن رجلا أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . فقال « إنى فقير . ليس لى شىء . ولى يتيم . فقال : كُلْ من مال يتيمك ، غير مُسْرِفٍ ولا مباذر ، ولا متأثلٍ » .

أخرجه أبو داود والنسائى .

٩٢٢٤ (د - علي بن أبى طالب رضى الله عنه) قال : حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتين « لا يُتْمَ بَعْدَ احتِلاَم ، ولا صُمات يومٍ إلى الليل » .

أخرجه أبو داود[1] .

---

(١) فى إسناده يحيى بن محمد المدنى الجارى . قال ابن حبان : يجب التنكب عما انفرد به . وذكر العقيلى هذ الحديث . وذكر : أن يحيى لا يتابع عليه . وليس فى هذا شىء يثبت

الكتاب الثانى

فى الوعـــد

٩٢٢٥ (د - عبد الله بن أبى الحمساء رضى الله عنه) قال « بايعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيع ، قبل أن يُبْعَثَ . فبَقِيتْ له بقيةٌ . ووعدته أن آتيهُ بها فى مكانه فنسيت ، ثم ذكرتُ بعد ثلاث . فجئت . فإذا هو فى مكانه . فقال لى : يافتى ، لقد شَقَقْتَ عليَّ . أنا ههنا منذ ثلاث أنْتَظِرُكَ » أخرجه أبو داود (١) .

٩٢٢٦ (د ت - زيد بن أرقم رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا وَعَدَ الرجلُ الرجلَ ، ونوى أن يَفِيَ له ، فلم يَفِ ، فلا جناح عليه » أخرجه الترمذى .

وفى رواية أبى داود قال « إذا وَعَدَ الرجل أخاه ، ومن نِيَّته : أن يفى له فلم يَفِ له ، ولم يجىء للميعاد ، فلا إثم عليه » .

٩٢٢٧ (زيد بن أرقم رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ وَعَدَ رَجُلاً فَلَمْ يأتِ أحدهما إلى وقت الصلاة ، وذهب الذى جاء يُصَلِّى فلا إثم عليه » أخرجه رزين .

٩٢٢٨ (خ م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ قد جَاءَ مَالُ البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا . فلم يجىء حتى قبِضَ . قال : فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء أبا بكر مالُ البحرين - زاد رزين : من قبل ابن الحضرمي - فنادى منادى أبى بكر : مَنْ كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم عِدَةٌ أو دينٌ فليأتنا . فأتيته

---

(١) فى اسناده اضطراب . وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق لا يحتج به .

فأخبرته . فقال : حتى . ولم يعطنى ، ثم أتيته . فقال مثله ، ثم أتيته الثالثة . فقلت : سألتك فلم تعطنى ، ثم سألتك فلم تعطنى ، فإما أن تعطينى وإما أن تبخل عنى . فقال : قلتَ : إما أن تعطينى ، وإما أن تبخل عنى ، وأىُّ داء أدْوَأ من البخل ؟ ـ قالها ثلاثاً ـ ماررتك من مَرَّة ، إلا وأنا أريد أن أُعطِيك . فحثا لى حَثْيَةً ـ وجعل سفيان حين رواه يحثو بكفيه جميعا . ثم قال : هكذا قال لنا ابن المنكدر عن جابر ـ وقال : عُدَّها . فوجدتها خمسمائة . قال : فخذ مثلَها مرتين » .

وفى رواية قال « لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء أبا بكر مالٌ من البحرين . فقال أبو بكر : من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم عِدَةٌ أو دَيْنٌ فليأتنا . قال جابر : فقلت : وعدنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطينى هكذا وهكذا ـ فبسط يديه ثلاث مرات ـ قال جابر : فعدّ فى يدى خمسمائة . ثم خمسمائة أخرى » أخرجه البخارى ومسلم .

٩٢٢٩ (ط ـ ربيعة بن أبى عبد الرحمن) قال « قدم على أبى بكر الصديق رضى الله عنه مال من البحرين . فقال : من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وَأىٌ أو عِدَةٌ فليأتنى . فجاءه جابر بن عبد الله ، فحَفَن له ثلاث حَفَنات » أخرجه الموطأ .

٩٢٣٠ (خ م ت ـ أبو جحيفة رضى الله عنه) قال « رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيضَ قد شاب . وكان الحسَنُ بن علىٍّ يشبهه ، وأمر لنا بثلاثةَ عشر قَلوصاً . فذهبنا نقتَضِيه ، فأتانا موته . فلم يعطونا شيئاً . فلما قامَ أبو بكر . قال : من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عِدَة فليجىء . فقمت إليه فأخبرته . فأمَرَ لنا بها » .

اتفق البخارى ومسلم والترمذى على الفصل الأول ، واتفق البخارى والترمذى على الفصل الثانى . وانفرد الترمذى بذكر أبى بكر ، وإعطائه إياهم .

الكتاب الثالث

فى الوكالة

٩٢٣١ (د ت - شبيب بن غرقدة السلمى الكوفى) قال : سمعت أهل الحجاز يتحدّثون عن عُرْوَة البارقي صاحِبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم « أن رسول الله أعطاه ديناراً ليشترى به شاة . فاشترى له به شاتين . فباع إحداهما بدينار . فجاء بشاة ودينار . فدعا له بالبركة فى بيعه . فكان لو اشترى التراب ربح فيه » أخرجه أبو داود .

وفى رواية الترمذى عن أبى لبيد عن عروة البارقى قال « دَفَعَ إلىَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ، لأشترى له شاةً . فاشتريت له شاتين . فَبِعتُ إحداهُما بدينار . وجئت بالشاة والدينار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكر له ما كان من أمره . فقال له : بارك الله لك فى صَفْقَةِ يمينك . وكان يخرج بعد ذلك إلى كناسةِ الكوفة فيربَح الربح العظيم . وكان من أكثر أهل الكوفة مالاً » .

٩٢٣٢ (د ت - حكيم بن حزام رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعَثَ معه بدينار ليشترى له به أُضحيَة . فاشترى كبشاً بدينار ، وباعه بدينارين . فرجع فاشترى أضحية بدينار . فجاء بها وبالدينار الذى استفضَل من الأخرى . فتصدَّق رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدينار ، ودعا أن يُبارَكَ له فى تجارته » أخرجه أبو داود .

وفى رواية الترمذى نحوه . وقال له « ضَحِّ بالشاة ، وتصدق بالدينار » .

ترجمة الأبواب

التى أولها واو ، ولم تَرِدْ فى حرف الواو

(الوزن) فى كتاب البيع من حرف الباء .

(الوفاء بالعهد) فى كتاب الجهاد من حرف الجيم .

(الوقوف بعرفة) فى كتاب الحج من حرف الحاء .

(الوصل فى الشَّعَر) فى كتاب الزينة من حرف الزاى .

(الوشْم) فى كتاب الزينة من حرف الزاى .

(الوَشْر) فى كتاب الزينة من حرف الزاي .

(الوضوء) فى كتاب الطهارة من حرف الطاء .

(الوليمة) فى كتاب الطعام من حرف الطاء .

(وقعة الجمل) فى كتاب الفِتن من حرف الفاء .

(الوقف) فى كتاب الصدقة ، وفى كتاب الوصية .

شرح غريب الواو

(المضارة) إيصال الضرر إلى شخص ، ومعناها فى الوصية : أن لا يُمضيَها ، أو يَنقُص بعضها ، أو يوصى لغير أهلها ونحو ذلك .

(لفلان كذا ولفلان كذا ، وقد كان لفلان) فيه المنع من الإضرار فى الوصية عند الموت . وفى قوله « وقد كان لفلان » دليل على أنه إذا أضرّ فى الوصية بالورثة كان للورثة أن يبطلوها . لأنه حينئذ مالهم . ألا تراه يقول « وقد كان لفلان » يريد به الوارث . والتقدير : كأن النبى صلى الله عليه وسلم قال له : تقول لفلان كذا ولفلان كذا . وقد صار لورثتك ؟ .

(التكفف) المسألة من الناس . كأنه من الطلب بالأكف .

(أشفيت) على الشىء : أشرفت عليه وقاربته .

(غضّ) من الشيء : نقصه . والمراد : لو اقتصروا على الربع .

(اليافع واليفعة) الذى قارب الاحتلام وشب وارتفع ، واليفاع : المرتفع من كل شيء . وما وجدتُ اليفاع يطلق على الأناسى فيما اعتبرته ، إنما يقال : يافع وَيَفعة . ولعله يقال .

(جِرانها) باطن العنق مما يلى الأرض .

(الجِرّة) ما يخرجه البعير من بطنه ليجتره .

(وقَصْعَتُهُ) شدة مضَغه . وقيل: هو استقامة خروجها من الجوف إلى الفم ومتابعة بعضها بعضا ، وإنما يفعلُ البعير ذلك : إذا كان مطمئناً . فإذا خاف شيئاً قطع الجِرّة .

(العاهر) الزانى . وإنما قال « له الحجر » أى لاشيء له فى الولد . وقيل : أراد به أنه يُرجم بالحجر .

(الانخناث) الانثناء والانكسار ، أرادت أنه استرخى فانثنت أعضاؤه .

(السَحْر) الرئة ، و (النحر) معروف . أرادت : أنه صلى الله عليه وسلم مات وهى محتضنته فى صدرها .

(الموسم) زمن مقدم الحجيج مكة .

(ثمغ وصرمة ابن الأكوع) مالان بالمدينة معروفان . كانا لعمر بن الخطاب رضى الله عنه وقفهما .

(المتأثل) الذى يدّخر المال ويقتنيه .

(ما عفا) أى مازاد وفضل .

(المحروم) الممنوع الذى صُرِفَ عنه الرزق .

(لا مباذر) المباذر : المبذر ، وهو المسرف فى النفقة .

(حثا) يحثى ويحثو بيديه : إذا سقا بهما الشيء .

(الوَأي) الوعد . تقول منه : وأيته وأياً .

بسم الله الرحمن الرحيم . وهو حسبي

حرف الياء : وفيه كتاب واحد

وهو كتاب اليمين : ويشتمل على ثمانية فصول

الفصل الأول : فى لفظ اليمين وما يُحلَفُ به

٩٢٣٣ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل حَلَّفَه « احْلِفْ بالله الذى لا إله إلا هو : ماله عندى شىء » يعنى للمدعى . أخرجه أبو داود [1] .

٩٢٣٤ (خ ط د ت س - عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما) قال « أكثر ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلف : لا ومُقَلِّبِ القلوب » أخرجه البخارى .

وأرسله مالك قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا ومُقَلِّبِ القلوب » .

وعند الترمذى وأبى داود « كثيراً ما كان يَحْلِفُ بهذا اليمين : لا ومُقَلِّبِ القلوب » .

وفى رواية النسائى قال « كانت يمينٌ يحلف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ومُقَلِّبِ القُلُوبِ » .

وفى أخرى له « كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التى يحلف بها : لا ، ومُصَرِّفِ القلوب » .

٩٢٣٥ (د - أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد فى اليمين قال : والذى نفس أبى القاسم بيده » أخرجه أبو داود

٩٢٣٦ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كانت يمين رسول الله صلى الله

---

(١) فى إسناده عطاء بن السائب ، وفيه مقال .

عليه وسلم إذا حلف : لا . وأستغفر الله » أخرجه أبو داود .

٩٢٣٧ (س - قتيلة امرأة من جهينة) أن يهودياً أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال « إنكم تنَدِّدون وتشركون [1] تقولون : ماشاء الله وشئتَ . وتقولون : والكعبةِ . فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ، إذا أرادوا أن يحلِفُوا ، أن يقولوا : وربِّ الكعبة . ويقول أحدهم : ماشاء الله ثم شئت » أخرجه النسائى .

٩٢٣٨ (ت - سعد بن عبيدة) أن ابن عمر سمعَ رجُلاً يقول « لا والكعبة فقال له : لا تَحْلِفْ بغير الله فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك » أخرجه الترمذى . وقال : هذا على التغليظ ، يعنى فى قصة الأعرابى . وهي :

٩٢٣٩ (د - طلحة بن عبيد الله رضي الله) فى قصة الأعرابى : فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أفلح وأبيه إن صدق ، أو دخل الجنة وأبيه إن صدق » .

أخرجه أبو داود . وهو طرف من حديث طويل . وقد ذكر فى كتاب الإيمان من حرف الهمزة .

الفصل الثانى : فيما نُهِيَ عن الحلف به

٩٢٤٠ (خ م د ت س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : سمعت عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم »

أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى . وزادوا فيها إلا البخارى . قال : قال عمر « فوالله ما حَلَفْتُ بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ، ذاكرًا ولا آثِرًا » .

٩٢٤١ (خ م ط د ت س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) « أن النبى

---

(١) تجعلون لله نِدا وشريكا من البشر بقولكم « ماشاء الله وشئت »

صلى الله عليه وسلم سمع عمر ، وهو يحلف بأبيه . فقال : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو لِيَصْمُتْ » .

وفى رواية « أن النبي صلى الله عليه وسلم أدرك عمر فى ركبٍ ، وهو يحلف بأبيه » وذكره .

وفى أخرى « أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر يقول : وأبى ، وأبى . فقال : إن الله ينهاكم أن تحلِفُوا بآبائكم . فمن كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله ، أو ليسكت » .

وفى أخرى « أنه أدرك عمر فى بعض أسفاره » وذكر نحوه .

وفى أخرى قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ كان حالفاً فلا يَحْلِفْ إلا بالله . وكانت قريش تحلف بآبائها . فقال : لا تحلفوا بآبائكم » .

أخرجه البخارى ومسلم . وللبخارى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمُتْ » .

وله فى أخرى أنه قال « لا تحلفوا بآبائكم . وكانت العرب تحلف بآبائها »

وأخرج الموطأ وأبو داود والترمذى الرواية الثانية ، إلا أن أبا داود جعلها عن ابن عمر . وأخرج الترمذى والنسائى الرواية الثالثة . وأخرج النسائى أيضاً الرواية التى فيها ذكر قريش .

٩٢٤٢ (د س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ، ولا بالأنداد . ولا تحلفوا إلا بالله عز وجل إلا وأنتم صادقون » أخرجه أبو داود والنسائى .

٩٢٤٣ (م س - عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تحلفوا بالطواغى ولا بآبائكم » أخرجه مسلم . وفى رواية

النسائى « لا تحلفوا بآبائكم ولا بالطواغيت » .

٩٢٤٤ (د - بريدة رضى الله عنه) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَف بالأمانة . فليس مِنّا » أخرجه أبو داود .

٩٢٤٥ (خ م د ت س - ثابت بن الضحاك رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَف بملّةٍ غير الإسلام كاذباً فهو كما قال » .

أخرجه الترمذى وأبو داود والنسائى . وهو طرف من حديث طويل أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود .

وزاد النسائى فى هذا الطرف زيادة أخرى ، هي من جملة الحديث الطويل قال « وَمَنْ قتل نَفْسَه بشىء عذبه الله به فى نار جهنم »

٩٢٤٦ (د س - بريدة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَف ، فقال : إنّى برىء من الإسلام . فإن كان كاذباً . فهو كما قال وإن كان صادقاً فلن يرجع إلي الإسلام سالماً » أخرجه أبو داود والنسائى .

الفصل الثالث : فى اليمين الفاجرة

٩٢٤٧ (د - عمران بن حصين رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ على يمين مَصْبورة كاذباً . فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعده من النار » .

أخرجه أبو داود .

٩٢٤٨ (خ م د ت - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ على مال امرىء مسلم بغير حقّه لقى الله وهو عليه غضبان . قال عبد الله : ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مِصْداقه من كتاب الله عز وجلّ (٣ : ٧٧ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) إلى آخر الآية » وزاد فى رواية بمعناه . قال : فدخل الأشعث بن قيس الكِنْدى .

فقال : ما يُحَدِّثكم أبو عبد الرحمن ؟ قلنا : كذا وكذا . قال : صدق أبو عبد الرحمن « كان بينى وبين رجل خصومة فى بئرٍ . فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شاهداك ، أو يمينُه . قلت : إنه إذنْ يحلف ولا يبالى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ حَلَفَ على يمين صَبْرٍ يقتطع بها مالَ امرىء مسلم ، هو فيها فاجرٌ ، لقى الله وهو عليه غضبان ونزلت الآية (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) إلى آخر الآية » أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود . إلا أن الترمذى وأبا داود قالا : إن الحكومة كانت بين الأشعث وبين رجل من اليهود .

٩٢٤٩ (م د ت - وائل بن حجر رضى الله عنه) قال « جاء رجل من حَضْرَمَوْت ، ورجل من كِنْدة ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال الحضرمى : يا رسول الله ، إن هذا قد غَلَبنى على أرضٍ كانت لأبى . فقال الكِندِى : هى أرضى فى يدى ، أزرعها . ليس له فيها حق . فقال النبى صلى الله عليه وسلم للحضرمى : أَلَكَ بينة ؟ قال : لا . قال : فلك يمينه . قال : يا رسول الله ، إن الرجل فاجر لا يبالى على ما حلف عليه . وليس يَتَوَرَّع عن شىء . فقال : ليس لَكَ منه إلا ذلك . فانْطَلَقَ لِيَحلِفَ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لما أَدْبَرَ : أما إن حَلَفَ على ماله ليأكله ظلماً : لَيَلْقَيَنَّ الله وهو عنه معرض »

وفى رواية قال « كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتاه رجلان يختصمان فى أرض . فقال أحدهما : إن هذا انتزَى على أرضى يا رسول الله فى الجاهلية - وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي ، وخصمه : ربيعة بن عبدان - فقال : بَيِّنَتُكَ . فقال . ليس لى بَيِّنَة . قال : يمينه . قال : إذن يذهب بها . قال : ليس لك إلا ذلك . قال : فلما قام ليحلفَ ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من اقتطع أرضاً ظالماً ، لَقِيَ الله وهو عليه غضبان» وفى رواية «ربيعة بن عبدان» أخرجه مسلم . وأخرج أبو داود والترمذى الرواية الأولى .

٩٢٥٠ (د - **الأشعث بن قيس** رضى الله عنه) « أن رجلا من كندة وآخر من حَضْرَمَوْتَ ، اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أرض من اليمن . فقال الحضرمى : يا رسول الله ، إن أرضى اغتصبنيها أبو هذا ، وهى فى يده . قال : هل لك بينة ؟ قال : لا . ولكن أُحَلِّفُه : والله ما يعلم أنها أرضى اغتصبَها أبوه . فتهيَّأ الكندىُّ لليمين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقتطع أحدٌ مالاً بيمين ، إلا لقي الله وهو أجذم . فقال الكندى : هى أرضه » أخرجه أبو داود .

٩٢٥١ (م ط س - **إياس بن ثعلبة الحارثى ، وهو أبو أمامة**) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ اقتطع حَقَّ امرىء مسلم بيمينه حرّم الله عليه الجنة ، وأوجب له النار . قالوا : وإن كان شيئاً يسيرا ؟ قال : وإن كان قضيباً من أراك » أخرجه مسلم والنسائى .

وفى رواية الموطأ « وإن كان قضيباً من أراك ، وإن كان قضيباً من أراك ، وإن كان قضيباً من أراك » قالها ثلاث مرات .

الفصل الرابع : فى موضع اليمين

٩٢٥٢ (ط - **أبو غطفان بن طريف المرى**) قال « اختصم زيد بن ثابت وابن مُطيع إلى مروان - وهو أمير المدينة - فى دارٍ كانت بينهما . فقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر . فقال زيد : أحلف له مكانى هذا . فقال مروان : لا والله ، إلا عند مقاطع الحقوق . فجعل زيد يحلف : إن حقّه لَحَقٌّ ،

وأبى أن يحلف على المنبر . فجعل مروان يَعْجَبُ من ذلك » أخرج الموطأ . وأخرج البخارى نحوه فى ترجمة باب .

٩٢٥٣ (ط د - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يَحْلِفُ أحدٌ عند منبرى هذا على يمين آثمةٍ ، ولو على سِواكٍ أخضر ، إلا تبوَّأَ مقعده من النار ، أو وجبت له النار » .

أخرجه أبو داود .

وفى رواية الموطأ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ على منبرى هذا بيمين آثمةٍ تبوأ مقعده من النار » .

الفصل الخامس : فى الاستثناء فى اليمين

٩٢٥٤ (ط د ت س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ على يمين ، فقال : إن شاء الله . فقد استثنى » .

وفى أخرى « مَنْ حَلَفَ على يمين فاستثنى . فإن شاء رجع ، وإن شاء ترك غيرَ حِنْث » أخرجه أبو داود والنسائى .

وفى رواية الترمذى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ على يمين . فقال : إن شاء الله ، فلا حِنْثَ عليه » قال الترمذى : وقد روى موقوفاً . وفى رواية الموطأ موقوفاً على نافع : أن ابن عمر كان يقول « مَنْ قال : والله ، ثم قال : إن شاء الله ، ثم لم يفعل الذى حلف عليه . لم يحنث » .

٩٢٥٥ (ت س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حلف . ثم قال : إن شاء الله ، لم يحنث » .

أخرجه الترمذى .

وعند النسائى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حلف على يمين ، فقال : إن شاء الله . فقد استثنى » .

٩٢٥٦ (د - عكرمة رحمه الله) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوماً « والله لأغزوَنَّ قُريشاً ، والله لأغزوَنَّ قريشاً ، ثم قال : إن شاء الله » .

وفى رواية عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم . وفى رواية عن عكرمة - يرفعه - أنه قال « والله لأغزون قريشاً ، ثم قال : إن شاء الله ، ثم قال : والله لأغزون قريشاً إن شاء الله ، ثم قال : والله لأغزون قريشاً ، ثم سكت . ثم قال : إن شاء الله » زاد فيه بعض الرواة « ثم لم يَغْزُهُمْ » . أخرجه أبو داود .

٩٢٥٧ (خ م س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال سليمان عليه السلام : لَأَطُوفَنَّ الليلة على تسعين امرأة ، كُلُّ امرأةٍ تأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله . فقال له المَلَكُ ، قل : إن شاء الله . فلم يقل إن شاء الله . فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة ، جاءت بشِق رَجُلٍ . فقال : وأيمُ الذى نفسى بيده ، لو قال : إن شاء الله ، لجاهدوا فى سبيل الله فرساناً أجمعون » .

وفى رواية عن أبى هريرة قال « قال سليمان بن داود : لأطُوفَنَّ الليلة بمائة امرأة ، تَلِدُ كل امرأة مِنْهُنَّ غلامًا يقاتل فى سبيل الله . فقال له المَلَكُ : قل : إن شاء الله . فلم يقل . ونَسِيَ . فطاف بِهِنّ ، ولم تلد منهن إلا امرأة نِصْفَ إنسان . قال النبى صلى الله عليه وسلم : لو قال إن شاء الله لم يحنث . وكان أرجَى لحاجته » وفى رواية نحوه . وقال « تسعين امرأة ، قال : ولو قال إن شاء الله . لم يحنث وكان دَرْكاً له فى حاجته » قال « وقال مرّة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو استثنى » وفى رواية « سبعين امرأة » .

وفى أخرى قال « كان لسليمان ستون امرة . فقال : لأطوفنّ عليهن الليلة »

وذكر نحوه وفى آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ولو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن غلاماً فارساً يقاتل فى سبيل الله » هذه روايات البخارى ومسلم

وللبخارى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قال سليمان بن داود : لأطوفنّ الليلة على مائة امرأة ، أو تسعة وتسعين ـ وذكر نحوه . وفيه ـ والذى نفس محمد بيده ، لو قال : إن شاء الله ، لجاهدوا فى سبيل الله فرساناً أجمعون » .

وله فى أخرى نحوه . وقال « على سبعين امرأة ـ وفيه ـ ولم تحمل شيئاً إلا واحداً ساقطاً أحدُ شقيه ـ الحديث » .

ولمسلم نحوه ، وفيه « تسعين امرأة » .

وأخرج النسائى نحوا من هذه الروايات . وعنده فيها « على تسعين امرأة »

الفصل السادس : فى نقض اليمين ، والرجوع عنها

٩٢٥٨ (خ م د ت س ـ **عبد الرحمن بن سمرة** رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ياعبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة . فإنك إن أُتيتَها عن مسألة وُكِلْتَ إليها . وإن أُتيتها عن غير مسألة أُعِنْتَ عليها . وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها فأْتِ الذى هو خير ، وكَفِّر عن يمينك » .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى .

وفى رواية أبى داود : لم يذكر حديث « الإمارة » وأول حديثه « إذا حلفت » وله فى أخرى « فكفِّرْ عن يمينك ، ثم ائتِ الذى هو خير » .

وللنسائى أيضاً قال « إذا حلف أحدكم على يمين ، فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه . ولينظر الذى هو خير فليأته » .

٩٢٥٩ (م ط ت ـ **أبو هريرة** رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ على يمين ، فرأى خيراً منها فليكفر عن يمينه . وليفعل » زاد فى رواية « الذى هو خير » .

وفى رواية قال « أعْتَمَ رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم رجع إلى أهله فوجد الصِّبية قد ناموا . فأتاه أهله بطعامه . فحلف لا يأكل من أجل صِبْيَتِهِ ، ثم بدا له ، فأكل . فأتَى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ حَلَفَ على يمين فرأى غيرها خيرًا منها فليأتها وليكفر عن يمينه » أخرجه مسلم . وأخرج الموطأ والترمذى الأولى .

٩٢٦٠ (خ م د س - **أبو موسى الأشعرى** رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنى - والله - إن شاء الله . لا أحْلِفُ على يمين ، فأرى غيرها خيرًا منها ، إلا كفَّرتُ عن يمينى وأتيتُ الذى هو خير - أو قال : إلا أتيت الذى هو خير ، وكفرت عن يمينى » أخرجه أبو داود .

وعند النسائى قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « ما على الأرض يمين أحلِف عليها فأرى غيرها خيراً منها ، إلا أتيته » .

وله فى أخرى قال « أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رَهْطٍ من الأشْعريين نَسْتَحْمِله . فقال : والله لا أحملكم . وما عندى ما أحملكم عليه . ثم لبثنا ماشاء الله . فأُتِيَ بإبلٍ . فأمر لنا بثلاث ذَوْدٍ . فلما انطلقنا قال بعْضُنَا لبعضٍ لا يبارِك الله لنا ، أتَينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله . فحلف لا يحملنا . قال أبو موسى : فأتينا النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكرنا ذلك له . فقال : ما أنا حملتكم ، بل الله حملكم . إنى والله لا أحلِف على يمين ، فأرى غيرها خيراً منها ، إلا كفّرت عن يمينى . وأتيت الذى هو خير » .

وفى رواية البخارى ومسلم نحو هذه التى للنسائى . وزاد فيها « فأمر لنا بثلاث ذَودٍ غُرِّ الذُّرَى » وفيها « وإنى والله إن شاء الله لا أحلِف على يمين ، ثم أرى غيرها خيراً منها ، إلا كفّرت عن يمينى . وأتيت الذى هو خير »

زاد فى رواية « وأتيت الذى هو خير ، وكفرت عن يمينى » .

وفى رواية بأطول من هذا . قال زَهْدَمُ بن مُضَرِّب الجَرْمِىّ « كنا عند أبى موسى . فدعا بمائدته وعليها لحم دَجاج . فدخل رجل من بنى تَيْم الله ، أحمرُ شبيه بالموالى . فقال له : هَلُمَّ . فتلكَّأ . فقال له : هَلُمّ . فإنى قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه ، فقال له الرجل : رأيتُه يأكل شيئاً ، فَقَذِرْتُهُ . فحلفتُ أن لا أطعَمه . فقال : هَلُمّ أحدّثك عن ذلك ، إنى أتيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فى رَهْط من الأشعريين نستحمله . فقال : والله لا أحملكم . وما عندى ما أحملكم عليه . فلبثنا ما شاء الله . فأُتِىَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بنُهْبِ إبل فدعا بنا . فأمر لنا بخمس ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى . قال : فلما انطلقنا . قال بعضنا لبعض: أغْفَلَنَا رسولَ الله يمينه . لا يبارِكُ لنا . فرجعنا إليه. فقلنا : يارسول الله ، إنا أتيناكَ نستحملك ، وإنك حلفت أن لا تحملنا ، ثم حملتنا . أفَنَسِيتَ يارسول الله ؟ قال : إنى والله إن شاء الله لا أحْلِف على يمين ، فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذى هو خير وتحللتها . فانطلقوا . فإنما حملكم الله عز وجل » .

وقد أخرج النسائى حديث « الدجاج » مفرداً ، وهو مذكور فى كتاب الطعام من حرف الطاء .

٩٢٦١ (م س - **تميم بن طارق الطائى** رضى الله عنه) قال « جاء سائل إلى عَدِىِّ بن حاتِم يسأله نفقة - أو فى ثمن خادمٍ ، أو فى بعض ثمن خادم - فقال : ليس عندى ما أعطيك ، إلا دِرْعى ومِغْفَرى . فأكتبُ إلى أهلى أن يعطوكها . قال : فلم يَرْضَ . فغضب عَدِىٌّ . فقال : أما والله ، لا أُعطيكَ شيئاً . ثم إن الرجل رَضِىَ. فقال : أما والله لولا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من حَلَف على يمين ، ثم رأى أتقى لله منها فليأت التقوى ، ما حَنِثت فى يمينى » .

وفى أخرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا حَلَف أحدكم على اليمين، فرأى خيراً منها فليكفِّرها . وليأت الذى هو خير » .

أخرجه مسلم . وأخرج النسائى الرواية الثانية .

وله فى أخرى « فليأت الذى هو خير وليترك يمينه » .

٩٢٦٢ (س - أبو الأحوص عن أبيه) قال : قلت « يارسول الله ، أرأيتَ ابنَ عَمٍّ لى . آتيه أسأله ، فلا يعطينى ولا يَصِلني . ثم يحتاج إلىَّ ، فيأتينى فيسألنى . وقد حلفت أن لا أعطيه ولا أصِلَه ؟ فأمرنى : أن آتِىَ الذى هو خَيْرٌ ، وأُكَفِّر عن يمينى » أخرجه النسائى .

٩٢٦٣ (خ - عائشة رضى الله عنها) قالت « ما كان أبو بكر يحنث قط في يمين ، حتى نزلت كفارة اليمين . فلما نزلت حنث إذا رأى غيرها خيراً منها وكفر » .

وفى رواية « أن أبا بكر لم يكن يحنث فى يمين قط . حتى أنزل الله عز وجل كفارة الأيمان . فقال : لاأحلف على يمين . فرأيت غيرها خيراً منها ، إلا أتيت الذى هو خير . وكفّرتُ عن يمينى » .

وفى أخرى « إلا قبلت رُخْصَةَ الله . وفعلتُ الذى هو خير » .

أخرجه البخارى .

٩٢٦٤ (خ م - عبد الرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما) قال « إن أصحاب الصُّفَّة كانوا ناساً فقراء ، وإن النبى صلى الله عليه وسلم قال مرة : مَنْ كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث . ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس ، بسادس - أو كما قال - وإن أبا بكر جاء بثلاثة . وانطلق النبى صلى الله عليه وسلم بعشرة . قال : فهو أنا وأبى وأُمى - ولا أدرى . هل قال : وامرأتى - وخادم بيننا

وبيت أبى بكر . وإن أبا بكر تعشَّى عند النبي صلى الله عليه وسلم . ثم لبث حتى صلى العشاء . ثم رجع . فلبث حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وفى رواية : حتى نَعِسَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله . قالت له امرأته : ما حَبَسك عن أضيافك ـ أو قالت : ضيفِك ـ ؟ قال : أو ما عَشَّيتيهم ؟ قالت : أبَوْا حتى تجىء . وقد عَرَضُوا عليهم . قال : فذهبت أنا فاختبأت . فقال : يا غُنْثَر . فجدّع وسَبَّ . وقال : كلوا ، لا هنيئاً . وقال : واللهِ لا أطعمه أبداً . قال : وأيم الله ، ما كنا نأخذ من لُقمة إلا رَبَا من أسفلها أكثرَ منها ، حتى شَبِعوا . وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك . فنظر إليها أبو بكر . فإذا هى كما هى ، أو أكثر . فقال لامرأته : يا أخت بنى فِراس ، ما هذا ؟ قالت : لا ، وقُرَّة عينى ، لهى الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات . فأكل منها أبو بكر . وقال : إنما كان ذلك من الشيطان ـ يعنى يمينَه ـ ثم أكل منها لقمة ، ثم حملها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأصبحت عنده . قال : وكان بيننا وبين قومٍ عهدٌ . فمضى الأجل . فتفرقنا اثني عشر رَجُلاً ، مع كل رجل منهم أناسٌ ـ الله أعلم ، كم مع كل رجل ؟ ـ فأكلوا منها أجمعون ، أو كما قال » .

وفى رواية قال « جاء أبو بكر بضيفٍ له ـ أو أضياف له ـ فأمسَى عند النبي صلى الله عليه وسلم . فلما جاء ، قالت له أمى : احتُبِستَ عن ضيفك ـ أو أضيافِكَ ـ الليلة . فقال : أما عَشَّيْتِيهِمْ ؟ فقالت : عرضنا عليه ـ أو عليهم ـ فأبوا ، أو أبى . فغضب أبو بكر ، وسَبَّ وجَدَّع . فحلف لا يطعمه . فاختبأت أنا . فقال : يا غنثر ، فحلفتْ المرأةُ لا تطعمه . فحلف الضيف ـ أو الأضياف ـ أن لا يطعمه ـ أو يطعموه ـ حتى يطعمه . فقال أبو بكر : هذه من الشيطان . فدعا بالطعام فأكل وأكلوا . فجعلوا لا يرفعون لقمة إلا رَبَتْ من أسفلها

أكثر منها . فقال : يا أخت بنى فِراس ، ما هذا ؟ فقالت : وقُرَّة عينى إنها الآن لأكثر قبل أن نأكل . فأكلوا . وبعث بها إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكر أنه أكل منها » .

وفى أخرى « أن أبا بكر تَضَيَّفَ رَهْطًا . فقال لعبد الرحمن : دونك أضيافَك . فإنى منطلق إلى النبى صلى الله عليه وسلم . فافْرُغْ مِنْ قِراهم قبل أن أجىءَ . فانطلق عبد الرحمن ، فأتاهم بما عنده . فقال : اطعَمُوا . فقالوا : أين ربُّ منزلنا ؟ قال : اقبلوا عَنَّا قِراكم . فإنه إن جاءكم ولم تطعموا لنَلْقَيَنَّ منه فأبَوْا . فعرفت أنه سيجد علىَّ . فلما جاء تَنَحَّيت عنه . قال : ما صنعتم ؟ فأخبروه فقال : يا عبد الرحمن ، فسَكَتُّ . فقال : يا غنثر ، أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتى لما جئتَ . فخرجت . فقلت : سَلْ أضيافك . قالوا : صدق . أتانا به . فقال : إنما انتظرتمونى . والله لا أطْعَمه الليلة . فقال الآخرون : والله لا نطعمه حتى تطعمه . قال : لم أَرَ فى الشر كالليلة ، وَيْلكم ، مالكم لا تقبلون عنا قراكم ؟ هاتِ طعامك . فجاء به ، فوضع يده . فقال : بسم الله . الأولى للشيطان ، فأكل وأكلوا » زاد فى رواية « فلما أصبح غدا على النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، بَرُّوا وحَنَثْتُ . قال ـ وأخبره ـ فقال : بل أنت أَبَرُّهم وأخيَرهم . قال : ولم يبلغنى كفارة » أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية أبى داود قال « نزل بنا أضياف لنا . وكان أبو بكر يتحدث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : لأرجعنَّ الليلة إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ، ومِن قِراهم . فأتاهم بقراهم . فقالوا : لا نطعمه حتى يأتى أبو بكر . فجاء ، فقال : ما فعل أَضيافكم ؟ أَفرغتم من قِراهم ؟ قالوا : لا . قلت : قد أتيتهم بقراهم . فقالوا : لا نطعمه حتى يجىء . فقالوا : صدق . قد أتانا به

فأبينا حتى تجىء . قال : فما منعكم ؟ قالوا : مكانَك . قال : فوالله لا أطعمه الليلة . قال : فقالوا : ونحن ، والله لا نطعمه حتى تطعمه . قال : ما رأيت فى الشر كالليلة قط . قَرِّبوا طعامكم . قال : قال : فقرب طعامهم ، ثم قال : بسم الله . فطعم وطعموا . فأُخبرتُ : أنه أصبح . فغدا على النبى صلى الله عليه وسلم ، فأخبره بالذى صنع وصنعوا . فقال : بل أنت أبرهم وأصدقهم » .

زاد فى رواية قال « ولم يبلغنى كفارة » .

٩٢٦٥ (د - سعيد بن المسيب رحمه الله) « أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث . فسأل أحدهما أخاه القسمةَ . فقال له الآخر : إن عُدتَ تسألنى القسمة ، فكلّ مالى فى رِتاج الكعبة ، فعاد يسأله . فأتى عمر ، فقال له : إن الكعبة لغنية عن مالك . كفّر عن يمينك وكلّم أخاك . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يمين عليك ولا نَذْرَ فى معصية الرب ، ولا فى قطيعة الرحم ، ولا فيما لا يُمْلَك » أخرجه أبو داود .

٩٢٦٦ (د س - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا نَذْرَ ولا يمين فيما لا يَملك ابن آدم ، ولا فى معصية ، ولا فى قطيعة رحم ، ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فَلْيَدَعْها ، ولْيَأْتِ بالذى هو خير ، فإن تَرْكَها كفارتها » أخرجه أبو داود . وقد فرقه النسائى فى موضعين . فذكر النذر وحده ، واليمين والرجوع عنها وحده .

الفصل السابع : فى أحاديث متفرقة

النيـــــة

٩٢٦٧ (م د ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اليمين على نية المستحلف » .

وفى رواية قال « يمينك على ما يصدقك به صاحبك » أخرجه مسلم .

وأخرج أبو داود والترمذى الثانية .

اللغـــو

٩٢٦٨ (خ ط د - عائشة رضى الله عنها) قالت « أنزلت هذه الآية (٥ : ٨٩ لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم) فى قول الرجل : لا والله ، بلَى والله » أخرجه البخارى والموطأ .

وفى رواية أبى داود قال « اللغو فى اليمين . قالت عائشة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو قول الرجل فى بيته : كلاَّ والله ، وبلَى والله » .

ورواه أيضاً عنها موقوفا .

التـــورية

٩٢٦٩ (د - سويد بن حنظلة رضى الله عنه) قال « خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعنا وائل بن حُجْر ، فأخذه عدوٌّ له ، فتَحَرَّج القومُ أن يَحلفوا . وحلفتُ : أنه أخى . فَخَلَّوا سبيله . فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبرته : أن القوم تحرجوا أن يحلفوا . وحلفت أنا : أنه أخى . فقال : صدقتَ . المسلم أخو المسلم » أخرجه أبو داود .

الإخـــلاص

٩٢٧٠ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) « أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فسأل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم المدعِى البينة .

فلم يكن له . فاستحلفَ المطلوب . فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ، ما فعلتُ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بلَى ، قد فعلتَ . ولـكن الله غفر لك بإخلاص قولَ : لا إله إلا الله » أخرجه أبو داود .

اللجـــاج

٩٢٧١ (خ م - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «نحن الآخِرون السابقون» وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لأن يَلِجَّ أحدكم بيمينه فى أهله آثَمُ له عند الله من أن يُعطِى كفارته التى افترض الله عليه » .

أخرجه البخارى ومسلم .

وللبخارى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ استَلَجَّ فى أهله بيمين . فهو أعظم إثماً . ليس تُغْنِى الـكفارة »

الفصل الثامن : فى الـكفارة

٩٢٧٢ (ط - نافع مولى ابن عمر) أن عبد الله بن عمر كان يقول « مَنْ حَلَفَ بيمين فوَكَّدها ، ثم حنث فعليه عتق رقبة ، أو كسوة عشرة مساكين . ومن حلف بيمين فلم يؤكدها ، ثم حَنَثَ . فعليه طعام عشرة مسـاكين ، لـكل مسكين مُدٌّ من حِنْطَةٍ . فمن لم يَجِدْ فصيام ثلاثة أيام » .

وفى رواية « أن ابن عمر كان يُـكفّر عن يمينه باطعام عشرة مساكين ، لـكل مسكين : مُدٌّ من حنطة . وكان يعتق المرار ، إذا وكّدَ اليمين » أخرجه الموطأ .

٩٢٧٣ (خ م ت د س - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ منـكم ، فقال فى حلفه : باللاتَ والعُزَّى . فليقل : لا إله إلا الله . ومن قال لصاحبه : تعال أقامِرْكَ ، فليتصدق » قال أبو داود « يعنى بشىء »

وقال مسلم : هذا الحرف - يعنى « تعال أقامرك فليتصدق » لا يرويه أحد

غير الزهرى . قال : وللزهرى نحو من تسعين حرفاً يرويها عن النبى صلى الله عليه وسلم ، لا يشاركه فيه أحد ، بأسانيد جياد . أخرجه الجماعة إلا الموطأ .

٩٢٧٤ (س - سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه) قال « كنا نذكر بعض الأمر ، وأنا حَديثُ عهدٍ بالجاهلية . فحلفتُ باللات والعزى . فقال لى أصحابُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم : بئسما قلتَ ، ائْتِ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فأخْبِرْه . فإنا لا نراك إلا قد كفَرْتَ . فلقيتُه فأخبرته . فقال : قل : لا إله إلا الله وحده - ثلاث مرات - وتعوّذ بالله من الشيطان الرجيم - ثلاث مرات - واتْفُلْ عن شمالك - ثلاث مرات - ولا تَعُدْ له ».

وفى أخرى قال « حلفْتُ باللات والعزى . فقال لى أصحابى : بئسما قلت . قلت هُجْرًا . فأتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له . فقال : قل لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شىء قدير وانفُثْ عن يسارِك - ثلاثاً - وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم لا تَعُدْ » .

أخرجه النسائى .

شرح غريب اليـــاء

(ماشاء الله وشئت) إنما فرق بين قوله « ماشاء الله وشئت ، وما شاء الله ثم شئت » لأن الواو قد ذهب قوم إلى أنها موضوعة للجمع والمشاركة ، لا للترتيب فإذا قال « ماشاء الله وشئت » كان قد جمع بينه وبين الله عز وجل فى المشيئة . ولهذا قال القائل بهذا : إذا قلتَ «قام زيد وعمرو» يجوز أن يكون عمرو قد قام قبلَ زيدٍ . فأما إذا قال « ما شاء الله ثم شئت » ترتبت مشيئة الله تعالى قبل مشيئته . فلهذا قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم قولوا « ماشاء الله ثم شئت » .

(من حلف بالأمانة فليس منا) قال الخطابى : يشبه أن تكون الكراهة فيها من أجل أنه أُمِرَ أن يحلف بالله وصفاته . وليست الأمانة من صفاته ، وإنما هي أمر من أوامره ، وفرض من فروضه . فنهوا عن ذلك ، لما فى ذلك من التسوية بينها وبين أسماء الله وصفاته . على أن أبا حنيفة وأصحابه [1] قالوا : إذا قال : وأمانة الله . فهى يمين ، وعليه الكفارة . وخالفهم الشافعى فى الأمرين .

(أفلح وأبيه) هذه كلمة جارية على ألْسُنْ العرب . تستعملها كثيراً فى خطابها وتريد بها التأكيد . وإنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلف الرجل بأبيه . فيحتمل أن يكون هذا القول قبل النهى . ويحتمل أن يكون جرى منه على عادة الكلام الجارى على اللسان ، وهو لا يقصد به القسم . كاليمين المعفوّ عنها من قبيل اللغو . أوأنه أراد به التأكيد لاليمين . فإن هذه اللفظة تجرى فى كلام العرب على ضربين : للتعظيم ، وللتأكيد . والتعظيم : هو المنهى عنه . وأما التأكيد فلا . كقوله :

لعمرِ أبى الواشين لا عمر غيرهم لقد كلفتنى خِطَّة لا أريدها

---

(١) ليس لأحد قول مع قول الله ورسوله . فقولهم المخالف لقول الله ورسوله رَدٌّ عليهم .

فهذا توكيد . لأنه لا يقصد أن يقسم بأبى الواشين . وهذا فى كلامهم كثير

(ما حلفت به ذاكراً) أى : عن ذكر منى وعلم « ولا آثرا » ولا رَاوياً لها عن أحد أنه حلف بأبيه . يقال : أثرت الحديث آثُره : إذا رويته .

(الطواغى) والطواغيت : الأوثان . وكل ما كان أهل الجاهلية يقدسونه ويعبدونه . وكذلك الشياطين . وكل رأس فى ضلالة . فهو طاغوت . والجمع طواغيت . والطواغى : جمع طاغية[1] .

(فهو كما قال) معنى هذا القول : هو أن يقول الإنسان فى يمينه « إن كان كذا وكذا فهو كافر أو يهودى أو نصرانى » أو نحو ذلك . ويكون كاذباً فى قوله . يقول النبى صلى الله عليه وسلم : إذا قال ذلك فهو كاذب . فقد صار إلى ما قاله من الكفر وغيره . وهذا ينعقد به يمين عند أبى حنيفة[2] ، وأنه لا يوجب فيه إلا كفارة يمين . وأما الشافعى : فلا ينعقد عنده بذلك يمين ولا كفارة فيه .

(مصبورة) أصل الصبر : الحبس . وقتل فلاناً صبراً : أى حَبْسًا على القتل ، وقهراً عليه . ويمين الصبر : هو أن يلزم الحاكم الخصم اليمين حتى يحلف ، ويَقِفَه ويلزمه بها . وقوله « يمين مصبورة » يعنى : لازمة لصاحبها من جهة الحكم . وقيل لليمين مصبورة - وإن كان صاحبها فى الحقيقة : هو المصبور - : لأنه إنما صُبِرَ من أجلها ، فأضيف الصبر إلى اليمين مجازاً واتساعاً .

---

(١) هو كل ماصرف عن عبادة الله وطاعته وطاعة رسوله ، من جن أو إنس أو غيرهما ، مأخوذ من الطغيان ، وهو شدة الاستكبار والعتو على الله .

(٢) لا حجة فى قول أحد إلا فى قول الله ورسوله . فكفارته التوبة والإنابة إلى الله . وتجديد الإسلام .

(فليتبوأ) تبوأت المنزل : اتخذته سكناً تنزل فيه وتسكنه .

(الاقتطاع) أخذ الشيء والاستبداد به . كأنه قَطْعُ بعضٍ من كل .

(انتزى على أرضى) وَثَبَ عليها وغلبنى على أخذها . والتنزِّى والانتزاء : تسرع الإنسان إلى الشر ، ووثوبه إلى ما ليس له الوثوب إليه .

(الأجذم) المقطوع الأطراف ، أو هو من الجذام . ويؤول إلى الأول . فإن الجذام ينتهى إلى قطع الأعضاء .

(الشق) من كل شيء نصفه .

(دركا) الدرك اللحوق بالشيء .

(أعتم) الإنسان : إذا دخل فى العتمة . وهى ظلمة أول الليل .

(نستحمله) استحملت الإنسان : طلبت منه شيئاً تركبه . أو تحمل عليه .

(ذود) من الإبل : ما بين الثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى التسع من الإناث خاصة . وقيل : ليس للإناث به اختصاص . إنما اللفظة مؤنثة .

(الذُّرَى) الأسنمة . وصفها أنها « غرّ » يعنى أنها بيض حسان لسمنها .

(تلكأت) فى الأمر : توقفتَ فيه فلم تفعله .

(المغفر) زَرَد يلبس على الرأس .

(غنثر) روى بضم الغين وفتحها ، وهو من الغثارة ، وهى الجهل . وقيل : هو من الغَنْثرة ، وهى شرب الماء من غير عطش . وذلك من الحمق . وقيل « غنثر » كلمة يقولها الغاضب إذا ضاق صدره من شيء جرى على غير ما أراده . قال بعض أهل اللغة : أحسبه الثقيل الوخم .

وقد ذكر الزمخشرى : أنها رويت بالعين المهملة مفتوحة والتاء المعجمة

بنقطتين ـ وهو الذباب الأزرق ، شبهه به تحقيراً له . ويجوز أن يكون شبهه به لكثرة أذاه .

(فجدَّع) خاصم وشتم .

(ربا) الشيء يربو : ازداد وارتفع .

(بر) الرجل : إذا صدق .

(حنث) فى اليمين : إذا نقض ما حلف عليه وخالفه .

(الرتاج) الباب . يقال : جعلت مالى فى رتاج الكعبة : أى جعلته لها . وليس المراد الباب نفسه ، وإنما المعنى : أن يكون ماله هَدْياً إلى الكعبة .

(فتحرج) التحرج : التهرب من الوقوع فى الحرج ، وهو الإثم .

(اللغو) من الكلام : ما لا ينعقد عليه القلب . هذا أصله . وقيل : اللغو من الكلام : الباطل . وقيل : الكلام المختلط . والكلّ متقارب ، وهو فى لفظ الحديث قد ذكر معناه ، وقيل : هو أن يحلف الإنسان على شيء وهو يرى أنه صادق ، ثم يتبين له خلافه ، وهو الخطأ . وقيل : هو اليمين فى المعصية . وقيل : فى الغضب . وقيل : فى الهزل والمراء . وقيل : فى النسيان .

(لَجَّ واستلجّ) فى يمينه : إذا لَجَّ فى الاستمرار عليها ، وترك تكفيرها . ورأى أنه صادق فيها . وقيل : هو أن يحلف ويرى أن غيرها خيراً منها . فيقيم على ترك الكفارة والرجوع إلى ما هو خير .

فذلك « آثَمُ » أكثر إثماً . لأنه قد أُمِرَ أن يأتى الذى هو خير .

(فليتصدق) قال الخطابى : فليتصدق بقدر ما كان جعله خطراً فى القمار .

(فليقل : لا إله إلا الله) قال الخطابى : وفى قوله « من حلف باللات والعزى . فليقل : لا إله إلا الله » دليل على أن الحالف بهما وبما كان فى معناهما

ـ مما يعبد من دون الله ـ لا يلزمه كفارة اليمين[1] ، وإنما يلزمه الإنابة والاستغفار . وهو مذهب الشافعي . وقد سبق ذلك .

آخر حرف الياء وغريبه .

يتلوه كتاب اللواحق إن شاء الله تعالى .

وصلى الله وسلم وبارك على صفوة خلق الله وخاتم رسله وعلى آله أجمعين .

---

(١) يعنى لا يخرجه مما ووقع فيه من الجريمة الكبرى كفارة اليمين . وإنما يخرجه معاودته الإيمان ، وإخلاص توحيد الله . بتحقيق معنى « لا إله إلا الله » علماً وعقيدة . فإن من يحلف بغير الله ، مع دعواه : أنه مسلم يقول لا إله إلا الله ـ إنما يقع فى هذا الكفر والشرك ، لأنه لا يعقل معنى لا إله إلا الله . وإنما يقولها تقليداً بدون فهم لها . فلا يعرف ما يحققها ، ولا ما يهدمها من دعاء للموتى وحلف بهم ونذر لهم ، ونحو ذلك من أنواع العبادات التى يصرفها لمقدسيه من الموتى ، وهكذا شأن أكثر الناس . لأنهم عادوا إلى الجاهلية الأولى ، وإلى شر منها ، بالتقليد الأعمى .

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه .

كتاب اللواحق

هذا كتاب يتضمن أحاديث فى معان متفرقة ، مشتركة ومفردة ، لم يمكن إدخالها فى التقفية إلا بتعسف . فرأينا أن نفردها من الحروف . ونجعل لها كتاباً واحداً مفرداً . ينقسم إلى فصول وأنواع . أوردنا الأحاديث فيها . وهي أربعة فصول .

الفصل الأول

فى أحاديث مشتركة تبيِّن آداب النفس . وهى عشرة أنواع

نوع أول

٩٢٧٥ (ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كنتُ رَدِيفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال لى : ياغلام ، احفظ الله يَحْفَظْكَ ، احفظ الله تَجِدْهُ تُجَاهَكَ - أو قال : أَمَامَكَ - تَعَرَّف إلى الله فى الرَّخاء يَعْرِفْكَ فى الشدة . إذا سألت فاسألِ الله . وإذا استعنت فاستعِنْ بالله . فإن العباد لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشىء ، لم يكتبه الله لَكَ ، لم يَقْدِرُوا على ذلك . ولو اجتمعوا على أن يضروك بشىء ، لم يكتبه الله عليك ، لم يقدروا على ذلك . جَفَّتِ الأقلام ، وطُوِيتِ الصحف . فإن استطعتَ أن تعمل لله بالرضى فى اليقين فافعل . وإن لم تستطع فإن فى الصبر على ما تكره خيراً كثيراً . واعلم أن النصر مع الصبر ، والفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسراً . ولن يغلب عُسْرٌ يُسْرَيْنِ »

هذا الحديث ذكره رزين . ولم أجده فى واحد من الأصول الستة ، إلا ما أخرجه الترمذى . وهذا لفظه .

قال « كنتُ خَلْفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يومًا . فقال لى : يا غلام ، إنى أعلِّمك كلمات احفظ الله يحفظك . احفظ الله تجِدْهُ تُجاهَكَ . إذا سألت فاسأل الله . وإذا استعنتَ فاستَعِنْ بالله . واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشىء لم ينفعوك إلا بشىء قد كتبه الله لك . وإن اجتمعوا على أن يضروك بشىء لم يضروك إلا بشىء قد كتبه الله عليك . رُفِعَتِ الأقلام . وجَفَّتِ الصُّحف » .

هذا القدر أخرج منه الترمذى ، إلا أن الحديث بطوله قد جاء مثله أو نحوه فى مسند أحمد بن حنبل رحمة الله عليه .

٩٢٧٦ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومًا لأصحابه « مَنْ يأخُذْ عَنِّى هؤلاء الكلمات فيعمل بِهِنَّ ، أو يُعَلِّمَ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ ؟ قال أبو هريرة ، فقلت : أنا يارسول الله . فأخذ بيدى وَعَدَّ خَمْسًا . فقال : اتَّقِ المحارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ الناسِ . وارضَ بما قسم الله لك تكن أغنى الناس وأَحْسِنْ إلى جارِكَ تَكُنْ مُؤمِنًا . وأحِبَّ للناس ما تحب لنفسك تكن مُسْلِماً ولا تكثر الضحك . فإن كثرة الضحك تُميت القلب » أخرجه الترمذى .

٩٢٧٧ (أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أمَرَنِى ربِّى بِتِسْعٍ : خَشْيَةِ اللهِ فى السِّرِّ والعلانية ، وكلمة العدل فى الغضب والرضى ، والقصد فى الفقر والغنى . وأن أَصِلَ مَنْ قَطَعَنِى ، وأعطى مَنْ حَرَمَنِى وأعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَنِى . وأن يكون صَمْتى فِكْرًا . ونُطْقِي ذِكْرًا . ونظرى عبرة . وآمرُ بالعُرْف . وقيل : بالمعروف » أخرجه رزين .

٩٢٧٨ (على بن أبى طالب رضى الله عنه) قال « وجدنا فى قائم سيف

رسول الله صلى الله عليه وسلم : اعفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ ، وصِلْ مَنْ قطعك . وأحْسِنْ إلى من أساء إليك . وقُلِ الحقَّ وَلَوْ عَلَى نَفْسك » أخرجه رزين .

٩٢٧٩ (زيد الخير) قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم « يارسول الله ، « لَتُخْبِرَنِّى : ما علامة الله فيمن يريد ، وما علامته فيمن لا يريد ؟ قال لى : كيف أصبحت يا زيد ؟ قلت : أصبحت أحِبُّ الخيرَ وأهله . إن قدرتُ عليه بَادَرْتُ إليه ، وإن فَاتَنى حَزِنْتُ عليه . وحَنَنْتُ إليه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فتلك علامة الله فيمن يريد . ولو أرادك لغيرها لَهَيَّأَك لها » أخرجه رزين .

نوع ثانٍ

٩٢٨٠ (ط د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « القصد والتُّؤَدة وحُسْنُ السَّمْتِ : جزءٌ من خمسة وعشرين جزءًا من النبوة » أخرجه الموطأ .

وفى رواية أبى داود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الهَدْىَ الصَّالح ، والسَّمْتَ الصالح . والاقتصاد : جزء من خمسة وعشرين جزءًا من النبوة » .

٩٢٨١ (ت - عبد الله بن سَرْجس رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « السَّمْتُ الحسَنُ ، والتؤدة ، والاقتصاد : جزء من أربعة وعشرين جزءًا من النبوة » أخرجه الترمذى .

٩٢٨٢ (ت - أبو أيوب الأنصارى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أربعٌ مِنْ سُنَنِ المرسلين : الحياء ، والتَّعطُّرُ ، والنكاح ، والسواك » أخرجه الترمذى .

نوع ثالث

٩٢٨٣ (ت - سهل بن سعد رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأناة من الله ، والعَجَلَةُ من الشيطان » أخرجه الترمذى .

٩٢٨٤ (ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأشَجِّ عبد القَيْس « إن فيك خَصْلتين يُحبهما الله : الحلم ، والأناة » أخرجه الترمذى .

٩٢٨٥ (د - مطر بن عبد الرحمن الأعنق) قال : حدثتنى أم أبان بنت الوازع بن زارع ، عن جدها زارع - وكان في وفد عبد القيس - قال « وفدنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجعلنا نتبادر من رواحلنا ، فنُقَبّل يدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ورِجلَه . وانتظر المنذرُ الأشجّ ، حتى أتى عَيْبَتَه فلبس ثوبيه ، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن فيك خُلَّتين يحبهما الله : الحلم ، والأناة . فقال : يارسول الله أنا أتَخَلَّقُ بهما ، أم اللهُ جَبَلَنى عليهما ؟ قال : بل اللهُ جَبَلك عليهما . قال : الحمد لله الذى جَبَلنى على خلتين يحبهما الله ورسوله » أخرجه أبو داود .

٩٢٨٦ (د - سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « التؤدَة فى كل شىء ، إلا فى عمل الآخرة » أخرجه أبو داود .

نوع رابع

٩٢٨٧ (س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ استعَاذَ بالله فأعيذوه . ومن سأل بالله فأعطوه . ومَنْ دعاكم فأجيبوه . ومَنْ صَنَع إليكم معروفاً فكافئوه . فإن لم تجدوا ما تكافئوه فادْعُوا له حتى تَرَوْا أنكم قد كافأتموه » أخرجه أبو داود والنسائى .

٩٢٨٨ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ استعاذ بالله عز وجل فأعيذوه . ومَنْ سأل بوجه الله عز وجل فأعطوه » وفى رواية « من سألكم بالله » أخرجه أبو داود .

نوع خامس

٩٢٨٩ (م د - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَمُوتَنّ أحدكم إلا وهو يُحْسِنُ الظن بالله تعالى » .

أخرجه مسلم .

وفى رواية أبى داود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاث « لا يَمُوتَنَّ أحدكم إلا وهو يُحْسِنُ بالله الظن » .

٩٢٩٠ (خ م ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قال الله عز وجل : أنا عند ظن عبدى بى » .

أخرجه البخارى ومسلم . وزاد مسلم والترمذى « وأنا معه إذا دعانى » .

٩٢٩١ (د ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « حسن الظن من حُسْن العبادة » أخرجه أبو داود .

وعند الترمذى « إن حسن الظن بالله من حسن العبادة » .

نوع سادس

٩٢٩٢ (م ت - النواس بن سمعان رضى الله عنه) قال « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم ؟ فقال : البرُّ حُسْنُ الخُلُق ، والإثم : ما حاكَ فى الصّدْرِ ، وكَرِهْتَ أن يَطَّلِعَ عليه الناس منك » أخرجه مسلم والترمذى .

وللترمذى أيضاً « أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم - الحديث » .

٩٢٩٣ (ت - أبو ذر الغفارى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « اتَّقِ الله حيثما كنتَ ، وأتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحسَنةَ تَمْحُهَا . وخالِقِ الناسَ بخُلُق حسن » وعن معاذٍ نحوه . أخرجه الترمذى .

٩٢٩٤ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يُدْخِل الناسَ النار ؟ قال : الفَمُ والفرج . وسُئل عن أكثر ما يُدْخِلُ الناس الجنة . قال : تقوى الله ، وحسن الخلقُ » .

أخرجه الترمذى .

٩٢٩٥ (أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ المؤمنين أفضل ؟ قال : أَحْسَنُهُم خُلُقًا . قيل : فأيُّ المؤمنين أَكْيَسُ ؟ قال : أكثرهم للموت ذِكْرًا ، وأَحْسَنُهُم له استعداداً قبل أن ينزل به . أولئك هم الأكياس » أخرجه رزين .

٩٢٩٦ (أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قيل « يا رسول الله ، مَنْ أَكْيَسُ الناس ؟ قال : أتقاهم » أخرجه رزين .

٩٢٩٧ (ت - سمرة بن جندب رضى الله عنه) قال : إن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الحسَبُ : المال . والكرم : التقوى » أخرجه الترمذى .

٩٢٩٨ (ط - مالك عن يحيى بن سعيد) قال : بلغنى أن عمر رضى الله عنه كان يقول « كَرَمُ المؤمن : تقواه . ودينه : حسبه . ومروءته : خُلُقه . والجرأة والجبن : غرائز يَضَعُها الله حيث شاء . فالجبان : يَفِرّ عن أبيه وأمه . والجرىء : يقاتل عمن لا يؤوب به إلى رحله . والقتل : حَتْف من الحتوف ، والشهيد : مَنِ احتسب نَفْسَهُ على الله » أخرجه الموطأ .

نوع سابع

٩٢٩٩ (ت - أبو بكرة رضى الله عنه) أن رجلاً قال « يا رسول الله ،

أيُّ النـاس خير ؟ قال : من طال عمره ، وحَسُنَ عمله . قال : فأيُّ النـاس شرٌّ ؟ قال : من طال عمره ، وساء عمله » أخرجه الترمذى .

٩٣٠٠ (ت - **عبد الله بن بسر** رضى الله عنه) أن أعرابياً قال « يارسول الله ، مَنْ خَيْرُ الناس ؟ قال : مَنْ طال عمره ، وحَسُنَ عمله » أخرجه الترمذى .

٩٣٠١ (ت - **أبو هريرة** رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « وقفَ على ناسٍ جُلُوسٍ . فقال : ألاأخبركم بخيركم مِنْ شَرِّكم ؟ قال : فسكتوا . فقال ذلك ثلاث مرات . فقال رجل : بلَى ، يا رسول الله ، أخبرنا بخيرنا من شرنا . فقال : خيركمْ مَنْ يُرجَى خيره ، ويُؤْمَن شره . وشركم من لا يُرْجَى خيره ، ولا يؤمن شره » أخرجه الترمذى .

نوع ثامن

٩٣٠٢ (ت - **عبد الله بن عمرو بن العاص** رضى الله عنهما) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « خَصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً ، ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله لا شاكراً ولا صابراً[1] : مَن نظر فى دينه إلى من هو فوقه ، فاقتدى به . ونظر فى دنياه إلى من هو دونه ، فَحَمِدَ الله على ما فَضَّله به عليه ، كتبه الله شاكراً صابراً ، ومَن نظر فى دينه إلى مَن هو دُونه ، ونظر فى دنياه إلى من هو فوقه ، فأَسِفَ على ما فاته منه ، لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً[1] » أخرجه الترمذى .

٩٣٠٣ (م ط ت - **أبو هريرة** رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ما نَقَصَتْ صدَقةٌ من مال . وما زاد الله عبداً بعَفْوٍ إلا عِزًّا . وما تَواضَعَ عَبْدٌ إلا رفعه الله » أخرجه الترمذى ومسلم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه

(١) فى نسخة « ولا ذاكراً » فى الموضعين .

عن أبى هريرة . وأخرجه الموطأ : أنه سمع العلاء بن عبد الرحمن يقول « ما نقصت صدقةٌ من مال ـ الحديث » وقال مالك فى آخره : لا أدرى ، أيرفع هذا الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم أم لا ؟ .

نوع تاسع

٩٣٠٤ (ت ـ عقبة بن عامر رضى الله عنه) قال : قلت « يا رسول الله . ما النجاة ؟ قال : أَمْسِكْ عليك لِسانَكَ ، ولْيَسَعْكَ بَيْتُكَ . وابْكِ على خطيئتك » . أخرجه الترمذي .

٩٣٠٥ (ط ـ مالك بن أنس رحمه الله) قال « بلغنى : أنه قيل لِلُقْمان الحكيم : ما بلغ بك ما نرى ؟ ـ يريدون الفضل ـ قال : صِدْقُ الحديث . وأداء الأمانة . وتَرْكِى ما لا يعنينى » أخرجه الموطأ . وزاد فى رواية « والوفاء بالوعد » .

٩٣٠٦ (ت ـ عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أخبركم بمن يحرم على النار ، وبمن تحرم عليه النار ؟ على كل قريب سَهْل هَيِّن » أخرجه الترمذى .

٩٣٠٧ (ت ـ ثوبان رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَن ماتَ وهو برىء من الكبر والغُلول والدَّين : دخل الجنة » .

وفى رواية « مَن فارَقَ الروحُ الجسدَ وهو برىء من ثلاث : الكبر ، والغُلول ، والدَّين : دخل الجنة » أخرجه الترمذى .

نوع عاشر

٩٣٠٨ (ت ـ أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا حَليمَ إلا ذو عَثْرة ، ولا حكيم إلا ذو تجربة » أخرجه الترمذى .

٩٣٠٩ (ت ـ حذيفة وابن مسعود رضى الله عنهما) قالا : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « لا يكُنْ أحَدُكُمْ إمّعَةً ، يقول : أنا مع الناس ، إن أحْسَنَ الناسُ أحسنتُ . وإن أساءوا أسأتُ . ولـكن وَطِّنُوا أنفسكم إن أحسن الناسُ أن تُحْسِنُوا ، وإن أساءوا أن لا تظلِمُوا » .

أخرجه الترمذى عن حذيفة وحده . وقال فيه « لا تـكونوا إمّعَةً » بجمع . والأول : ذكره رزين .

٩٣١٠ (ت - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) قال « ذُكِرَ رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم بعبادة واجتهاد . وذُكر آخر بِدَعَةٍ . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : لا يُعدَلُ بالدَّعَةِ » أخرجه الترمذى .

٩٣١١ (ت - حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ينبغى للمؤمن أن يُذِلّ نفسَهُ . قالوا : وكيف يذل نفسه ؟ قال : يتعرض مِنَ البلاء لما لا يطيق » أخرجه الترمذى .

٩٣١٢ (ت - معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنهما) أنه كتب إلى عائشة « أن اكتبى لى كتاباً تُوصِينى فيه ، ولا تُـكْثرى علىَّ . فكتبت عائشة إلى معاوية سلام الله عليك . أما بعد ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسـلم يقول : مَنِ التَمَسَ رِضَى الله بسَخَط الناس كفاه الله مُؤنة الناس . ومَنِ التَمَسَ رضى الناس بسخط الله وكَلَهُ الله إلى الناس . والسلام عليك » أخرجه الترمذى .

٩٣١٣ (د ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المؤمِنُ غِرٌّ كريم ، والفاجر خَبٌّ لئيم » أخرجه أبو داود والترمذى .

٩٣١٤ (خ م د - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المؤمِنُ لا يُلْسَعُ مِنْ جُحْرٍ واحدٍ مرتين » .

وفى رواية « لا يُلْدَغُ المؤمِنُ مِنْ جُحْرٍ مرتين » .

أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود .

٩٣١٥ (ت - **أبو هريرة** رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَغِمَ أنْفُ رجلٍ دخل عليه رمضان ، ثم انْسَلَخَ ولم يُغْفَرْ له . ورَغِمَ أنفُ رجل أدْرَكَ أبويه ، أو أحدَهما ، وهى حيٌّ ولم يدْخِلاَهُ الجنة . وَرَغِمَ أنفُ رَجُلٍ ذكرتُ عنده فلم يُصلّ علىَّ » .

أخرجه الترمذى . وهذا لفظه : قَدَّمَ الصلاة على النبى ، ثم الصوم ، وبعده الوالدين . وقال فى حديثه « ورَغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكِبَر فلم يُدْخِلاَه الجنة » قال الراوى : وأظنه قال « أو أحدهما » .

٩٣١٦ (م د - **أنس بن مالك** رضي الله عنه) أن رَجُلاً قال « يارسول الله ، أينَ أبى ؟ قال : فى النار . فَلَمَّا قَفَّى دعاه . فقال : إن أبى وأباك فى النار » .

أخرجه مسلم وأبو داود .

٩٣١٧ (خ م س - **أبو هريرة** رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « رأى عيسى رَجُلاً يَسْرِق . فقال له : سرقتَ ؟ قال : كلا ، والذى لا إله إلا هو . فقال عيسى : آمنت بالله ، وكَذَّبْتُ عينيَّ » .

أخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

٩٣١٨ (ط - **مالك بن أنس**) قال : بلغنى أن رجلا من بعض الفقهاء كتب إلى ابن الزبير رضى الله عنه يقول « ألا إن لأهل التقوى علامات يُعرفون بها ويُعَرِّفون بها من أنفسهم : مَنْ رَضِىَ بالقضاء . وصَبَر على البلاء . وشكر على النعماء . وصَدَق فى اللسان . ووفَّى بالوعد والعهد . ودانَ لأحكام القرآن . وإنما الإمام سُوقٌ مِنَ الأسواق . فإن كان من أهل الحق حَمَلَ إليه أهلُ الحق حقهم . وإن كان من أهل الباطل حمل إليه أهل الباطل باطلهم » أخرجه الموطأ .

الفصل الثاني

فى أحاديث مشتركة تبين آفات النفس

وهي ثلاثة عشر نوعاً

نوع أول

٩٣١٩ (خ م د س - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يُكَلِّمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم . ولهم عذاب أليم : رَجُلٌ على فَضْل ماء بِفَلَاةٍ يمنعه من ابن السبيل - زاد فى رواية يقول الله له : اليومَ أَمْنَعُكَ فَضْلِى ، كما مَنَعْتَ فضلَ ما لم تعمل يَدَاكَ - وَرَجُلٌ بايعَ رجُلاً سِلْعَةً بعد العصر ، فَحَلَف له بالله لأَخَذَها بكذا وكذا ، فصدّقه . فأخذها وهي على غير ذلك . ورجل بايَعَ إمَامًا لا يبايِعُهُ إلا للدنيا . فإن أعطاه منها مايريد وفَى له ، وإن لم يُعطِه لم يَفِ له » .

وفى رواية « فإن أعطاه منها رضى . وإن لم يُعْطِ منها سَخِطَ » .

وفى رواية نحوه . وقال « رجل حَلَف على سِلْعَةٍ لقد أُعْطِى بِهَا أكثر مما قدأُعْطِيَ ، وهو كاذب . ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ، لِيقتطعَ بها مال امرئٍ مسلم . ورجل منع فَضْل ماء . فيقول الله له : اليوم أمنعُكَ فضلى كما منعت فضل مالم تعمل يداك »

أخرجه البخارى ومسلم والنسائى .

وفى رواية أبى داود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة : رَجُلٌ منعَ ابن السبيل فضلَ ماءٍ عنده . ورجل حلف على سلعةٍ بعد العصر - يعنى كاذباً - ورجل بايع إماما . فإن أعطاه وَفَى له . وإن لم يعطه لم يف»

وفى أخرى له بمعناه . وقال « ولا يزكيهم . ولهم عذاب أليم . وقال فى

السلعة : بالله لقد أُعْطِيَ بها كذا وكذا . فصدّقه الآخر فأخذها » .

٩٣٢٠ (م د ت س - أبو ذر الغفاري رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم . ولا يزكيهم ولهم عذاب . قال : فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات . فقلت : خابوا وخَسِرُوا . مَنْ هُمْ يارسول الله ؟ قال : المُسْبِلُ . والمنّان . والمنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بالحلف الكاذب » .

أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى .

وزاد أبو داود فى بعض طرقه « والمنان الذى لا يُعطِى شيئاً إلا مِنَّةً » .

وفى رواية النسائى « المسْبِلُ إزارهُ ، والمنَفِّق سلعته بالحلف الكاذب . والمنان عطاءه » .

وفى أخرى له « والمنان بما أعطى ، والمسْبِلُ إزارَه ، والمنَفِّقَ سلعتَه بالحلف الكاذب » .

٩٣٢١ (م س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا ينظر الله إليهم ، ولا يزكيهم . ولهم عذاب أليم : شيخٌ زانٍ ومَلِك كذاب . وعائل مستكبر » أخرجه مسلم .

وعند النسائى « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة : الشيخ الزانى ، والعائل المزْهُوُّ ، والإمام الكذاب » .

وفى رواية قال « أربعة يبغضهمُ اللهُ : البَيّاعُ الحلاّفُ ، والفقير المختال ، والشيخ الزانى ، والإمام الجائر » .

٩٣٢٢ (س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاقُّ لوالديه ، والمرأة المترجِّلة

والديوث . وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والمدمن الخمر . والمنان بما أعطى » أخرجه النسائى .

٩٣٢٣ (س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يدخل الجنة مَنَّان ، ولا عاق ، ولا مُدْمِن خمر » أخرجه النسائى

٩٣٢٤ (خ - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال الله تعالى : ثلاثة أنا خَصْمهم يوم القيامة : رجل أعطَى لى ، ثم غَدَر ، ورجل باع حرًّا وأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفَى منه العمل ولم يُوفه أجْرَه » أخرجه البخارى .

نوع ثان

٩٣٢٥ (خ ت - سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يَضْمَنْ لى ما بين رجليه ، وما بين لِحْيَيه أَضْمَنْ له الجنة » . أخرجه البخارى والترمذى .

٩٣٢٦ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَقَاهُ الله شَرَّ ما بين لحييه ، وشر ما بين رجليه ، دخل الجنة » . أخرجه الترمذى .

٩٣٢٧ (ط - عطاء بن يسار رحمه الله) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ وَقَاهُ الله شَرَّ اثنتين وَلَجَ الجنة . فقال رجل : يا رسول الله ، ألا تخبرنا ؟ فَسَكَتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته الأولى . فقال الرجل : ألا تخبرنا يارسول الله ؟ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضاً . ثم ذهب الرجل يقول مثلَ مقالته الأولى ، فأسكته رجل إلى جنبه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ وَقَاهُ الله شَرَّ اثنتين وَلَجَ

الجنة : ما بين لحييه ، وما بين رجليه . ما بين لحييه وما بين رجليه . ما بين لحييه وما بين رجليه » أخرجه الموطأ .

٩٣٢٨ (أبو ذر الغفارى رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن أكثر ما أخاف عليكم شهواتُ الغِنَى ، وبُطُونكم ، وفروجكم ، ومُضِلاَّتُ الفِتَن » أخرجه رزين .

نوع ثالث

٩٣٢٩ (خ م ت س د ـ أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن . ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ـ قال : وكان أبو هريرة يلحق ـ ولا ينتهِب نُهْبَة ذات شَرفٍ يرفع الناس فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن » .

وفى رواية مثله . وأسقط منه قوله « ذاتَ شرف » وأسقط فى أخرى « يرفع الناس إليه فيها أبصارهم » وزاد فى أخرى « ولا يَغُلّ أحدكم حين يَغُلّ وهو مؤمن . فإياكم وإياكم » أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية لمسلم زيادة ـ بعد قوله « حين يسرقها وهو مؤمن » ـ « والتوبة معروضة بَعدُ لم تُردَّ » .

وأخرج النسائى الأولى والثانية . وأخرج هو وأبو داود رواية مسلم .

وعند الترمذى قال « لا يزنى الزانى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق وهو مؤمن ، ولكن التوبة معروضة » .

وللنسائى أيضاً قال « لا يزنى الزانى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق وهو

مؤمن ، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن ـ وذكر رابعة فنسيتها ـ فإذا فعل ذلك . فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه . فإن تاب تاب الله عليه » .

٩٣٣٠ (خ س ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن . ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن . ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن » قال ابن عباس : « تفسيره : يُنزَع منه الإيمان . لأن الإيمان نَزِهٌ . فإذا أَذْنَبَ العبد فارقه . فإذا نزع عاد إليه . هكذا ـ وشبَّك بين أصابعه ، ثم فَرَّقَها » أخرجه البخارى .

وزاد النسائى « ولا يقتل وهو مؤمن » .

٩٣٣١ (ت د ـ أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان . وكان عليه كالظُّلة . فإذا أقلع رجع إليه الإيمان » أخرجه أبو داود .

وفى رواية الترمذى « خرج منه الإيمان . وكان فوق رأسه كالظلة . فإذا خرج من ذلك العمل عاد إليه الإيمان » .

قال محمد الباقر : تفسيره : يخرج من الإيمان إلى الإسلام .

نوع رابع

٩٣٣٢ (خ م ـ جندب بن عبد الله رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سَمَّع سَمَّع الله به ، ومَنْ رَاءَى رَاءَى الله به » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٩٣٣٣ (م ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ سَمَّع سَمَّع الله به ، ومن راءى راءى الله به » أخرجه مسلم .

٩٣٣٤ (ت ـ أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « مَنْ يُرَائِى يرائى الله به ، ومَنْ يُسَمِّع يسمع الله به » .
أخرجه الترمذى .

٩٣٣٥ (ت - جرير بن عبد الله رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لا يَرْحَمِ الناسَ لا يرحمه الله » أخرجه الترمذى .

نوع خامس

٩٣٣٦ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اتقوا الظلم . فإن الظلم ظلمات يوم القيامة . واتقوا الشُّحّ ، فإن الشحّ أهلك من كان قبلكم . حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلّوا محارمهم » .
أخرجه مسلم .

٩٣٣٧ (خ م ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الظلم ظلمات يوم القيامة » أخرجه البخارى ومسلم والترمذى

٩٣٣٨ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « شرّ ما فى الرجل : شُحٌّ هالِعٌ ، وجُبن خالع » أخرجه أبو داود .

نوع سادس

٩٣٣٩ (ت - أبو بكر الصديق رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ملعونٌ مَنْ ضارَّ مُؤمِناً ، أو مَكَر به » أخرجه الترمذى .

٩٣٤٠ (ت - أبو حرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَن ضارّ مؤمناً ضارّ الله به ، ومَنْ شاقّ شاق الله عليه » .
أخرجه الترمذى .

٩٣٤١ (خ - أبو جمرة رحمه الله) قال « شهدتُ صفوانَ وأصحابه ، وجُنْدَبٌ يوصيهم . فقالوا : هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ؟ قال :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مَنْ سَمّع سَمّع الله به يوم القيامة . ومَنْ شاقّ شاقّ الله عليه يوم القيامة . فقالوا : أوْصنا . فقال : إن أول ما يَنْتِنُ مِنَ الإنسان بَطْنه . فَمَنِ استطاع أن لا يأكل إلا طيباً فليفعل . ومن استطاع أن لا يَحول بينه وبين الجنة مِلءُ كفٍّ مِنْ دَمٍ أهْراقه فليفعل ».

أخرجه البخارى .

نوع سابع

٩٣٤٢ (د ت - أبو بكرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ ذنب أجدر أن يُعَجَّل لصاحبه العقوبة فى الدنيا ، مع ما يُدّخر له فى الآخرة : من البَغْى ، وقطيعة الرحم » أخرجه الترمذى وأبو داود .

وزاد رزين « وذلك لأن الله تعالى يقول (١٠ : ٢٣ إنما بَغْيُكم على أنفسكم) »

٩٣٤٣ (د - عياض بن حمار رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله أوحى إلىَّ : أن تواضَعُوا حتى لا يبغي أحدٌ على أحدٍ . ولا يفخر أحد على أحدٍ » أخرجه أبو داود .

نوع ثامن

٩٣٤٤ (ت - أبو بكر الصديق رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « النار قريبة من كل خَبٍّ بخيل منّان »

وفى رواية « لا يدخل الجنةَ خبٌّ ولا بخيل ولا منان » أخرج الترمذى الرواية الثانية .

٩٣٤٥ (خ س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلوا ، وتصدّقوا . والبَسُوا ، فى غير إسراف ولا مَخِيلة » أخرجه النسائى . وأخرجه البخارى فى ترجمة باب .

٩٣٤٦ (خ - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كُلْ ماشئت . والْبَسْ ماشئت . ما أخطأتْكَ اثنتان : سَرَفٌ ، ومَخِيلة »

أخرجه البخارى فى ترجمة باب .

نوع تاسع

٩٣٤٧ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « يارسول الله ، إن أحدَنا يجد فى نفسه - يُعَرِّض بالشيء - لِأَن يكونَ حُمَمةً أحبّ إليه من أن يتكلم به . فقال : الله أكبر . الله أكبر . الحمد لله الذى ردَّ كيده إلى الوسوسة » أخرجه أبو داود .

وفى رواية قال أبو زُمَيْل : قلت لابن عباس « ما شيء أجده فى صدرى ؟ قال : ماهو ؟ قلت : والله لاأتكلم به . فقال لى : شيء من شك ؟ وضَحِك . ثم قال : ما نجا من ذلك أحدٌ حتى أنزل الله (١٠ : ٩٤ فإن كنتَ فى شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك) ثم قال : إذا وجَدْتَ شيئاً من ذلك فى نفسك . فقل : هو الأول والآخر ، والظاهر والباطن . وهو بكل شيء عليم » .

أخرجه أبو داود .

نوع عاشر

٩٣٤٨ (خ د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَحلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ : كُلِّفَ أن يَعْقِدَ بين شعيرتين ، ولَنْ يفعل . ومَنِ استمع إلى حديث قوم - وهم له كارهون - صُبَّ فى أُذنيه الآنُك يوم القيامة . وَمَنْ صَوَّر صُورَةً عُذِّبَ . وكُلِّف أن ينفُخَ فيها الروح ، وليس بنافخ » .

أخرجه البخارى . قال سفيان : وصله لنا أيوب . وفى رواية عن ابن عباس قوله بنحوه .

وأخرجه أبو داود. قال « مَنْ صَوَّر صورة، وَمَنْ تَحلَّم. وَمَنِ استمع » أخرجه البخارى تعليقا بعقب حديث ابن عباس المذكور. وفيه «وهم له كارهون - أو يفرون منه - صُبَّ فى أذنه الآنُك »

٩٣٤٩ (خ - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَحلَّمَ بحُلم لم يره كُلِّف أن يعقد بين شعيرتين - الحديث ».

أخرجه البخارى.

٩٣٥٠ (خ - واثلة بن الأسقع رضى الله عنه) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أعظم الفِرَي: أن يَدَّعِى الرجلُ إلى غير أبيه، أو يُرِىَ عَيْنَيْهِ مَالَمْ تَرَيَا. ويقول على رسول الله شيْئًا لم يَقُلْ » أخرجه البخارى.

نوع حادى عشر

٩٣٥١ (خ م د س - أبو قلابة) أن ثابت بن الضحاك رضى الله عنه أخبره « أنه بايَعَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة. وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مَنْ حَلَف على يمين بملة غير الإسلام كاذِبًا متعمدًا، فهو كما قال. وَمَنْ قتل نفسه بشيء عُذِّبَ به يوم القيامة. وليْسَ على الرجل نذر فيما لا يملك » زاد فى رواية « ولَعْنُ المؤمن كقتله، ومَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بكفر فهو كقتله، ومَنْ ذَبَحَ نفسه بشيء ذُبِحَ به يوم القيامة » وزاد فى أخرى « ومن ادَّعَى دعوى كاذبةً ليتكثَّر بها. لم يزده الله إلا قِلَّة » أخرجه البخارى ومسلم.

وفى رواية الترمذى: أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ليس على المرء نذر فيما لا يملك، ولَاعِنُ المؤمن كقاتله. ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقاتله. ومَنْ قتل نفسه بشيء عذبه الله بما قتل به نفسه يوم القيامة »

وأخرج أبو داود والنسائى رواية البخارى ومسلم إلى قوله « فيما لا يملك ».

نوع ثانى عشر

٩٣٥٢ (ط - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « ما ظهر الغلول فى قوم قط إلا ألقى الله فى قلوبهم الرعب ، ولا فشا الزنا فى قوم إلا كَثُرَ فيهم الموت . ولا نقص قوم المِكيالَ والميزان إلا قُطِعَ عنهم الرزق . ولا حَكَمَ قَوْمٌ بغير حَقٍّ إلا فشا فيهم الدم . ولا خَتَرَ قومٌ بالعهد إلا سُلِّطَ عليهم العدوّ » .

أخرجه الموطأ .

٩٣٥٣ (خ - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أبغضُ الناس إلى الله ثلاثة : مُلْحِد فى الحرم . ومُتَّبِعٌ فى الإسلام سُنة الجاهلية . ومُطّلب دمَ امرىء بغير حق لِيُهْرِيقَ دَمَهُ » أخرجه البخارى .

٩٣٥٤ (خ م د - المغيرة بن شعبة رضى الله عنه) قال وَرَّاد : كتب معاوية إلى المغيرة « أن اكتُبْ لى بشىء سمعتَه مِنَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم . فكتب إليه : سمعتُ النبى صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله كَرِهَ لكم ثلاثاً : قيل وقال ، وإضاعة المال ، وكثرة السؤال » .

وفى رواية : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إن الله حرّم عليكم عقوق الأمّهات ، ووأد البنات ، ومَنْعًا وهاتَ . وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال وإضاعة المال » أخرجه البخارى .

ولمسلم بنحوه ، إلا أنه قال « وحرّم عليكم » ولم يقل «إن الله حرم عليكم » وله فى أخرى : أن المغيرة كتب إلى معاوية « سلام عليك . أما بعد ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله حرم ثلاثاً ، ونهى عن ثلاث : عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال » .

وأخرج أبو داود نحوه « ونهى عن ثلاث : عقوق الوالد ، ووأد البنات . ولا وهات »

نوع ثالث عشر

٩٣٥٥ (م د - هشام بن حكيم بن حزام) قال « مررت بالشام على أناس من الأنباط ، قد أقيموا فى الشمس وصُبَّ على رءوسهم الزيت . فقلتُ : ماهذا ؟ قيل : يُعَذَّبون فى الخراج . فقلت : أما إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يُعَذِّبُ الذين يُعَذِّبُونَ فى الدنيا » .

وفى رواية قال : أشهد ، لَسَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله يعذِّبُ الذين يعذِّبونَ النـاس فى الدنيا » قال : وكان أميرهم يومئذ : عمير بن سَعيد . وكان على فِلَسْطِين . فدخلت عليه . فحدثته فأمر بهم ، فخُلُّوا . أخرجه مسلم .

وفى رواية أبى داود « أن هشام بن حكيم : وَجَدَ رجُلاً - وهو على حمص - يُشَمِّسُ ناساً من القبط فى أداء الجزية . فقال : ما هذا ؟ إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يعذِّبُ الذين يعذِّبون الناس فى الدنيا » .

ولمسلم أيضاً : هذه الرواية قال « وجد رجُلاً ، وهو على حمصٍ ، يُشَمِّسُ ناساً مِنَ النَّبَطِ فى أداء الجزية - وذكر الحديث » .

٩٣٥٦ (خ - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « إنكم لتعملون أعمالا هى أدقّ فى أعينكم من الشَّعَر ، كنا نَعُدّها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من المُوبِقات ، يعنى المهلكات » أخرجه البخارى .

٩٣٥٧ (ت - واثلة بن الأسقع رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاتُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ بأخيك فيعافِيَهُ الله ويبتليك » أخرجه الترمذى[1]

(١) وقال : حسن غريب . وقال ابن الجوزى : فيه عمران بن اسماعيل كذاب . ولا أصل للحديث .

٩٣٥٨ (د - أبو الدرداء رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حُبُّكَ الشيءَ يُعْمِي ويُصِمّ » أخرجه أبو داود[1] .

٩٣٥٩ (د - أنس بن مالك رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم » أخرجه أبو داود .

٩٣٦٠ (ط - مالك بن أنس) بلغه أن أم سلمة رضى الله عنها قالت « يا رسول الله ، أَنَهْلِكُ وفينا الصالحون ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . إذا كَثُر الخَبَثُ » أخرجه الموطأ .

٩٣٦١ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امرأة على زوجها ، أو عبداً عَلَى سَيِّدِه » أخرجه أبو داود.

٩٣٦٢ (أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ألا أنبئكم بشراركم ؟ الذى يأكل وحده ، ويَجْلِدُ عبده ، ويمنع رِفْده » . أخرجه رزين .

الفصل الثالث :

فى أحاديث مشتركة فى آفات اللسان . وفيه ثمانية أنواع

نوع أول

٩٣٦٣ (ت - أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) يرفعه قال « إذا أصبح ابن آدم . فإن الأعضاء كلَّها تستكفى اللِّسان ، فتقول : اتَّق الله فينا . فإنما نحن بك . فإن استقمتَ استقمنا . وإن اعوججت اعوججنا » أخرجه الترمذى . وأخرجه أيضاً ولم يرفعه ، وقال : هوو أصح .

٩٣٦٤ (ت - سفيان بن عبد الله الثقفى) قال : قلت « يا نبي الله ، حدِّثنى

---

(١) قال الصاغانى انه موضوع .

بأمر أعتصم به . قال قل : ربى الله ، ثم استقم . قال : قلت : يا رسول الله ، ما أخوفَ ما تخاف علىَّ ؟ فأخذ بلسان نفسه ، ثم قال : هذا » أخرجه الترمذى

٩٣٦٥ (ط - أسلم مولى عمر) « أن عمر دخل يوماً على أبى بكر الصديق ، وهو يَجْبِذُ لسانَه . فقال عمر : مَهْ ؟ غفر الله لك . فقال له أبو بكر : إن هذا أوردنى الموارد » أخرجه الموطأ .

نوع ثانٍ

٩٣٦٦ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كان يؤمِنُ بالله واليوم الآخر ، فليقل خيراً أو لِيَصْمُت » .

أخرجه الترمذى .

٩٣٦٧ (ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مِنْ حُسْنِ إسْلاَمِ المرءِ : تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيه » أخرجه الترمذى

٩٣٦٨ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) عن علىّ بن الحسين عن أبى هريرة وأرسله الموطأ عن على بن الحسين - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث .

٩٣٦٩ (ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « توفى رجل . فقال رجل آخر - ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع - : أبْشِرْ بالجنة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يدريك لعله تكلم بما لا يَعْنيه ، أو بَخِلَ بما لا يُغْنيه » .

أخرجه الترمذى .

٩٣٧٠ (خ م ط ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن العبد ليتكلّم بالكلمة - مِنْ رضوان الله - لا يُلْقِى لها بالاً ، يرفعه الله بها فى الجنة . وإن العبد ليتكلم بالكلمة - من سَخَط الله - لا يُلْقِي لها بالاً ، يهوى بها فى النار » أخرجه البخارى .

وفى الموطأ نحوه ، ولم يقل « من رضوان الله » ولا « من سخط الله » .

وفى رواية للبخارى ومسلم « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يَتَبيَّن فيها ، يَنْزِلُ بها فى النار أبْعَدَ ما بين المشرق والمغرب » .

وفى رواية الترمذى « إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً يَهْوِى بها سبعين خريفاً فى النار » .

٩٣٧١ (ط ت - بلال بن الحارث المزنى رضى الله عنه) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله - ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت - يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه ، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله - ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت - يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه » أخرجه الموطأ والترمذى .

٩٣٧٢ (د - بريدة بن الحصيب رضى الله عنه) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تقولوا للمنافق سَيِّدٌ . فإنه إن يَكُ سيداً فقد أسخطتم الله » . أخرجه أبو داود .

٩٣٧٣ (ت - أم حبيبة رضى الله عنها) قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كل كلام ابن آدم عليه ، لا له . إلا أمرٌ بمعروف ، أو نهي عن منكر ، أو ذكر الله » أخرجه الترمذى .

نوع ثالث

٩٣٧٤ (ت - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الله يبغض البليغ من الرجال ، الذى يَتَخَلَّلُ بلسانه كما تتخلل البقرة » أخرجه الترمذى .

٩٣٧٥ (د - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال « إن الله يبغض البليغ البَذِىء، الذى يتخلل الكلام بلسانه تخلّل الباقرة بلسانها الكَلَأ » .

وفى رواية « إن الله يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه، كما تتخلل الباقرة بلسانها » أخرج أبو داود الرواية الثانية .

٩٣٧٦ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تعلّم صَرْف الكلام لِيَسْتَبِىَ به قلوبَ الرجال - أو الناس - لم يقبل الله منه يوم القيامة صَرْفا ولا عدلا » أخرجه أبو داود .

٩٣٧٧ (م د - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلَكَ المتَنَطِّعُون - قالها ثلاثا » أخرجه مسلم وأبو داود .

٩٣٧٨ (خ م د ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال « قدم رجلان من المشرق، فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم . فخطبا، فعجِبَ الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من البيان لَسِحْرا - أو إن من بعض البيان لَسِحْرا » أخرجه البخارى وأبو داود . وأرسله مالك عن زيد بن أسلم .

وأخرجه الترمذى وقال « فعجب الناس من كلامهما . فالتفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : إن من البيان لَسِحْرا، أو إن بعض البيان سحر » .

نوع رابع

٩٣٧٩ (د - أبو أمامة الباهلى رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أنا زعيم ببيت فى رَبَض الجَنَّة لمن ترك المِراء، وإن كان مُحِقًّا . وببيت فى وسَط الجنة لمن ترك الكذب، وإن كان مازحاً، وببيت فى أعلا الجنة لمن حَسَّنَ خُلُقَهُ » أخرجه أبو داود .

٩٣٨٠ (ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال « مَنْ تَرَكَ المراء ، وهو مبطل ، بُنِيَ له بيت فى رَبَض الجنة . وَمَنْ تَرَكَ المزاح ، وهو مُحِقٌّ ، بنى له بيت فى وسط الجنة ، ومَنْ حَسَّنَ خلقه للناس بنى له بيت فى أعلاها » أخرجه الترمذى . وهذا لفظه « مَنْ تَرَكَ الكذب وهو مازح بنى له بيت فى رَبَضِ الجنة ، ومَنْ تَرَكَ المراء وهو مُحِقٌّ بنى له بيت فى وسطها ، ومَنْ حَسَّنَ خلقه بنى له بيت فى أعلاها » .

٩٣٨١ (ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كفى بك إثماً : أنْ لا تزالَ مُخاصِما » أخرجه الترمذى .

٩٣٨٢ (ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تُمَارِ أَخاكَ . ولا تُمَازِحْهُ . ولا تَعِدْهُ موعداً فتُخْلِفَه » . أخرجه الترمذى .

نوع خامس

٩٣٨٣ (د س - أبو بكرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَقولَنّ أحدكم : إنى قمت رمضان كلّه ، وصُمْته كُلَّه . قال : فلا أدرى : أكَرِهَ التَّزْكية ، أو قال : لابُدّ من نَوْمةٍ أو رَقْدةٍ » أخرجه أبو داود والنسائى

٩٣٨٤ (خ م - سهل بن حنيف رضى الله عنه) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايقولَنّ أحدكم : خَبُثَتْ نفسى . ولكن ليقل : لَقِسَتْ نفسى » أخرجه البخارى ومسلم .

٩٣٨٥ (د - عائشة رضى الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لايقولَنّ أحدكم : جاشَتْ نفسى » أخرجه أبو داود .

٩٣٨٦ (ط - مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد) أن عيسى ابن مريم عليه السلام « لَقِيَ خنزيراً على الطريق . فقال له : انفُذْ بسلام . فقيل له : تقول هذا

لخنزير ؟ فقال عيسى : إنى أخاف أن أُعَوِّد لسانى النطق بالسوء » أخرجه الموطأ

٩٣٨٧ (د - عائشة رضى الله عنها) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن الرجل شيء ، لم يقل : مابال فلان يقول ؟ ولكن يقول: مابال أقوام يقولون كذا وكذا ؟ » أخرجه أبو داود .

نوع سادس

٩٣٨٨ (د - أبو ظبية) أن عمرو بن العاص قال يوما - وقال رجلٌ فأكثر القول : لو قَصَد لكان خيراً له سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لقد رأيت - أو أُمرت - أن أتجوز فى القول . فإن الجواز هو خير » أخرجه أبو داود .

٩٣٨٩ (ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاتكثروا الكلام بغير ذكر الله . فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قَسْوَةٌ للقلب . وإن أبعد الناس من الله : القاسى القلب » أخرجه الترمذى .

نوع سابع

٩٣٩٠ (م - أبو مالك الأشعري رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أربع فى أمتى من أمر الجاهلية ، لا يتركونهن : الفخر فى الأحساب . والطعن فى الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم . والنياحة . وقال : النائحة - إذا لم تَتُبْ قبل موتها - تُقام يوم القيامة وعليها سِرْبال من قَطِران ، ودِرْع من جَرَب » أخرجه مسلم .

٩٣٩١ (خ - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « من خِلال الجاهلية : الطعن فى الأنساب ، والنياحة - ونسى الراوى الثالثة - وقال سفيان ، ويقولون : إنها الاستسقاء بالأنواء » أخرجه البخارى .

٩٣٩٢ (م ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « أربع فى أمتى من أمر الجاهلية ، لن يَدَعَها الناس : النياحة . والطعن فى الأنساب ، والعَدْوى : أُجْرِب بعير ، فأجرب مائة بعير . فمن أَجْرَب البعير الأول ؟ والأنواء : مطرنا بنوء كذا وكذا » أخرجه الترمذى .

وفى رواية مسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اثنتان فى الناس هُمَا بهم كفرٌ : الطعن فى النسب . والنياحة على الميت » .

نوع ثامن

٩٣٩٣ (خ م ط د ت س - عائشة رضى الله عنها) « أن رجلاً استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما رآه قال : بئس أخو العشيرة - أو بئس ابن العشيرة - فلما جلس تَطَلَّق فى وجهه ، وانبسط إليه . فلما انطلق . قلت : يارسول الله ، حين رأيتَ الرجل قلت له كذا وكذا . ثم تطلّقتَ فى وجهه وانبسطتَ إليه ؟ فقال : ياعائشة ، متى عَهِدْتينى فَحَّاشا ؟ إنَّ مِنْ شَرِّ الناس عند الله منزلةً يوم القيامة : من تركه الناس اتِّقاء شره » .

وفى رواية « استأذن رجُلٌ على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال: ائذنوا له ، بئس أخو العشيرة - أو ابن العشيرة - فلما دَخَلَ لانَ له فى الكلام - وذكر نحوه » وفى أخرى « بئس أخو القوم وابن العشيرة » أخرجه البخارى ومسلم الموطأ والترمذى .

وعند أبى داود « إن مِنْ شِرَارِ النَّاس الذين يُكْرَمُونَ اتقاء ألسنتهم » .

وعند الترمذى وأبى داود أيضاً « مَنْ تركه الناس - أو ودَعَهُ الناس - اتقاء فُحْشِه » .

وفى أخرى لأبى داود نحوه . وقال فى آخرها « فلما دَخَلَ انبسطتَ إليه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لايحب الفاحش المتفحش » .

٩٣٩٤ (م د س - عدى بن حاتم رضى الله عنه) « أن رَجُلاً خَطَبَ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : مَنْ يُطِعِ الله ورسولَه فقد رشَد ، ومن يَعْصِهما فقد غوَى . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : بئس الخطيب أنت . قل : وَمَنْ يعْصِ الله ورسوله » أخرجه مسلم .

وفى رواية أبى داود « أن خَطِيبًا خطب عند النبى صلى الله عليه وسلم ،فقال : من يُطِعِ الله ورسوله ، ومن يعصهما . فقال : قم - أو قال : اذهب - بئس الخطيب » .

وأخرج النسائى قال « تَشَهَّدَ رجُلان عند النبى صلى الله عليه وسلم . فقال أحدهما : مَنْ يُطع الله ورسولَه فقد رشد ، ومن يعصهما . فقال له رسولَ الله صلى الله عليه وسلم : بئس الخطيب أنت » .

٩٣٩٥ (د - حذيفة رضى الله عنه) قال : قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم « لا تقولوا : ماشاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا : ماشاء الله ثم شاء فلان » .

أخرجه أبو داود .

٩٣٩٦ (م ط د - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سمعتم الرجل يقول : هلك الناس ، فهو أهلكُهُمْ » .

أخرجه مسلم والموطأ وأبو داود .

قال أبو إسحاق : سمعته بالنصب والرفع . ولا أدرى أيَّهما قال . فسّره مالك قال : إذا قال ذلك مُعْجِبًا بِنَفْسِهِ ، مُزْرِيًا بغيره . فهو أشدّ هلاكا منهم ؛ لأنه لايدرى سرائر الله فى خَلْقِهِ . وأما إذا قاله ، وهو يرى نفسه معهم ، وهو لنفسه أشدّ احتقارًا منه لغيره . فلا بأس به .

٩٣٩٧ (د - أبو قلابة) قال قال أبو مسعود رضى الله عنه لأبى عبد الله -

أو قال أبو عبد الله لأبى مسعود ـ « ما سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى « زعَمُوا » قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : بئس مَطِيّة الرجل » أخرجه أبو داود . وقال : أبو عبد الله : هو حذيفة .

٩٣٩٨ (ت ـ معاذ بن جبل رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ عَيَّرَ أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله » قال أحمد : مِنْ ذنبٍ قد تاب منه . أخرجه الترمذى .

٩٣٩٩ (خ م ـ أبو هريرة رضى الله عنه) قال : سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « كل أمتى معافًى إلا المجاهرون . وإن من المجاهرة ـ وفى أخرى وإن من الإجهار ـ أن يعمل الرجل بالليل عملاً ، ثم يُصبح وقد ستره الله . فيقول : يا فلان ، عَمِلْتُ البارحة كذا وكذا . وقد بات يستره ربه فَيُصْبِحُ يَكْشِف سِتْر الله عنه » أخرجه البخارى ومسلم .

٩٤٠٠ (د ـ عوف بن مالك الأشجعى رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يَقُصَّنَّ إلا أمِيرٌ ، أو مأمور ، أو مختال » . أخرجه أبو داود .

٩٤٠١ (أسامة بن زيد رحمه الله) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تَسْتَعْجِلُوا بالْبَلِيَّةِ قبل نزولها . فإنكم إن فعلتم لم يزل فيكم مَنْ يقول فَيُسَدّد ، وإن لم تفعلوا تشتّتَ بكم السبل ههنا وههنا » أخرجه رزين .

٩٤٠٢ (د ـ بريدة رحمه الله) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن من البيان سِحْرًا ، وإن من العلم جهلا ، وإن من الشعر حِكَماً . وإن من القول عِيالاً » فقال صعصعة بن صَوحان : صَدَق رسول الله صلى الله عليه وسلم أما قوله « إن من البيان سحرًا » فالرجل يكون عليه الحق ، وهو أَلْحَنُ بحجته

من خصمه . فيقلب الحق ببيانه إلى نفسه . لأن معنى « السحر » قلبُ الشيء في عين الإنسان . وليس بقلبِ الأعيان . ألاَ ترى أن البليغ يمدَح إنْساناً حتى يصرف قلوبَ السامعين إلى حب الممدوح . ثم يَذُمّه حتي يصرفها إلى بغضه .

وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « وإن من العلم جهلا » فهو تكلف الرجل مالا يعلم . فيُجَهِّلُهُ ذلك عند غيره .

وأما قوله « وإن من الشعر حِكَماً » فهي هذه المواعظ والأمثال التى يتعظ الإنسان بها .

وأما قوله « وإن من القول عِيَالاً » فعَرْضُكَ كلامَكَ وحديثَكَ على من لا يريده ، وعلى من ليس من شأنه . وقد نهى عن ذلك رسول الله صلي الله عليه وسلم بقوله « لا تُحَدِّثوا الناسَ بما لا يعلمون » وبقوله « لا تُعْطُوا الحِكْمَةَ غَيْرَ أهلها ، فتَظْلِمُوهَا . ولا تَمنَعُوهَا أهلها ، فتَظْلِمُوهُمْ » قال : وقد ضُرِبَ لذلك مَثَلٌ : أنه « كتعليق اللآلىء فى أعناق الخنازير » أخرجه أبو داود .

٩٤٠٣ (د - جابر بن سليم) قال « أتيت المدينة . فرأيت رَجُلاً يَصْدُر الناس عن رأيه ، لا يقول شيئاً إلا صَدَرُوا عنه . قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فقلت : عليك السلام يارسول الله - مرتين - قال : لا تَقُلْ : عليك السلام . فإن ذلك تحيّة الميت . قل : السلام عليك . قلت : أنت رسول الله ؟ فقال : أنا رسول الله الذى إن أصابك ضُرّ ، فدعوته كشَفَهُ عنكَ . وإن أصابك عامُ سَنَةٍ ، فدعوته أنْبَتَهَا لك . وإن كنت بأرضٍ قَفْرٍ ، أوفَلاةٍ ، فَضَلَّتْ راحلتُكَ ، فدعوتَهُ ردّها عليك . قلت : اعْهَدْ إليَّ . قال : لا تَسُبَّنّ أحداً . قال : فما سَبَبْتُ بعد ذلك حُرًّا ولا عبداً ، ولا شاةً ولا بعيراً . قال : ولا تَحْقِرَنَّ شيئاً من المعروف ، وأنْ تُكَلِّمَ أخاك وأنت مُنْبَسِطٌ إليه بوَجْهِكَ . فإن ذلك من

المعروف ، وارفع إزارَكَ إلى نِصْف ساقِكَ . فإن أبَيْتَ فإلى الكعبين ، وإياكَ وإسْبَال الإزار . فإنها من المخيلة ، وإن الله لا يُحبُّ المخيلة . وإن امرُؤٌ شَتَمَكَ أو عَيَّرَكَ بما يَعْلَمُ فيكَ فلا تُعَيِّرُهُ بما تعلم فيه يكن ذلك وَبالاً عليه » .

أخرجه أبو داود . وأخرج الترمذى منه حديث السلام لاغير . وهو مذكور فى كتاب الصحبة من حرف الصاد .

الفصل الرابع

فى أحاديث متفرقة من كل نوع لا يضمها معنى ، ولا يحصرها فن

وهي : عشرة أنواع

نوع أول

٩٤٠٤ (ت - أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) قال « صلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً صلاة العصر بنهارٍ ، ثم قام خطيباً . فلم يَدَعْ شيئاً يكون إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به . حَفِظَه مَنْ حفظه ، ونسيه من نسيه . وكان فيما قال : إن الدنيا خَضِرة حُلْوة . وإن الله مُسْتَخْلِفكم فيها . فناظرٌ كيف تعملون ؟ ألاَ فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء . وكان فيما قال : ألا لا تَمْنَعَنَّ رجُلاً هيبَةُ الناس أن يقول بحق إذا علمه . قال : فبكى أبو سعيد - وقال : قد والله رأينا أشياء فَهَبْنا - وكان فيما قال : ألا إنه يُنْصَب لكلّ غادر لواء يوم القيامة بقَدْر غَدْرته ، ولا غَدْرة أعظم من غدرة إمامِ عامَّة . يُرْكَزُ لواؤه عند اسْتِه . وكان فيما حفظنا يومئذ : ألا إن بنى آدم خُلِقُوا على طبقات شَتَّى . فمنهم مَنْ يُولَدُ مؤمناً ، ويَحْيَى مؤمناً ، ويموت مؤمناً . ومنهم مَنْ يُولَدُ مؤمناً ، ويحيى مؤمناً ، ويموت كافراً . ومنهم مَنْ يُولَدُ كافِراً ، ويحيى كافِراً ، ويموت مؤمناً . ومنهم مَنْ يُولَدُ كافِراً ويحيى كافراً ، ويموت كافراً . ألا وإن منهم البطيءَ الغَضَبِ سريعُ الفَيْء .

والسريع الغضب سريع الفَيْء . فَتِلْكَ بِتلك ، ألا وإن منهم بطىء الفىء سريع الغضب . ألا وخيرهم بطىء الغضب سريع الفىء . وشرهم سريع الغضب بطىء الفيء . ألا وإن منهم حَسَنُ القضاء حسن الطلب . ومنهم سَيِّىء القضاء حَسَنُ الطلب ، فتلك بتلك . ألا وإن منهم سيىء القضاء سيىء الطلب . ألا وإن خيرهم الحسنُ القضاء الحسنُ الطلب ، وشرّهم سيىء القضاء سيىء الطلب ، ألا وإن الغضب جَمْرَة فى قلب ابن آدم . أما رأيتم إلى حُمْرة عينيه ، وانتفاخ أوداجه ؟ فمن أحسّ بشىء من ذلك فَلْيَلْصَقْ بالأرض . قال : وجَعلنا نلتفت إلى الشمس . هل بقى من النهار شيء ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا وإنه لم يَبْقَ من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بَقِىَ من يومكم هذا فيما مضى منه » أخرجه الترمذى .

٩٤٠٥ (م - عياض بن حمار المجاشعى رضى الله عنه عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم فى خطبته « ألا إن رَبِّى أمرَنِى أن أُعَلِّمَكُمْ ما جَهِلْتُمْ مما علّمنى يومى هذا . كلّ مال نَحَلْتُه عبداً حلال ، وإنى خَلَقْتُ عِبادِى حُنَفَاءَ كلّهم . وإنهم أتَتْهُمُ الشياطين فاجْتالَتْهم عن دِينهم . وحرمت عليهم ما أحللتُ لهم . وأمرتْهُم أن يُشرِكوا بى ما لم أُنَزِّلْ به سُلطاناً . وإن الله نظر إلى أهل الأرض . فمَقَتَهم ، عَرَبَهُم وعَجَمهم ، إلا بقايا من أهل الكتاب . وقال : إنما بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ وَأبتَلِىَ بكَ ، وأنزلتُ عليكَ كتاباً لا يَغْسِله الماء . تقرؤه نائماً ويقظان ، وإن الله أمرنى : أن أُحَرِّقَ قريشاً . فقلت : رب إذاً يَثْلَغُوا رَأْسى ، فيَدَعُوهُ خُبْزَةً . قال : اسْتَخْرِجْهم كما أخرجوك ، واغْزُهم نُغْزِك ، وأنفق فسَنُنْفِقْ عليك ، وابعث جَيشاً نبعث خمسة مثله . وقاتل بمن أطاعَك من عصاك . قال : وأهلُ الجنة ثلاثة : ذو سلطانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ ،

ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذى قُرْبَى ومسلم ، وعفيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذو عيال . وأهل النار خمسة : الضعيف الذى لا زَبْرَ له ، الذين هم فيكم تبعاً لا يَتبعون أهلاً ولا مالاً . والخائن الذى لا يَخْفَى[1] له طمع وإن دَقَّ إلا خانه . ورجل لا يصبح ولا يُمسِى إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك . وذكر البخل أو الكذب ، والشِّنْظِير : الفَحَّاش » .

زاد فى رواية « وإن الله أوحى إلىّ : أن تَواضَعُوا حتى لا يَفْخَرْ أحدٌ على أحد . ولا يبغى أحد على أحدٍ » وقال فى حديثه « وهم فيكم تبعاً ، لا يبغون أهلا ولاً مالاً . فقلت : فيكون ذلك يا أبا عبد الله ؟ قال : نعم . والله لقد أدركتهم فى الجاهلية ، وإن الرجل ليرعَى على الحيِّ ، ما به إلا وليدَتُهم يَطَؤُها » أخرجه مسلم .

٩٤٠٦ (د ت - أبو أمامة الباهلى رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فى خطبته فى عام حجة الوَداع « إن الله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذى حق حَقَّه ، فلا وصية لوارث . الولد للفراش ، وللعاهر الحجَر . وحسابهم على الله . ومن ادَّعَى إلى غير أبيه ، أو انْتَمَى إلى غير مواليه . فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة . لا تُنْفِقِ امرأة من بيت زوجها إلا بإذن زوجها . قيل : يا رسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضل أموالنا . وقال : العارية : مؤداة . والمِنْحة مردودة . والدَّين مقضِىٌّ . والزعيم غارم » .

أخرجه الترمذى . وقد فرّقه فى مواضع من كتابه .

وفى رواية أبى داود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه . فلا وصية لوارث . ولا تنفق امرأة شيئاً

---

(١) أى لا يظهر له .

من بيت زوجها إلا بإذنه . قيل : يا رسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضل أموالنا . ثم قال : العاريّة مؤداة . والمَنحة مردودة . والدين مقضى . والزعيم غارم » وزاد رزين - بعد قوله « أموالنا » - قال « وعلى اليد ما أخذت حتى تؤديه . فإن بَخَسك من ائتمنته شيئاً . فهو أمينك . لم يضمن » .

نوع ثان

٩٤٠٧ (خ م د - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُسَمُّوا العِنَبَةَ الكَرْم ، ولا تقولوا : خَيْبَةَ الدَّهْرِ ، فإن الله هو الدهر » أخرجه البخارى .

وفى رواية له ولمسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ويقولون الكرم . إنما الكرم قلب المؤمن » .

وفى أخرى لمسلم « لا تُسَمُّوا العنب الكَرْم . فإن الكرم المسلم »

وفى أخرى « لا يقولن أحدكم للعنب الكَرْم . إنما الكرم الرجل المسلم »

وفى رواية أبى داود قال « لا يقولَنَّ أحدكم الكرم . فإن الكرم : الرجل المسلم . ولكن قولوا : حدائق الأعناب » .

٩٤٠٨ (م - وائل بن حُجر رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تقولوا الكرم . ولكن قولوا : العنب والحَبَلة » أخرجه مسلم .

نوع ثالث

٩٤٠٩ (د - عبد الله بن حُبشى رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَطَعَ سِدْرة صَوّب الله رأسه فى النار » أخرجه أبو داود .

٩٤١٠ (د - عروة بن الزبير رضى الله عنه) - يرفع الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم - وذكر نحوه . هكذا أخرجه أبو داود . وسُئل أبو داود عن معنى

هـذا الحديث . فقال : هذا الحديث مختصر ، يعنى : مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً فى فَلَاةٍ يَسْتَظِلُّ بها ابنُ السبيل والبهائم عَبَثاً وظُلْماً بغير حق يكون له فيها ، صوّب الله رأسه فى النار .

٩٤١١ (د - مسلم بن ابراهيم) قال « سـألت هشام بن عروة عن قطع السدر - وهو مستند إلى قصر عروة - فقال : ألا ترى هذه الأبواب كلها والمصاريع ؟ إنما هى من سِدْر عروة . وكان عروة يقطعه من أرضه . وقال : لا بأس به » .

زاد فى رواية : وقال : هِيْ ، يا عراقىّ . جئتنى بيـدعة . قال : قلت : إنما البدعة من قِبَلكم ، سمعت من يقول بمكة « لَعَنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم مَن قطع السدر » ثم ساق معناه ، أخرجه أبو داود .

نوع رابع

٩٤١٢ (م د ت - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ عليه حِمَارٌ قد وُسِمَ فى وجهه . فقال : لَعَنَ الله مَنْ وَسَمه » .

وفى رواية قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب فى الوجه ، وعن الوَسْم فى الوجه » أخرجه مسلم .

وفى رواية الترمذى قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوسم فى الوجه والضرب » .

وفى رواية أبى داود قال « مَرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمار قد وُسِمَ فى وجهه . فقال : أما بلغكم أنى لَعنتُ مَنْ وَسَم البهيمة فى وجهها ، أو ضربها فى وجهها ؟ فنهى عن ذلك » .

وفى رواية ذكرها رزين « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرّ بحمار قد وُسِمَ

فى وجهه . فأنكر ذلك . وقيل : لَعَنَ مَنْ وَسَمَهُ . قال : والله لا أَسِمُهُ إلا أقصى شىء من الوجه . فأمر بحمارٍ له فكُوِى فى جَاعِرَتَيْهِ . وقال : لا أَسِمُهُ إلا أبعد شىء من الوجه . فهو أول من كواهما ، ونهى عن وسم الوجه وضرب الوجه »

٩٤١٣ (م - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أنه قال « رأى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حِمَارًا مَوْسُومَ الوجه . فأنكر ذلك . قال : فوالله لا أَسِمُهُ إلا أقصَى شىء من الوجه ، وأمَرَ بِحِمَارِهِ فَكُوِيَ في جاعِرَتَيْهِ . فهو أول من كوى الجاعرتين » أخرجه مسلم .

٩٤١٤ (خ م د - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « غَدَوْتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أبى طلحة لِيُحَنِّكه . فرأيْتهُ فى يده المِيْسَمُ يَسِمُ إبل الصدقة »

وفى رواية « فغدوت . فإذا هو فى الحائط ، وعليه خَمِيصة جَوْنِيّةٍ وهو يَسِمُ الظَّهْرَ الذى قدم عليه فى الفتح » أخرجه البخارى ومسلم .

وفى رواية أبى داود قال « أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بأخٍ لى ، حين وُلِدَ ليحنكه . فإذا هو فى مِرْبَدٍ يَسِمُ غَنَمًا - أحسبه قال - فى آذانها » وقد تقدم فى كتاب الأسماء من حرف الهمزة لهذا الحديث روايات طويلة .

نوع خامس

٩٤١٥ (خ م ط د ت س - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا اسْتَجْنَحَ الليل - أو كان جُنْحُ الليل - فَكُفُّوا صبيانكم . فإن الشياطين تنتشر حينئذ . فإذا ذهب ساعةٌ من الليل العشا ، فَخَلّوهم . وأغْلِقْ بابك واذكر اسم الله . وأطْفِ مصباحك ، واذكر اسم الله . وأوكِ سِقَاءَك ،

واذكر اسم الله . وخَمِّر إناءك واذكر اسم الله . ولو تَعْرِضُ عليه شيئاً » زاد فى رواية « فإن الشيطان لا يفتح باباً مُغْلَقاً »

وفى أخرى «وأطْفِئُوا المصابيح . فإن الفُوَيْسِقة ربما جَرّت الفَتيلة ، فأحرقت أهلَ البيت »

وفى أخرى « وخَمِّرُوا الطعام والشراب »

قال همام : وأحسبه قال : « ولو بعود » أخرجه البخارى ومسلم .

ولمسلم « غَطُّوا الإناء . وأوكُوا السِّقاء . وأغلقوا الباب . وأطفئوا السراج . فإن الشيطان لا يَحُلُّ سقاء ، ولا يفتح باباً ، ولا يكشف إناء . فإن لم يجد أحدكم إلا أن يَعْرِض على إنائه عُوداً ، ويذكر اسم الله . فليفعل . فإن الفويسقة تُضْرِمُ على أهل البيت بيتهم »

وفى رواية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تُرْسِلُوا مواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس ، حتى تذهب فَحْمة العشاء . فإن الشياطين تُبعث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء » .

وفى أخرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « غَطُّوا الإناء . وأوكُوا السقاء . فإن فى السنة ليلةً ينزل فيها وَباء لا يمرّ بإناء ليس عليه غطاء ، أو سقاء ليس عليه وِكاء ، إلا نزل فيه من ذلك الوباء » زاد فى رواية قال الليث « فالأعاجم عندنا يتقون ذلك فى كانون الأول » .

وأخرج الموطأ رواية مسلم الأولى إلى قوله « ولا يكشف إناء ، وذكر الفُوَيْسِقه وإضرامها النار » وكذلك الترمذى .

وفى رواية أبى داود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أغْلِقْ بابك واذكر اسم الله . فإن الشيطان لا يفتح باباً مُغْلَقاً ، وأطْفِئ مصباحك . واذكر اسم

الله، وأوكِ سقاءك، واذكر اسم الله. وخَمِّرْ إناءك، ولو بعود تعرضه عليه. واذكر اسم الله».

وله فى أخرى بهذا الخبر - وليس بتمامه - وقال «فإن الشيطان لا يفتح غَلَقاً ولا يحلّ وِكاء. ولا يكشف إناء. وإن الفويسقة تُضْرِمُ على الناس بيتهم، أو بيوتهم».

وله في أخرى قال «واكْفِتُوا صبيانكم عند العشاء - وفى أخرى: عند المساء - فإن للجن انتشاراً وخَطْفَةً».

وأخرج الرواية الثانية التى لمسلم. ولم يذكر «صبيانكم».

وفى رواية ذكرها رزين قال «بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بفأرة تَجُرّ فَتيلةً، حتى وضَعَتْها بين يديه على طَرَف الحصير، فأحْرَقَتْهُ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن هذه النار عدوّ لكم. فإذا نِمتُم فأطفئوها عنكم. فإن الشيطان يَدلّ هذه على مثل هذا، لِيحْرِقَ على أهل البيت متاعَهُمْ».

٩٤١٦ (د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال «جاءت فَأرة. فأخذت تَجُرّ الفتيلة، فجاءت بها. فألقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخُمْرة التى كان قاعداً عليها. فأحرقت منها مثلَ موضِعِ درهمٍ. فقال: إذا نِمْتم فأطفئوا سُرُجَكمْ. فإن الشيطان يدلّ مثل هذه على هذا فتُحْرِقَكمْ».

أخرجه أبو داود.

٩٤١٧ (خ م - أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه) قال «احْتَرَق بيت على أهله فى المدينة من الليل. فلما حُدِّثَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بشأنهم قال: إن هذه النار عدوّ لكم. فإذا نمتم فأطفئوها عنكم»

أخرجه البخارى ومسلم.

٩٤١٨ (خ م ت د - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاتتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون » .

أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود .

٩٤١٩ (د - على بن عمر بن الحسين بن على) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أقِلُّوا الخروجَ بَعْدَ هَدْأةِ الرِّجْلِ . فإن لِلّهِ عز وجل دوابَّ يَبُثُّهُنَّ فى الأرض فى تلك الساعة » .

وفى رواية « فإن لله عز وجل خَلقاً » .

قال أبو داود « ثم ذكر نُباحَ الكلب والحَمير » نحو حديث قبله . وزاد فى حديثه قال ابن الهاد : وحدثنى شُرحبيل الحاجب عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

والحديث الذى أحال عليه أبو داود : هو عن جابر . وهذا لفظه .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سمعتم نُباحَ الكلاب ونَهيق الحمير بالليل . فتعوذوا بالله . فإنهن يَرَوْنَ مَالاَ تَرَوْنَ » .

نوع سادس

٩٤٢٠ (م - طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه) قال « مَرَرْتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بِقَوْمٍ على رءوس النخلِ . فقال : مايصنع هؤلاء ؟ قالوا : يُلْقِحُونه ، يجعلون الذكر فى الأنثى فتلْقَح . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماأظن يُغنى ذلك شيئاً . فَأُخْبِرُوا بذلك . فتركوه . فأُخْبِرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بذلك . فقال : إن كان ينفعهم ذلك فَلْيَصْنَعُوهُ . فإنّى إنما ظننت ظَنًّا . فلا تُؤَاخِذُونى بالظَّنّ . ولكن إذا حَدّثتكم عن الله بشىء فخذوا به . فإنى لن أكذِبَ على الله » .

وفى رواية « فإن الله لايُخْلِفُ وَعْدَهُ » أخرجه مسلم .

٩٤٢١ (م - رافع بن خديج رضى الله عنه) قال « قَدِمَ نبى الله صلى الله عليه وسلم المدينة - وهم يأبِرُون النخل - فقال : ماتَصْنَعُون ؟ قالوا : كنا نَصْنَعُهُ. قال : لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيراً . فتركوه . فنَفَضَتْ . قال : فَذُكِرَ ذلك له . فقال : إنما أنا بَشَرٌ . إذا أمَرْتُكُمْ بشىء من دينكم فخذوا به . وإذا أمرتكم بشىء من رأيى فإنما أنا بشر » .

أخرجه مسلم .

٩٤٢٢ (م - أنس وعائشة رضى الله عنهما) « أن النبى صلى الله عليه وسلم مَرّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ . فقال : لو لم تفعلوا لَصَلُحَ . فخرج شِيصًا . قال : فمرَّ بهم . فقال : ما لِنَخْلِكم ؟ فقالوا : قلتَ كذا وكذا . قال : أنتم أعلم بأمر دنياكم » أخرجه مسلم .

نوع سابع

٩٤٢٣ (خ م ت د - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا سمعتُم صُرَاخَ الدِّيَكَةِ فَسَلُوا الله من فَضْله . فإنها رَأَتْ مَلَكاً . وإذا سمعتم نَهِيقَ الحمار فتعوّذُوا بالله من الشيطان الرجيم . فإنها رأتْ شيطاناً » أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود .

٩٤٢٤ (د - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا سمعتم نُبَاحَ الكلاب ، ونهيق الحمير بالليل ، فتعوذوا بالله . فإنهم يَرَوْن مالا ترون »

أخرجه أبو داود .

نوع ثامن

٩٤٢٥ (د - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا تبايعتم بالعِينَةِ . وأخذتم أذناب البقر . ورضيتم بالزرع . وتركتم الجهاد فى سبيل الله : سَلّط الله عليكم ذُلاًّ لا يَنْزِعُهُ عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم » .

أخرجه أبو داود .

٩٤٢٦ (خ - أبو أمامة الباهلي رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - ورأى سِكَّة أو شيئاً من آلة الحرث - يقول « لا تدخل هذه بيتَ قومٍ إلا أدخله الله الذّلّ » أخرجه البخارى .

نوع تاسع

٩٤٢٧ (م ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى كِسْرَى ، وإلى قيصر ، وإلى النجاشى . وإلى كُلِّ جبار عَنِيدٍ يدعوهم إلى الله . وليس بالنجاشى الذى صلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم »

وفى رواية مثله . وليس فيه قوله « وليس بالنجاشى الذى صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

أخرجه مسلم .

وفى رواية الترمذى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتَبَ قبْلَ موته » وذكر الحديث .

٩٤٢٨ (خ د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كتب إلى قيصر . فقال : إن توليت فعليك إثْمُ اليَرِيسِيين »

أخرجه البخارى .

وهو طرف من الحديث الطويل الذى تقدم فى كتاب النبوة من حرف النون .

وفى رواية أبى داود أن النبى صلى الله عليه وسلم كتب إلى هرقل « من محمد رسول الله ، إلى هِرَقْلَ عظيم الروم . سلام على من اتبع الهدى »

وفى أخرى : أن أبا سفيان أخبره . قال « فدخلنا على هرقل . فأجلسنا بين يديه ، ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم ، مِن محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم : سلام على من اتَّبَعَ الهدي . أما بعد »

٩٤٢٩ (خ - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « بعث بكتابه إلى كِسرَى . فلما قرأه كسرى مزَّقَه - فَحَسِبْتُ أن سعيد بن المسيب - قال : فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّق »

أخرجه البخارى .

٩٤٣٠ (د - العلاء بن الحضرمي رضى الله عنه) « كان عامِلَ النبى صلى الله عليه وسلم على البحرين . وكان إذا كتب إليه يبدأ بنفسه »

أخرجه أبو داود .

نوع عاشر : متفرق

٩٤٣١ (خ م - أسامة بن زيد رضى الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركِبَ على حمارٍ ، عليه إكافٌ تحته قَطيفة فَدَكِيَّةٌ . وأردَفَ أُسامة بن زيد وراءَهُ . يعود سَعْدَ بن عُبَادَةَ فى بنى الحارث بن الخَزْرج . وذلك قبل وَقْعة بَدْرٍ . قال : فسار حتى مَرّ بمجلسٍ فيه عبد الله بن أُبَيٍّ ابنُ سَلُول . وذلك قبل أن يُسْلِمَ عبد الله بن أبى ابنُ سلول ، وإذا فى المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عَبَدَة

الأوثان واليهود . وفى المسلمين عبد الله بن رَواحَة . فلما غَشِيَتِ المجلسَ عجاجَةُ الدابّة : خَمَّر عبد الله بن أبىّ أنفَه بردائه ، ثم قال : لا تُغَبِّروا علينا . فسلّم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ، ثم وقف . فنزل فدعاهم إلى الله . وقرأ عليهم القرآن . فقال له عبد الله بنُ أبى ابن سلول : أيها المرء ، إنه لا أحسنَ مما تقول . إن كان حقًّا فلا تُؤْذِنا به فى مجالِسنَا ، وارجِعْ إلى رَحْلِكَ . فمن جاءَكَ فاقْصُصْ عليه . فقال عبد الله بن رواحة : بلى يارسول الله ، فاغْشَنَا به فى مَجَالِسِنَا . فإنا نُحِبُّ ذلك . فاستَبَّ المسلمون والمشركون واليهود ، حتى كادوا يتثاورون . فلم يزل النبى صلى الله عليه وسلم يُخَفِّضُهم حتى سكَنُوا . ثم ركب النبى صلى الله عليه وسلم دابته ، فسار حتى دخل على سعد بن عُبادة . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : أيْ سعدُ ، ألم تسمعْ ما قال أبو حُباب ؟ - يريد عبد الله بن أبى - قال : كذا وكذا . فقال سعد بن عبادة : يارسول الله ، اعفُ عنه واصفح . فوالذى أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذى أُنزل عليك ، ولقد اجتمع أهلُ هذه البُحيرة على أن يُتَوِّجُوهُ ، فيُعَصِّبُوهُ بالعِصَابَةِ . فلما أَبَى الله ذلك بالحق الذى أعطاكَ ، شَرِقَ بذلك . فذلك الذى فَعَلَ به ما رأيتَ . فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان النبى وأصحابه يعفونَ عن المشركين وأهل الكتاب ، كما أمرهم الله . ويصبرون على الأذى . قال الله تعالى (٣ : ١٨٦ ولَتَسْمَعُنَّ مِنَ الذين أُوتوا الكتاب مِنْ قبلكم وَمِنَ الذين أَشْرَكوا أذًى كثيراً ، وإن تصْبِرُوا وتتقوا فإن ذلك مِنْ عَزْمِ الأمور) . وقال تعالى (٢ : ١٠٩ وَدَّ كثير من أهل الكتاب لو يَرُدُّونكم مِنْ بَعْدِ إيمانكم كُفّارًا ، حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أنفسهم ، مِنْ بعد ما تبين لهم الحق . فاعفوا واصفَحُوا حتى يأتى الله بأمره . إن الله على كل شىء قدير) وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتأوَّل فى العفو ما أمره الله به ، حتى أَذِنَ

الله له فيهم . فلما غزا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بَدْراً ، فقتَلَ الله فيها مَنْ قتَلَ مِنْ صناديد كفار قريش . وقفَلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأصحابُه منصورين غانمين . معهم أسارَى من صَناديد الكفار وسادَةُ قريش . قال ابن أُبيّ ابنُ سلول ومَنْ معَهُ من المشركين عَبَدَةِ الأوثان : هذا أمرٌ قد توجَّه ، فبايَعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام . فأسلموا » .

أخرجه البخارى . ولمسلم نحوه . وهذا أتم .

٩٤٣٢ (خ م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم « لو أَتَيْتَ عبدَ الله بن أُبيٍّ ؟ قال : فانطلَقَ إليه ، وركبَ حماراً . وانطلق المسلمون - وهى أرضٌ سَبخَة - فلما أتاه النبى صلى الله عليه وسلم قال : إليك عنِّى ، فوالله لقد آذانى نَتْنُ حمارك . فقال رجل من الأنصار : والله لحِمارُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أطيبُ ريحاً منك . قال : فغَضِبَ لعبد الله رجُلٌ من قومه ، وغضب لكل واحدٍ منهما أصحابه . قال : فكان بينهم ضَرْبٌ بالجريد وبالأيدى وبالنعال . فبلَغَنا أنه نزل فيهم (٤٩ : ٩ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) الآية » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٩٤٣٣ (د - لقيط بن صبرة رضي الله عنه) قال « كنت وافِدَ بنى المُنْتَفِقِ - أوفى وَفْدهم - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فلما قَدِمْنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم نُصَادِفْهُ فى منزله . وصادَفْنا عائشةَ أمَّ المؤمنين . فأمَرَتْ لنا بخزيرة - وفى رواية بعَصيدة - فصُنِعَتْ لنا . قال : وأُتينا بقِناعٍ - ولم يُقِمْ قتيبةُ القِناع ، والقناع : طبق فيه تمر - فلم نَنْشَبْ أن جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقلَّع يتكفَّأ . فقال : هل أصبتم شيئاً ؟ - أو أُمِرَ لكم بشىء -

قلنا : نعم يارسول الله . قال : فبينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جُلُوسٌ إذ رَفَع الراعِي غنمه إلى المَراح ، ومعه سَخْلة تَيْعَرُ . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما وَلَّدْت يا فلان ؟ قال : بَهْمَةً . قال : اذْبَحْ لنا مكانَها شاة ، ثم قال : لا تَحْسِبَنَّ ـ ولم يقل : تَحْسَبَنَّ ـ أنّا من أجْلِكَ ذبحناها . لنا غَنَمٌ مائةٌ ، لا نُرِيد أن تزيد . فإذا وَلَّدَ الرَّاعى بَهْمَةً ذَبَحْنا مكانها شاة . قال : قلت : يا رسول الله ، إن لى امرأة ، وإن فى لسانها شيئاً ـ يعنى البَذاء ـ قال : فطلقها إذاً . قال : قلت : إن لها صحبةً ، وإن لى منها ولداً . قال : فَعِظْها . فإن يَكُ فيها خَيْرٌ فستفعل . ولا تضرِب ظَعينتك كضربك أُميَّتك . فقلت : يا رسول الله ، أخبرنى عن الوضوء؟ قال : أسبغ الوضوء ، وخَلِّلْ بين الأصابع . وبالغ فى الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً » .

أخرجه أبو داود . وقال : ورواه ابن جُريج . وقال فيه « إذا توضأت فتمضمض » .

وأخرج أيضاً طرفاً يسيراً منه فى كتاب الحروف . قال لقيط « كنت وافد بنى المنتفق ـ أو فى وفد بنى المنتفق ـ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وذكر الحديث . فقال ـ يعنى النبى صلى الله عليه وسلم : لا تَحْسِبَنَّ ـ ولم يقل : لا تَحْسَبَنَّ » أراد أبو داود من هذا الطرف : كسر سين « تَحْسِبَنَّ » وفتحها .

٩٤٣٤ (د س ـ خالد بن معدان رضى الله عنه) قال « وَفَدَ المِقدام بن مَعْدِىْ كَرِبَ وعَمرو بن الأسود ، ورجُلٌ من بنى أسَد ، من أهلِ قِنَّسْرين إلى معاوية بن أبى سفيان . فقال معاوية للمقدام : أعلمتَ أن الحسَن بن على تُوُفِّى ؟ فرجَّع المقدامُ . فقال له فلانٌ : أتَعُدُّها مصيبةً ؟ قال المِقدام : ولِمَ لاأَراها مصيبةً . وقد وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حَجْرِه . فقال : هذا مِنِّى . وحُسَيْنٌ

من عَلِيٍّ ؟ قال الأسَدِيّ : جَمْرَةٌ أطفأها الله . فقال المقدام : أما أنا فلا أَبْرَح اليوم حتى أُغْضِبُكَ ، وأُسْمِعَكَ ما تكره . ثم قال : يا معاوية ، إن أنا صَدَقْتُ فَصَدِّقنى ، وإن أنا كذبت فكذبنى . قال : أفعل . قال : فأَنْشُدُكَ بالله . هل سمعتَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عن لُبْسِ الذهب ؟ قال : نعم . قال : فأنشدكَ بالله ، هل تَعْلَمَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير ؟ قال : نعم . قال : فأنشدكَ بالله ، هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لُبْسِ جلود السباع ، والركوب عليها ؟ قال : نعم . قال المقدام : فوالله ، لقد رأيت هذا كُلَّه فى بيتك يا معاوية . فقال معاوية : قد علمتُ أنى لن أنْجُوَ منك يامقدام . قال خالد : فأمر معاوية للمقدام بما لم يأمر به لصاحبيه وفرض لابنه فى المِئين . ففرقها المقدامُ على أصحابه ، ولم يُعْطِ الأسدِيُّ لأحدٍ شيئاً مما أخذَ . فبلغ ذلك معاوية . فقال : أما المقدام : فرجل كريم ، بَسَطَ يده . وأما الأسدى : فرجل حَسَنُ الإمْساكِ لِشَيِّه »

أخرجه أبو داود

واختصره النسائى قال « وفَدَ المِقدام بن معدى كرب على معاوية ، فقال : أنشدكَ الله ، هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عن لبس جلود السباع ، والركوب عليها ؟ قال : نعم » .

وفى أخرى له : أن المقدام قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لُبْسِ الحرير ، والذهب ، ومياثِرِ النُّمور » .

٩٤٣٥ (د - عبد الله بن عمرو بن الفغواء الخزاعي عن أبيه عن جده) قال « دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأراد أن يبعثنى بمال إلى أبى سفيان إلى مكة ، ليُقَسِّمه فى قريش بعد الفتح . فقال : التمس صاحبا . فجاءنى عمرو

ابن أمية الضَّمْرِى . فقال : بَلَغَنِى أنك تريد الخروج إلى مكة ، وتلتمس صاحبا ؟ قلت : أجَلْ . قال : فأنا لك صاحب . فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : قد وجدت صاحبا . قال : مَنْ ؟ قلت : عمرو بن أمية الضمرى . فقال : إذا هبطت بلادَ قومه فاحْذَرْهُ . فإنه قد قال : القائل أخوك البكرىُّ لا تأمَنْهُ . قال : فخرجنا ، حتى إذا كنا بالأبواء . قال : إنى أُريد حاجةً إلى قومى بِوَدَّانِ . فتَلَبَّثْ لى قليلا . قلت : انصرفْ راشداً ، فلما ولَّى ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَشَدَدْتُ على بعيرى ، حتى خرجتُ أُوضِعُهُ حتى إذا كنتُ بالأضافِرِ إذا هو يُعارِضُنى فى رَهْطٍ . قال : وأوضَعْتُ فسَبَقته . فلما رأى أن قَدْ فُتُّه انصرفوا وجاءنى . فقال : كانت لى إلى قومى حاجةٌ . قال : قلت : أجل . ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبى سفيان »

أخرجه أبو داود .

٩٤٣٦ (خ - عائشة رضى الله عنها) قالت « أسلمتْ امرأة سوداء لبعض العرب . وكان لها حِفْشٌ فى المسجد . قالت : فكانت تأتينا ، فتَحَدّثُ عندنا . فإذا فرغَتْ من حديثها قالت :

ويَومُ الوِشاحِ من تعاجيب رَبِّنَا على إنه من بَلْدَةِ الكفر أنْجاني

فلما أكثرت . قالت لها عائشة : وما يومُ الوِشاح ؟ - وفى رواية : فقلت لها : ما شأنُكِ ؟ قالت : خَرَجَتْ جُوَيْرِيَةٌ لِبَعْضِ أهلى وعليها وشاح من أدَم . فسقط منها . فانحطّت عليها الحُدَيّا - وهى تَحْسِبُهُ لحماً - فأخذتْهُ فاتَّهَمُونى . فعذبونى ، حتى بَلَغُوا من أمرى : أنهم طلبوا فى قُبُلِى . فبينا هُمْ حَوْلِى ، وأنا فى كَرْبى ، إذ أقبلت الحُدَيّا ، حتى وازَتْ رءوسنا ، ثم ألقَتْه . فأخذوه . فقلت لهم : هذا الذى اتهمتمونى به ، وأنا منه بريئة ؟ »

أخرجه البخارى .

٩٤٣٧ (خ م - همام بن منبه) قال : حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه أحاديث . منها : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اشترى رجل ممن كان قبلكم عقارًا من رجل . فوجد الذى اشترى العقارَ فى عقاره جَرَّة فيها ذَهَبٌ . فقال له الذى اشترى العقار : خُذْ ذَهَبَكَ عَنِّى ، إنما اشتريتُ العقار ولم أبْتَعْ منك الذهب . فقال بائع الأرض : إنما بايَعْتُكَ الأرضَ ومافيها . فتحاكما إلى رَجُلٍ . فقال الذى تحاكما إليه : ألَكُمَا ولدٌ ؟ فقال أحدهما : لى غلام . وقال الآخر : لى جارية . فقال : أنكِحُوا الغلام الجارية ، وأنفقوا عليهما منه . وتصدقا » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٩٤٣٨ (خ - أبو بردة عامر بن أبى موسى الأشعرى) قال : قال لى عبد الله بن عمر « هل تدرى ما قال أبى لأبيك ؟ قال : قلت : لا . قال : فإن أبى قال لأبيك : يا أبا موسى ، هل يَسُرّك أن إسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهجرتنا معه ، وجهادنا معه ، وعملنا كُلَّه معه : بَرَدَ لنا ، وأن كلَّ عملٍ عملنا بعده : نجونا منه كَفافًا ، رأسًا برأسٍ ؟ فقال أبوك لأبى : لا والله . قد جاهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصلينا ، وصمنا ، وعملنا خيراً كثيراً ، وأسلم على أيدينا بَشَر كثير ، وإنا لنرجو ذاك . قال أبى : لكنى أنا ، والذى نفس عمر بيده : لَوَدِدْتُ أن ذلك بَرَد لنا ، وأن كل شىء عملناه بعده نجونا منه كفافاً رأساً برأسٍ . فقلت : والله إن أباك كان خيراً من أبى »

أخرجه البخارى .

٩٤٣٩ (خ م ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تجدون الناس كإبلٍ مائةٍ ، لا يوجد فيها راحلةٌ » .

وفى رواية « إنما الناسُ كالإبل المائة . لا تجد فيها راحلةً »
أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج الترمذى الثانية .
وله فى أخرى مثله . وزاد « ولا تجد فيها إلا راحلة » .

٩٤٤٠ (خ س - خارجة بن زيد رضى الله عنه) « أن أم العلاء - امرأةً مِنَ الأنصار - بايعتِ النبى صلى الله عليه وسلم ، أخبرته : أنه اقتُسِمَ المهاجرون قُرعةً . فطار لنا عثمان بن مَظْعونٍ . فأنزلناه فى أبياتنا . فوَجِعَ وجَعَهُ الذى تُوُفِّى منه . فلما توفى وغُسِّل وكُفِّن فى أثوابه : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : رحمة الله عليك ، أبا السائب . فشهادتى عليك : لقد أكرمك الله . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : وما يدريك أن الله أكرمهُ ؟ فقلت : بأبى أنت وأُمِّي يارسول الله ، فمن يكرمه الله ؟ فقال : أمّا هو فقد جاءه اليقين . والله إنى لأرجو له الخير . والله ما أدرى - وأنا رسول الله - ما يُفعَلُ بى ؟ قالت : فوالله لا أُزَكِّى أحدًا بعده أبدًا يارسول الله »

زاد فى رواية قالت « وأُرِيتُ لعثمان فى النوم عَيناً تجرى . فجئتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له . فقال : ذلك عمله » .

وفى رواية : قالت « فأحْزَنَنى ذلك . فَنِمْتُ ، فرأيتُ لعثمان عيناً تجرى » .
أخرجه البخارى والنسائى .

٩٤٤١ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال لهم « مَنْ يصعد الثنيَّة ثَنيَّة المِرار . فإنه يُحَطُّ عنه ما حُطّ عن بنى إسرائيل . قال : فكان أولَ مَنْ صَعِدَها خيلُنَا بنى الخزرج ، ثم تتامّ النّاسُ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وكلكم مغفور له ، إلاّ صاحِبَ الجمل الأحمر فأتيناه . فقلنا : تَعالَ ، نستغفرْ لك رسولَ الله . فقال : والله ، لأن أجِدَ ضالّتى

أحبّ إليَّ من أن يستغفر لى صاحبُكم . قال : وإذا هو ينشد ضَالَّةً له » .

أخرجه مسلم .

٩٤٤٢ (د - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تَدُورُ رَحَى الإسلام لخمس وثلاثين - أو سِتٍّ وثلاثين ، أو سبع وثلاثين - فإن يَهْلِكُوا فسبيلُ مَنْ هَلَك . وإن يَقُم لهم دينهم : يَقُمْ لهم سبعين عامًا . قال : قلت : أمِمَّا بقى ، أو مما مضى ؟ قال : مما مضى »

أخرجه أبو داود .

٩٤٤٣ (د - سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه) عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إنى لأرجو أن لا يُعجِزَ الله أُمّتى عند ربِّها : أن يؤخِّرَهُم نِصفَ يومٍ . قيل لسعدٍ : وكم نصف يوم ؟ قال : خمسمائة سنةٍ » .

أخرجه أبو داود .

٩٤٤٤ (د - أبو ثعلبة الخشنى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ يُعْجِزَ الله هذه الأمةَ مِنْ نصف يوم » .

أخرجه أبو داود .

٩٤٤٥ (عيسى بن واقد) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا كانت سنة ثمانين ومائة . فقد أحللت لأمتى العُزْبَةَ ، والترهُّب فى رءوس الجبال » .

أخرجه رزين .

٩٤٤٦ (خ - مهدى بن ميمونة) قال : سمعت أبا رجاء العطاردى رضى الله عنه قال « كنا فى الجاهلية نَعْبُدُ الْحَجَرَ . فإذا وجدنا حجرًا هو خيرٌ منه ألقيناه وأخذنا الآخر . فإذا لم نجد حَجَرًا جمعنا جَثْوَةً مِنْ تراب ، ثم جئنا بالشاة فَحَلَبْنا عليه ، ثم طُفنا به . فإذا دخل شهر رجب . قلنا : مُنْصِلَ الأسِنَّة . فلا ندع رُمْحًا فيه حديدة

ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه . قال مهدى : وسمعت أبا رجاء يقول : كنتُ يومَ بُعِثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً أرعى الإبل على أهلي . فلما سمعنا بخروجه فَرَرْنَا إلى النار ، إلى مسيلمة الكذاب »

قال الحميدى : إنما روى البخارى هذا الحديث ليعرِّف : أن العطاردى ممن أدرك الجاهلية ، وأنه لم يُسلم فى أول الإسلام .

٩٤٤٧ (خ - عمرو بن ميمونه الأودى) قال الحميدى : حكى أبو مسعود - يعنى الدمشقى - أن للبخارى فى الصحيح حكاية من رواية حصين عنه . قال : « رأيتُ فى الجاهلية قِرْدة اجتمع عليها قِرَدةٌ قد زنت . فرجموها . فرجمتها معهم »

كذا حكى أبو مسعود . ولم يذكر فى أى موضع قد أخرجه البخارى من كتابه . فبحثنا عنه فوجدناه فى بعض النسخ - لا فى كلها - قد ذكره فى أيام الجاهلية . وليس فى رواية النعيمى عن الفِرَبْرِى أصلا شىء من هذا الخبر فى القردة . ولعلها من المقحمات التى أُقحمت فى كتاب البخارى .

والذى قال البخارى فى التاريخ الكبير : عن عمرو بن ميمون قال « رأيت فى الجاهلية قِرْدة اجتمع عليها قَرَدةٌ . فرجموها فرجمتها معهم »

وليس فيه « قد زنت »

فإن صحت هذه الزيادة فإنما أخرجها البخارى دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية . ولم يبال بظنه الذى ظنه فى الجاهلية . هذا لفظ الحميدى فى كتابه .

٩٤٤٨ (خ م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فُقِدَت أُمَّةٌ من بنى إسرائيل ، لا يُدرَى مافعَلَتْ ؟ وإنى لا أُراها إلا الفأرَ ، ألا ترَونها إذا وُضِعَ لها ألبانُ الإبل لم تشرب ، وإذا وضع لها ألبان الشاة

شربت ؟ قال أبو هريرة : فحدَّثت كعباً بهذا . فقال : أنت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله ؟ قلت : نعم ـ فقال لى مراراً ـ فقلت : أقرأ التوراة ؟ » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٩٤٤٩ (أم سلمة رضى الله عنها) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمّى الفأرة فُويسقة . وقال : ما أُراها إلا من الممسوخ . فإنها إذا جُعِلَ لها ألبان الإبل لم تَشرب ، وإذا جُعِلَ لها ألبان الشاء شَرِبَتْ » أخرجه رزين .

٩٤٥٠ (م ـ عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال : قال رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم « القِرَدَة والخنازير : هى ممامُسِخ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لم يُهْلِكْ قوماً ـ أو يعذب قوماً ـ فيجعل لهم نسلاً ، وإن القردة والخنازير كانت قبل ذلك » .

أخرجه مسلم .

٩٤٥١ (د ـ عائشة رضى الله عنها) قالت « قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل رُؤُىَ فيكم المُغرِّبُون ؟ قلت : وما المُغرِّبون ؟ قال : الذين يشترك فيهم الجن » .

أخرجه أبو داود .

٩٤٥٢ (ت د س ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ سَكَنَ البادية جَفَى . ومَنِ اتَّبَعَ الصَّيد غَفَلَ . ومن أتى أبواب السلطان افتَتَن » .

أخرجه الترمذى والنسائى .

وعند أبى داود « ومن أتى السلطان افتُتِن » .

وفى أخرى « ومن لزم السلطان افتتن . وما ازداد عبد من السلطان دُنُوًّا إلا ازداد من الله بعدا » .

٩٤٥٣ (م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشِكُ إن طالَتْ بك مدةٌ - : أن ترى قوماً فى أيديهم مثلُ أذناب البَقَرِ ، يَغْدُون فى غَضَبِ الله ، ويَرُوحُونَ فى سَخَطِ الله » .

وفى رواية « إن طالت بك مدة : أوشَكْتَ أن ترى قوماً يَغْدُون فى سخطٍ ويروحون فى لَعْنَةٍ . فى أيديهم مثل أذناب البقر »

أخرجه مسلم .

٩٤٥٤ (م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صِنفَانِ من أهل النار ، لم أرهما : قومٌ معهم سِياط كأذناب البقر ، يَضْرِبُون بها الناس . ونساء كاسيات عاريات ، مُميلات مائلات . رءوسهنّ مثل أسْنِمَةِ البُخْتِ . لايدخلون الجنة ، ولايجدون ريحها . وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا » .

أخرجه مسلم .

٩٤٥٥ (د - سمرة بن جندب رضى الله عنه) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى أن يُقَدّ السّير بين إصبَعَين »

أخرجه أبو داود .

٩٤٥٦ (د - عائشة رضى الله عنها) قالت « ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسُبُ أحداً إلا إلى الدِّين »

أخرجه أبو داود .

٩٤٥٧ (خ - مزرد بن أبى وهب المخزومى رضى الله عنه) قال « جاء سَيْلٌ فى

الجاهلية . فكنا ما بين الجبلين » قال سفيان : كان عمرو بن دينار يقول : حدثنا سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده حزن بن أبى وهب المخزومى ـ وذكر هذا الخبر ـ ويقول : إن هذا الخبر له شأن .

أخرجه البخارى .

٩٤٥٨ (خ ـ المغيرة بن شعبة رضى الله عنه) قال « احتلمت ، وأنا ابن ثنتى عشرة سنة »

أخرجه البخارى فى ترجمة باب .

٩٤٥٩ (خ ـ الحسن بن صالح) قال « أدركت جارةً لنا جَدَّةً ، بنتُ إحدى وعشرين سنة » .

أخرجه البخارى فى ترجمة باب.

٩٤٦٠ (خ ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أُمِرَ ، وسكَتَ فيما أُمِرَ . وما كان ربك نَسِيًّا . و (٣٣ : ٢١ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة) » .

أخرجه البخارى .

٩٤٦١ (خ د ـ أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ما أُوتيكم من شىء ، ولا أمنعكموه . إن أنا إلا مأمور . أضَعُ حيث أُمِرْت»

وفى رواية « أنا قاسم . أضَعُ حيث أُمِرْتُ »

أخرجه البخارى وأبو داود .

٩٤٦٢ (ت س ـ عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبداً مأمورًا ، ما اختصّنا دون الناس بشىء ، إلا بثلاث : أمرَنا أن نُسْبِغَ الوضوء ، وأن لا نأكل الصدقة ، وأن لا نُنْزِىَ حِمَارًا على فرس »

أخرجه الترمذى والنسائى .

٩٤٦٣ (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال « كان نبى الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عن بنى إسرائيل ، حتى يصبح . ما يقوم إلا إلى عُظْم صلاة » .

أخرجه أبو داود .

٩٤٦٤ (د - علقمة بن عبد الله عن أبيه) قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُكسر سِكّةُ المسلمين الجائزة بينهم ، إلا من بأس » أخرجه أبوداود .

٩٤٦٥ (ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أعْقِلُهَا وأتوَكَّلُ ، أو أُطْلِقُهَا وأتوكلُ ؟ قال : اعقِلْهَا وتوكل »

أخرجه الترمذى . وقال : قال عمرو بن علي ، قال يحيى : هذا عندى حديث منكر .

٩٤٦٦ (د - إبراهيم النخعى) قال : أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً . فقال له عُمارة بن عُقبة بن أبى مُعَيْط : أتستعمل رَجُلاً من بقايا قَتَلَةِ عثمان ؟ فقال له مسروق : حدثنا عبد الله بن مسعود - وكان فى أنفسنا موثوق الحديث - « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد قتلَ أبيك ؟ قال : مَنْ للصِّبْيَة ؟ فقال : النار » وقَدْ رَضِيتُ لَكَ مارَضِيَ لك رسول الله صلى الله عليه وسلم

أخرجه أبو داود .

٩٤٦٧ (خ - طارق بن شهاب) أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال لوفد بُزَاخَةَ « تَتْبَعون أذناب الإبل ، حتى يُرِىَ اللهُ خليفة نبيِّه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين أمراً يَعْذرونكم به » .

هذا طرف من حديث طويل . أخرجه الحميدى فى كتابه عن أبى بكر

البرقانى ، ولم يخرّج البخارى منه إلا هذا الطرف لا غير . والحديث هو : قال « جاء وَفْد بُزاخة ـ من أسد وغطفان ـ إلى أبى بكر رضى الله عنه ، يسألونه الصلح . فخيَّرهم بين الحرْب المُجْلية ، والسِّلم المخزية . فقالوا : هذه المجلية قد عرفناها ، فما المخزية ؟ قال : تَنْزِع منكم الحَلْقة والكُراع ، وتَغْنَم ما أصبنا منكم ، وتردّون علينا ما أصبتم منا ، وتَدُونَ لنا قتلانا . وتكون قَتْلاكم فى النار ، وتُتْرَكُونَ أقواماً يتبعون أذنابَ الإبل ، حتى يُرِىَ الله خليفةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم والمهاجرين أمراً يَعْذُرُونَكُمْ به . فعرَضَ أبو بكر ما قال على القوم . فقام عمر بن الخطاب . فقال : قد رأيتَ رأياً ، وسنُشير عليك . أما ما ذكرتَ مِنَ الحرب المجلية ، والسلم المخزية : فنِعِمَّا ذكرتَ ؟ وأما ما ذكرت : أن تَغْنَمَ ما أصبناه منكم ، وتردون ما أصبتم منا : فنعما ذكرت ؟ وأما ما ذكرتَ تَدُونَ قتلانا ، وتكونُ قتلاكم فى النار . فإن قتلانا قاتلت ، فقُتلت على أمر الله . أُجورها على الله ، ليس لها دِيَاتٌ . فبايَعَ القوم على ما قال عمر »

٩٤٦٨ (خ ـ حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما) قال « جاء السَّيِّد والعاقب ـ صاحبا نَجْران ـ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يريدان أن يُلاعِنَاهُ . فقال أحدهما لصاحبه : لا تفعل ، والله لئن كان نَبِيًّا فلاعَنَنا لا نُفْلح أبدًا نَحْنُ ولا عَقِبُنَا مِنْ بعدنا . قالا : إنا نُعطيك ما سألتنا . وابعث معنا رجلا أمينا ، ولا تَبْعَثْ معَنَا إلا أمينا . فقال : لأَبْعَثَنَّ معكما رجلا أمينا حَقَّ أمين ، حق أمين ، حَقَّ أمين . فاستشرف لها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : قم يا أبا عبيدة بن الجَرَّاح . فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا أمين هذه الأمة » .

أخرجه البخارى بطوله . وقد أخرجه هو ومسلم والترمذى . وقد تقدم فى كتاب الفضائل فى فضل أبى عبيدة .

٩٤٦٩ (زيد بن أسلم رضى الله عنه) قال « جاء كعب إلى عمر فوقف بين يديه . فاستخرج من تحت يده مصحفاً ، قد تَشَرَّمَتْ حواشيه . فقال : يا أمير المؤمنين ، فى هذا التوراة ، أفأقرؤها ؟ فسكت طويلا . فأعاد كعب مرتين أو ثلاثاً . قال له عمر : إن كنت تعلم أنها التوراة التى أنزلت على موسى يوم طور سيناء ؟ فاقرأها آناء الليل والنهار ، وإلا فلا . فراجعه كعب . فلم يزده على ذلك » .

أخرجه رزين .

٩٤٧٠ (د - عامر بن شهر) قال « كنت عند النجاشى فقرأ ابنٌ له آية من الإنجيل . فضحكتُ . فقال : أتَضْحَكُ من كلام الله عز وجل ؟ » .

أخرجه أبو داود .

٩٤٧١ (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو بَايَعَنِى عَشَرَةٌ من اليهود لم يبق على ظهرها يهودى إلا أسلم » .

وفى رواية « لو آمن عشرة من اليهود لآمن بى اليهود » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٩٤٧٢ (د - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تكون إبلٌ للشياطين . وبيوتٌ للشياطين . فأما إبل الشياطين : فقد رأيتها يخرج أحدكم بنَجيباتٍ معه قد أسْمَنها . فلا يعلو بعيراً منها ، ويمرّ بأخيه قد انقطع به فلا يحمله . وأما بيوت الشياطين : فلم أرها . كان سعيد يقول : لا أُراها إلا هذه الأقفاص التى تُسْتَرُ بالديباج[1] » أخرجه أبو داود .

---

(١) هى المقاصير التى اتخذها الخلفاء يحتجبون بها من الناس ، خوفا على حياتهم ، بعد اغتيال على بن أبى طالب رضى الله عنه

٩٤٧٣ (م د - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فيكم ؟ قلنا : الذى لا يولد له ولد . قال : ليس ذاك بالرقوب ، ولكنه الرجل الذى لم يُقَدِّم من ولده شيئاً . قال : فما تعدون الصُّرَعة فيكم ؟ قلنا : الذى لا تصرعه الرجال . قال : ليس بذاك ، ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب » .

أخرجه مسلم . وأخرج أبو داود ذكر « الصُرَعة » وحدها ، دون « الرقوب » وزاد رزين قال « فما تعدون المفلس فيكم ؟ قلنا : من لامال له . قال : ليس بذاك ولكنه الذى يأتى يوم القيامة بحسنات . ويأتى قد ظَلَم هذا ، وشتم هذا ، وأخذ مال هذا . وليس هناك دينارٌ ولا درهمٌ . فيعطَوْن من حسناته ولا يَفِى . فيؤخذ من سيئاتهم فيطرح عليه » .

وفى رواية مختصراً « ليس بذاك ، إنما المفلس الذى يُفلِسُ يوم القيامة » .

٩٤٧٤ (م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليستِ السنَةُ بأن لا تُمْطَروا ، ولكن السنة : أن تُمطَروا وتُمْطَرُوا ، ولا تُنْبِتُ الأرضُ شيئاً » .

أخرجه مسلم .

٩٤٧٥ (م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال : قال أبو بكر - بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر - « انطلق بنا إلى أُمِّ أَيْمَنَ نزورها . كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها . فلما انتهينا إليها بَكَتْ . فقالا : ما يبكيك ؟ أما تعلمين أن ماعند الله خيرٌ لرسوله ؟ فقالت : ما أبكى أنى لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ، وإنما أبكي أن الوحى انقطع من السَّماء . فهيَّجْتُهما على البكاء . فجعلا يبكيان معها » أخرجه مسلم .

٩٤٧٦ (ت - مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير عن أبيه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مُثِّلَ ابنُ آدم وإلى جنبه تِسْعٌ وتِسعُونَ مَنِيَّةً . فإن أخْطَأَتْهُ المنايا وقع فى الهَرَمِ حتى يَمُوتَ »

أخرجه الترمذى .

٩٤٧٧ (م - أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كانت امرأةٌ ، من بنى إسرائيل ، قصيرةٌ تمشى بين امرأتين طويلتين . فاتَّخَذَتْ قدمَيْنِ مِنْ خشب ، وخاتمًا من ذهب مُطْبَقًا ، ثم حَشَتْهُ مِسْكًا ، وهو أطيب الطيب » .

أخرجه مسلم .

وزاد رزين « فمرّت بين امرأتين . فلم يعرفوها . فقالت بيدها هكذا - ونفض شعْبهُ بيده » .

وأخرج النسائى منه ذكر اتخاذها الخاتم .

ولم يذكر قصرها ومشيها بين المرأتين .

٩٤٧٨ (عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير لَيْلاً فى بعض أسفاره ؛ إذ سمع حاديًا - أو قال : سمع قوم حاديةً - فساروا نحو الصوت . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : ممن القوم ؟ قالوا : مِنْ مُضَر . قال : ونحن من مُضَر - قال عكرمة : قال ابن عباس : فبلغ بالنسبة ليلتئذ إلى مُضَر - فقال شيخ منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو لا يعرفه - من أى مُضَرٍ أنت ؟ أمِنْ إلياس ، أم من الناس ؟ قال : من إلياس . فقال : من مُدْرِكة ، أو من طابخة ؟ قال : من مدركة . قال : ثم مِمّن ؟ قال : من خزيمة . قال ثم مِمّنْ ؟ قال : من كنانة . قال : ثم ممن ؟ قال : من النَّضِر . قال : ثم ممن ؟ قال :

من مالك . قال : ثم مِمّنْ ؟ قال : من فِهْر . قال : ثم مِمَّن . قال : من غالب . قال : ثم مِمّن ؟ قال : من قُصَى . قال : ثم مِمّن ؟ قال : من عبد مناف . قال : من أيها ؟ قال : من هاشم . قال : ثم من أيهم ؟ قال : من بنى عبد المطلب . قال : فمن أيهم ؟ قال : ابن عبد الله . قال : فما اسمك ؟ قال محمد . قال : فأنت رسول الله ؟ قال : نعم . فسلَّموا عليه . قال ابن عباس : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لولا الحُداءُ ما اجتمعنا . أتدرون ما كان أصل هذا الحداء ؟ قالوا : لا . قال : فإن جَدَّكم مضر قال لغلامه : اجمع الإبل . فكأنه أبطأ . فضرب يده بعصا فكسرها . فجعل الغلام يتبع الإبل . وهو يصيح بجمعها : وايَداه ، والإبل تُسرِعُ الاجتماع لصوته . فجعل سيِّده يقول : نعم وأبيك . قل : وايداه . فجعلوا يضحكون تعجباً ، وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَتَبَسَّمُ » .

أخرجه رزين .

٩٤٧٩ (خ ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « نعمتان مَغْبون فيهما كثير من الناس : الصحة ، والفراغ » .

أخرجه البخارى والترمذى .

٩٤٨٠ (خ م - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « قدم مُسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينةَ . فجعل يقول : إن جَعَل لى محمدُ الأمرَ من بعده تَبِعْتُه . وقَدِمَ المدينةَ فى بَشَر كثير من قومه . فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعه ثابت بن قيس بن شَمَّاس . وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قِطعةُ جَريد ، حتى وقف على مسيلمة فى أصحابه . فقال : لو سألتَنى هذه القطعة ما أعطيتكها . ولن تَعْدُوَ أمر الله فيكَ ، ولئن أدبَرْتَ ليَعْقِرَنَّكَ الله . وإنى لأراك الذى أريتُ فيك ما أُريتُ . وهذا ثابتٌ يُجيبُك عَنِّى . ثم

انصرف عنه . قال ابن عباس : فسألت عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنك الذى أُرِيتُ فيه ما أُريت ؟ فأخبرنى أبو هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينما أنا نائم رأيتُ فى يدَيَّ سِوَارَيْنِ من ذهب . فأهَمَّنى شأنهما فأُوحِى إليَّ : أن انفُخْهما . فنفختهما . فطارا . فأوَّلتهما : كذّابَيْن يخرجان من بعدى . فكان أحدهما : العَنْسى صاحبَ صنعاء ، والآخر : مسيلمة ، صاحب اليَمامة » .

وفى رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . قال « بلغنا أن مسيلمة الكذاب قدم المدينةَ . فنزل فى دار بنت الحرث . وكانت أختُها تحته ، وهي بنت الحرث ابن كُريز ، أمُّ عبد الله بن عامر . فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شمّاس . وهو الذى يقال له : خطيب الأنصار . وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قَضيب . فوقف يُكلّمه . فقال له مسيلمة : إن شِئتَ خلّيتَ بيننا وبين الأمر ، ثم جعلتَه لنا من بعدَك . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو سألتنى هذا القضيب ما أعطيتكَهُ . ولن تَعْدوَ أمرَ الله فيكَ ، ولئن أدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ الله . وإنى لأراك الذى أُرِيتُ فيه ما أُريتُ . وهذا ثابت بن قيس . وسَيُجِيبُكَ عَنِّى . فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عبيد الله : سألتُ ابن عباس عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذى أُرِيت فيه ما أريتُ ؟ فقال ابن عباس : ذُكِرَ لى ـ وفى رواية : أخبرنى أبو هريرة ـ وذكر الحديث ـ وفى آخره : أحدهما العَنْسى الذى قتله فيروز باليمن . والآخر : مسيلمة » .

وفى رواية : قال عبيد الله « سألت ابن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بينا أنا نائم أُرِيتُ : أنه وُضِع فى يدى سواران من ذهب فقطعتهما . وكرهتهما . فأُذِنَ لى فنفختهما . فطارا . فأوَّلتهما كذّابَيْن يَخْرُجَانِ .

فقال عبيد الله : أحدهما العنسى ، الذى قتله فيروز باليمن . والآخر : مسيلمة الكذاب » .

أخرجه البخارى ومسلم .

٤٩٨١ (د - سليمة بن نعيم بن مسعود الأشجعى عن أبيه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - حين قرأ كتاب مُسَيْلِمة إليه - للرسل « فما تقولان أنتما ؟ قالا : نقول كما قال . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما والله ، لو أن الرسل لا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أعناقكما »

أخرجه أبو داود .

٤٩٨٢ (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - حين خرجنا معه إلى الطائف ، فمررنا بقبر - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا قبر أبى رِغَالٍ . وكان بهذا الحَرَم يَدْفَعُ عنه . فلما خرج أصابته النِقْمة التى أصابت قومه بهذا المكان . فَدُفِنَ فيه ، وآية ذلك : أنه دُفِنَ مَعَهُ غُصْنٌ من ذهب ، إن أنتم نَبَشْتُمْ عنه أصبتموه ، فابتدره الناسُ . فاستخرجوا الغُصْنَ »

أخرجه أبو داود .

٤٩٨٣ (د - علي بن أبى طالب رضى الله عنه) قال « كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاةَ ، الصلاةَ . اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم »

أخرجه أبو داود .

شرح غريب اللواحق

(الحَتْف) الموت ، وجمعه حتوف . ويقال : مات فلان حتف أنفه : إذا مات من غير قتل ولا ضرب . ولا يُبْنَى منه فعل .

(رجل إمَّعة وإمَّعٌ) بكسر الهمزة وتشديد الميم : إذا كان لا يثبت مع أحد ولا على رأى . فيكون مَرّة مع هذا ومَرّة مع هذا . وذلك لضعف رأيه . قالوا : وهو فعل ؛ لأنه لا يكون أفعل وصفاً . قالوا : ولا يقال للمرأة إمَّعة .

(الهدىُ ، والسَّمْتُ ، والدَّلُّ) حالة الرجل وهيئته ومذهبه . وأصل السمت : الطريق المنقاد .

و (الاقتصاد) سلوك الأمر فى القصد ، والدخول فيه برفق على سبيل يمكن الدوام عليه . كما رُوى أنه صلى الله عليه وسلم قال « خير الأعمال أَدْوَمُها ، وإن قلّ » .

ومعنى قوله « الهدى الصالح ، والسَّمتُ الصالح : جزء من خمسة وعشرين جزءًا من النبوة » أن هذه الخلال من شمائل الأنبياء . ومن جملة الخصال المعدودة من خصالهم ، وأنها جزء معلوم من أجزاء أفعالهم . فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم . وليس معنى الحديث : أن النبوة تتجزأ ، ولا أن من جمع هذه الخلال كان فيه جزء من النبوة . فإن النبوة غير مكتسبة ولا مجلوبة بالأسباب ، وإنما هى كرامة من الله ، ويجوز أن يكون المعنى : أن من اجتمع له هذه الخلال لقيه الناس بالتعظيم والتوقير ، وألبسه الله لباس التقوى الذى يلبسه أنبياؤه . فكأنها جزء من النبوة .

(الغِرُّ) الذى لم يجرب الأمور ، وإنما جعل المؤمن غِرًّا نسبة له إلى سلامة الصدر ، وحسن الباطن والظن فى الناس . فكأنه لم يجرب بواطن الأمور ،

ولم يطلع على دخائل الصدور . فترى الناسَ منه فى راحة لا يتعدى إليهم منه شر ، بل لا يكون فيه شر فيتعدى .

(الخَبّ) الخدّاع المكار الخبيث . ولذلك قابل به « الغرّ » لأن الناس يتأذون به ، لما يصلهم من شره .

(لا يلدغ المؤمن من جُحْرٍ مَرَّتين) قال الخطابى : يروى بضم الغين وكسرها . فالضم على وجه الخبر . ومعناه : أن المؤمن هو الكيّس الحازم الذى لا يؤتَى من جهة الغفلة . فيخدع مرة بعد أخرى ، وهو لا يفطن بذلك ولا يشعر به . والمراد به : الخداع فى أمر الدين ، لا فى أمر الدنيا . وأما الرواية بالكسر : فعلى وجه النهى ، يقول : لا يخدعنَّ المؤمن ، ولا يؤتين من ناحية الغفلة . فيقع فى مكروه أو شر ، وهو لا يشعر به . ولكن لِيَكُنْ فَطِناً حذراً . وهذا التأويل يصلح أن يكون لأمر الدين والدنيا معاً .

(رغم أنف رجل) أرغم الله أنفه : إذا ألصقه بالرغام والتراب . أى أذله الله .

(المسبل) الذى يسبل إزاره إذا مشى ، تكبراً وفخراً .

(المنّان) الذى يَمُنّ بصنيعه وعطائه ، أو هو من النقص والبخس .

(العائل) الذى له عيال يحتاج أن يقوم بأمورهم .

(المزْهوّ) هو الذى يُعجَب بنفسه كبراً وفخراً . زُهِىَ الرجل . فهو مزهوّ ويقال : زها الرجل . والأول أكثر .

(المرأة المترجلة) التى تتشبه بالرجال فى هيئتهم وأفعالهم .

(الديُّوث من الرجال) هو الذى لا غَيرة له على زوجه ، ولا حمية .

(اللمَمُ) ألمّ بالذنب يُلِمّ به إلماماً . واللمم : الإثم . وقيل : صغار الذنوب .

(لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن) قيل معناه : لا يزنى وهو كامل

الإيمان . وقيل معناه : إن الهوى يغطي الإيمان . فصاحب الهوى لا يرى إلا هواه ، ولا ينظر إلى إيمانه الناهى له عن ارتكاب الفاحشة . فكأن الإيمان فى تلك الحالة قد انعدم . وقال ابن عباس » الإيمان نَزِهٌ . فإذا أذنب العبد فارقه . فإذا نزع عاد إليه » .

(نُهْبَة ذات شَرَفٍ) أى ذات قدر . فيرفع الناس أبصارهم إليها ينظرونها لعظم قدرها .

(رِبْقَة الإسلام) يريد بها عصمته وحكمه . وأصل الربقة : العروة تكون فى الحبل ، يُشَد فيها الجَدْىُ إذا وُلد . فكأن المسلم الملتزم أحكام الدين : قد جعل ربقة الإسلام فى عنقه . فإذا فعل ما يخرج به عن الإسلام . فكأنه قد خلع تلك العروة عن رقبته .

(نزع عن الأمر) إذا أقلع عنه وفارقه .

(سمّع فلان بفلان) إذا فضحه وأظهر فيه عيباً كان يستره . ومن فعل ذلك بالناس فإن الله يفعل به مثله ، بأن يهتكه ويكشف عيوبه إلى الناس فى الدنيا والآخرة . ويجوز أن يريد بالتسميع : الرياء ، وهو أن يفعل الإنسان فعلاً صالحاً فى السِّرّ ، ثم يظهره ليسمعه الناس ، ويحمدوه عليه ، فيفسد صالح عمله بالرياء الواقع بإظهاره . فإن الله يُسَمِّع به ، ويظهر للناس غرضه من طلب الرياء ، وأن عمله لم يكن خالصاً لوجه ربه . ويجوز أن يريد « من سمع الناس » بأن نسب إلى نفسه عملا صالحاً لم يفعله ، وادعى خيراً لم يصنعه . فإن الله يفضحه ويظهر كذبه . فيُسَمِّع الناس بغرضه الفاسد .

(شح هالع) الشح : أشد البخل . و« الهلع » أشد الجزع . والمراد أن الشحيح يجزع جزعاً شديداً ، ويحزن على درهم يفوته ، أو يخرج

عن يده . وهذا من باب قولهم « ليل نائم . ونهار عاصف » أى ينام فيه ويعصف فيه . ويحتمل أن يكون قال «هالع » لمكان « خالع » للإزدواج . و « الخالع » الذى كأنه خُلع فؤاده لشدة خوفه وفزعه .

(من ضار مؤمناً) والمضارة : المضرة . والمشاققة : النزاع . فمن أضر بغيره تعدّياً ، أو شاققه ظلماً بغير حق . فإن الله يجازيه على فعله بمثله .

(ولا مَخيلة) المخيلة والاختيال : العجب والكبر .

(الحُمَة) الفحمة . وجمعها حُمَم .

(الآنُك) الرصاص الأسود .

(الخَتْر) الغدر ونقض العهد . خَتَر ، فهو خاتر وختَّار .

(الملحد) المائل عن الحق ، وألحد فى الحرم : إذا ظلم فيه وتعدّى .

(قيل ، وقال) قال أبو عبيد فى قوله « نهى عن قيل وقال » فيه نحوٌ وعربية . وذلك : أنه جعل القال مصدراً . فكأنه قال : نهى عن قيل وقولٍ . يقال : قلت قولا وقيلا وقالا . وقال غيره : لو كان هذا لقَلَّتِ الفائدة ، لأن الثانى هو الأول . والقيل والقال : عنده بمعنى واحد . فأى معنى للنهى عن شىء واحدٍ بلفظين ؟ والأحسن : أن يكون على الحكاية . فيكون النهى عن القول بما لا يصح ، ولا تعلم حقيقته . وأن يقول المرء فى حديثه : قيل كذا وقال كذا . وهذا يشبه الحديث الآخر « بئس مطية الرجل زعموا » وهو التحدث بما لا يصح ، وشَغْل الزمان بحكاية ما لا يُعلم صدقه . وأما مَن حكي ما يصح ويعلم حقيقته ، وأسند ذلك إلى معروف بالصدق والثقة . فلا وجه للنهي عنه ، ولا ذم فيه عند أحدٍ من أهل العلم .

وقوله « منع وهات » فهو منع ما عليه ، وطلب ما ليس له ، لأن من مَنَع

ماله مَنْعُه ، وطلب مالَه طَلَبُه : غير منهى عنه ولا ملوم عليه ، ويمكن أن يراد به : أن يمنع بِرّه ممن يَسْتَرْفِده ، ثم يطلب من الناس بِرّهم . فيبخل بما فى يده ، ويسأل الناس استكثاراً .

(عقوق الأمهات) العقوق : منع ما يجب من صلة الرحم . وإنما خصّ الأمهات بالذكر : لزيادة التأكيد ، والتعظيم لشأنهن ، وإن كان عقوق الآباء وذوى الأرحام عظيما . فلعقوق الأمهات زيادة مزية فى القبح .

(وَأْدُ البنات) دفن البنت حيَّة . كما كانوا يفعلونه فى الجاهلية . وهو قوله تعالى (٨١ : ٨ ، ٩ وإذا الموءودة سئلت : بأى ذنب قُتِلَتْ ؟) .

(وإضاعة المال) أراد بإضاعة المال : التبذير فيه والإسراف . وإنفاقه فى غير وجهه . وإخرجه فى غير مبرة .

(وكثرة السؤال) الإلحاح فيما لا حاجة له إليه . فأما ما تدعو الضرورة إليه فلا .

(خَبَّب) أفسد وخدع . وأصله من الخَب وهو الخداع .

(يجبذ) جبذ : مقلوب جذب . وقيل : هما لغتان .

(صرف الكلام) أراد بصرف الكلام : ما يتكلفه الإنسان من الزيادة فيه عن الحاجة ، وإنما كره صلى الله عليه وسلم ذلك لما يدخله من الرياء والتصنع ، ولما يخالطه من الكذب والتزيد .

(ليستبِىَ به) الاستباء : افتعال من السبى . كأنه ينهب بكلامه قلوب السامعين .

(صَرْفاً ولا عَدْلا) العدل : الفرض . والصرف : النافلة . وقيل : الصرف التوبة . والعدل : الفدية .

(التنطع فى الكلام) التعمق فيه والتفاصح .

(ربض المدينة) ما حولها من العمارة .

(المراء) الجدال والخصام .

(لَقِسَتْ نفسى من الشىء تلقس) إذا غثت . وإنما كره « خبثت » هرباً من لفظ الخبث .

(جاشت النفس) إذا غثت .

(الفاحش) ذو الفحش ، وهو القبيح من القول والفعل ، والمتفحش : الذى يتكلف ذلك ويعانيه .

(بئس الخطيب) إنما قال له النبى صلى الله عليه وسلم « بئس الخطيب أنت » لأنه لما قال « ومن يعصهما فقد غوى » جمع الضمير بين الله تعالى وبين رسوله . فأراد أن يقول « ومن يعص الله ورسوله » فيأتى بالمظهر ليترتب عليه مجىء اسم الله فى الذكر أولا ، ومجىء اسم الرسول ثانيا . وفي هذا دليل على أن الواو تفيد الترتيب ، لأنه لولا ذلك لكان قد أمره بشىء ونهاه عن مثله .

(فهو أهلكهم) قال الخطابى : فيه وجهان . أحدهما : أنه فى أصحاب الوعيد ، ومن يرى رأى الغلاة منهم فى الخلود على الكبيرة ، واليأس من عفو الله ، والقنوط من رحمته . يقول : فمن رأى هذا الرأى ، كان أشد هلاكاً ، وأعظم وزراً ممن قارف الخطيئة ، ثم لم ييأس من الرحمة .

الوجه الثانى : أن يكون ذلك فى الرجل يولَع بذكر الناس ، وإحصاء عيوبهم . وعدّ مَسَاوِيهم . فهو لا يزال يقول : هلك الناس . وفسدت نياتهم . وقلّت أماناتهم ، ويذهب بنفسه عُجبا ، ويرى لها على الناس فضلا ، يقول : فهذا ـ بما يناله فى ذلك من الإثم ـ أشدّ هلاكاً وأعظم وزراً .

وهذا التأويل على أن تكون الرواية بالرفع .

وأما من روى بالنصب : فإنما يريد أنه بقوله هذا : قد أهلك الناس . فإنه يؤيِّسهم من الرحمة . فيجرؤهم على ارتكاب الذنوب ، ومقارفة المعاصى .

(بئس المطية) معنى قوله « بئس مطية الرجل زعموا » أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد ، والظعن فى حاجة : ركب مطية . وسار حتى يقضى حاجته . فشبَّه النبى صلى الله عليه وسلم ما يُقَدِّمه الرجل أمام كلامه ، ويتوصّل به إلى حاجته من قوله « زعموا » بالمطية التى يتوصّل بها إلى الموضع الذى يقصده ، وإنما يقال « زعموا » فى حديث لاسند له ولا ثَبْتَ فيه ، وإنما هو شىء يحكى عن الألسن على سبيل البلاغ . فذم النبى صلى الله عليه وسلم من الحديث ما كان هذا سبيله .

(لا يقص إلا أمير أو مأمور الخ) أراد بهذا القول الخُطَب . وذلك : أن الأمراء كانوا يتولونها بأنفسهم . فيقصون فيها على الناس ويعظونهم . فأما المأمور : فهو من يقيمه الأمير ويختاره الأئمة ، فينصبونه لذلك . ولا يكادون يختارون إلا رِضًى من الناس فاضلا . وما سوى ذلك فلا يكاد ينتدب له من الناس إلا مراءٍ مختال . فإن المختال ينصب نفسه لذلك من غير أن يأمره أحدٌ من أولى الأمر ، طلباً للرياسة . فهو يرائى بذلك ويختال . وقيل : أراد به الفتوى فى الأحكام .

(وهو ألحن بحجته) إذا كان أقوم بها منه ، وأقدر على إظهارها . والمحاججة بها من خصمه .

(الفىء) الرجوع . فاء يفىء فيئاً : إذا رجع .

(اجتالتهم الشياطين) استخفتهم ، فجالوا معهم . ويقال للقوم إذا تركوا القصد والهدى : اجتالتهم الشياطين ، أى جالوا معهم فى الضلالة .

(أمرنى أن أُحَرِّقَ قريشاً) كناية عن القتل . مثله فى ذلك قتال أهل الردة . فلم يزل يحرّق أعضاءهم حتى أدخلهم من الباب الذى خرجوا منه . ومنه حديث المظاهر « احترقت » أي هلكت .

(الثلغ) الشدخ . وقيل : هو فَضخُكَ الشىء الرطب بالشىء اليابس .

(لا زَبْرَ له) لاعقل له ، ولا تماسك ، وهو فى الأصل مصدر .

(الشِنْظير من الأناسى) السيء الخلق . و « الفحاش » المبالغ فى الفحش .

(لا تسموا العنبة الكرم) أراد النبى صلى الله عليه وسلم : أن يقرر ويشدد ما فى قوله عز وجل (٤٩ : ١٣ إن أكرمكم عند الله أتقاكم) بطريقة أنيقة ومَسْلَكٍ لطيف ، ورمز حلوب . فيصير هذا النوع من غير الأناسى . المسمى بالإسم المشتق من الكرم : أنتم أحقاء بأن لاتؤهلوه بهذه التسمية ، ولاتطلقوها عليه ، غيرة للمسلم التقى ، وأنَفَةً أن يشاركه فيما سماه الله به ، واختصه بأن جعله صفة له ، فضلا أن تسموا بالكَرْم من ليس بمسلم ، وتعترفوا له بذلك . وليس الغرض حقيقة النهى عن تسمية «العنب» كرماً ، ولكن الرمز إلى هذا المعنى . كأنه يقول إن تأتّى لكم أن لاتسمّوه - مثلا - باسم الكرم ، ولكن «بالحَبَلة» فافعلوا . وقوله « فإنما الكرم قلب المسلم والرجل المسلم » أى : فإنما المستحق للإسم المشتق من الكرم : المسلم . ونظيره فى الأسلوب قوله (صبغة الله ، ومن أحسن من الله صبغة) وقيل : أراد نفى الاسم عنها ، حتى لايحملهم ذلك على تعظيمها . وأنها مشتقة من الكرم ، وأن شاربها كريم . وأثبت الكرم لتاركها ، تأكيدًا لتحريمها .

قال الخطابى : وقوله « إن الكرم الرجل المسلم » يريد : أنه الكريم . فوضع المصدر موضع الإسم . كقولهم « رجل عدْل » بمعنى عادل . فيكون الواحد والاثنان والجمع سواء . تقول : رجل كرم ، وقوم كرم ، ونساء كرم .

وقال ابن الأنبارى : سُمِّى الكَرْم كرمًا ؛ لأن الخمرة المتخذة منه تحث على السخاء والكرم[1] . فاشتقوا لها إسماً من الكرم . ولذلك كره التسمية بهذا الإسم كما قلنا .

(الحبلة) بفتح الحاء وفتح الباء . وربما سكنت : القضيب من شجر الأعناب

(السِدْر) شجر النبق . وورقه غَسُول . وقد جاء فى الحديث ذكر السدر المنهى عن قطعه .

(فى جاعرتيه) الجاعرتان : موضع الرقمتين مِنْ أست الحمار ، وهو مضرب الفرس بذنبه على فخذيه . وقيل : هما حرفا الوَرِكين المشرفان على الفخذين .

(الخميصة) كساء أسود له علَمان . فإن لم يكن له علمان فليس بخميصة .

(الجَوْنية) منسوبة إلى السواد .

(جنح الليل) إقبال ظلامه . وكذلك جنوحه ، وجنح واستجنح : إذا أقبل وقيل : إذا اشتدت ظلمته .

(الفواشى) جمع فاشية ، وهي كل شيء ينتشر من الإبل والبقر والغنم . وقد أفشى الرجل : إذا كثرت فاشيته ، أى نَعَمُه ودوابه . وأصل الفشو : الظهور والانتشار .

(فحمة العشاء) اسوداد ظلامه .

(الوِكاء) خيط يُشَدّ به فم المزادة ونحوها .

---

(١) الذى ينشأ من شرب الخمر : السكر ، وذهاب العقل وقتل الحزم . فيكون السفه والطيش والرعونة والإسراف والتبذير . والجاهليون يسمون ذلك كرماً ، على شأنهم فى قلب الحقائق وتسمية الشرك توحيداً ، والكفر إيماناً ، والفساد صلاحاً ومدنية وحضارة .

(واكْفِتوا) كفتّ الشيء : إذا ضممته وقبضته . وقوله : اكفتوا صبيانكم عند المساء من هذا .

(الخطفة) المرة الواحدة من الاختطاف ، وهو الاستلاب .

(الخمرة) حصير صغير من سَعَفِ النخل أو نحوه .

(يأبرون) أبرت النخل أَأْبِره : إذا لقّحته وأصلحته . والتأبير : التلقيح ، ونخلة مؤبرة .

(نفضتْ الشجرةُ حملها) إذا ألقته من آفة بها .

(العينة) عِيْنَ التاجر يعين تعييناً وعينة . وذلك : إذا باع من رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم ، ثم اشتراها منه بأقل من الثمن الذى باعها به . وقد كره « العينة » أكثر الفقهاء . فإن اشترى التاجر بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن أكثر مما اشتراه بها إلى أجل مسمَّي ، ثم باعها المشترى من البائع الأول بالنقد بأقل من الثمن الذى اشتراها به . فهى أيضاً عينة ، وهى أهون من الأولى . وأكثر الفقهاء على إجازة العينة مع الكراهية من بعضهم لها . وجملة الأمر : أنها إذا تعرت من شرط يفسدها فهى جائزة ، وإن اشتراها المتعين بشرط أن يبيعها من بائعها الأول : فالبيع فاسد عند الجميع . وسميت « عينة » لحصول النقد لصاحب العينة ؛ لأن اشتقاقها من العَين . وهو النقد الحاضر .

(لا يدخل هذا) أراد بقوله « لا يدخل هذا بيت قَوْمٍ إلا ذلّوا » أن أهل الحرث ينالهم المذلة بما يُطالَبون به من الخراج والعشور ونحوها . وقريب من هذا الحديث قوله « العِزّ فى نواصى الخيل . والذل فى أذناب البقر » .

(اليريسيين) قد تقدم ذكر اليريسيين والأريسيين . وذكر اختلاف الرواية فيها وشرح معناها فى كتاب النبوّة من حرف النون .

(يتثاورون) ثار البعير إذا نهض قائماً . وثار القوم للخصام إذا نهضوا مسرعين لإيقاع الفتنة . و « تثاوروا » تفاعلوا منه .

(يخفضهم) يقال : خَفِّضْ عليكَ القَولَ والأمر : أى هَوِّن . والمراد : أنه سَكَّنَهم ، وسهل الأمر عليهم ، ليتركوا النزاعَ والشقاقَ .

(البُحَيْرة) تصغير البحرة ، وهى البلدة . وأراد بها مدينة النبى صلى الله عليه وسلم .

(شَرِق) شَبَّه ما أصابه من فوات الرياسة بالشرق ، وهو الغَصَصُ . يقال : شَرِقَ يَشْرَق شَرَقا : إذا غُصّ بالماء وغيره .

(الصناديد) الأشراف وأكابر الناس . وقيل : السادة الشجعان . واحدهم صنديد .

(الخزير والخزيرة) أن ينصب القدر بلحم يقطّع صغارًا على ماء كثير . فإذا نَضَج ذُرّ عليه الدقيق . فإن لم يكن فيها لحم فهى عصيدة .

(تقلّع فى مِشيته) مثل : تكفأ . وهو أن يتمايل فى مشيه إلى قُدام . كما تتكفأ السفينة فى جريها . والأصل فيه الهمز . فترك .

(يَعَرَتِ الشاة تَيْعَر) إذا صاحت . واليُعار صوتها .

(بهمة) البهمة : ولدُ الشاة . والجمع بُهم وبِهام .

(البَذاء) الفُحْش فى المنطق .

(فرجَّع) رجّع فى قوله عند سماع المصيبة إذ قال : إنا لله وإنا إليه راجعون

(أوضعه) وأوضع ناقته : إذا حثها على السير ، والإيضاع : ضرب من السير سريع .

(الخِفْشُ) بيت صغير .

(الوِشاح) سير مضفور من أدَم يُنْسج عريضاً، ويرصّع بالجواهر وتشده المرأة بين عاتقيها وكَشْحيها. ويقال: إشاح.

(برد هذا الأمر) إذا ثبت ودام. والمراد: ليته ثبت لنا ثوابه ودام وخَلُص

(الكَفاف) مالا فضل فيه ولا تقصيرَ. وأصله المساواة لما جعل بازائه. ولذلك قال «رأسًا برأسٍ» أى لاله ولا عليه.

(الراحلة) البعير القوي على السير والأحمال، وهو الذى يرتحله الإنسان جملا كان أو ناقة، والمعنى فى قوله «تجدون الناس كإبل مائة ليس فيها راحلة» أن المرضيّ المنتخب من الناس - فى عزة وجوده - كالنجيب من الإبل الذى لا يوجد فى كثير من الإبل. والكاف فى قوله «كابل» مفعول ثان لتجدون؛ لأن «وجد» بمعنى «علم» يتعدى إلى مفعولين. كأنه قال: كالإبل غير موجودة فيها راحلة، أو هي جملة مستأنفة. وهو أوجه وأوضح معنى.

(تتَامَّ الناس) أى تتابعوا واحدًا بعد واحدٍ. وقيل: تتامّوا: أى جاءوا كلهم وتموا، وهو تفاعَلُوا من التمام.

(تدور رحَى الإسلام) يقال: دارت رحَى الحرب: إذا قامت على ساقها. والمعنى فيما قيل: إن الإسلام عند قيام أمره على سنن الاستقامة، والبعد من أحداث الظَّلَمة إلى أن تنقضى هذه المدة التى ذكرها. وهى خمس وثلاثون سنة. ووجهه: أن يكون قاله وقد بقى من عمره صلى الله عليه وسلم خمس سنين أو ست. فإذا انضمت إلى مدة خلافة الخلفاء الراشدين - وهى ثلاثون سنة - كانت بالغة ذلك المبلغ. وإن كان أراد: سنة خمس وثلاثين من الهجرة. ففيها خروج أهل مصر وحَصْر عثمان. وإن كانت سنة ست وثلاثين: ففيها كانت وقعة الجمل، وإن كانت سنة سبع وثلاثين: ففيها كانت وقعة صِفين.

وأما قوله « يقم لهم سبعين عاماً » فإن الخطّابى قال : يشبه أن يكون مدة ملك بنى أمية ، وانتقاله إلى بنى العباس . فإنه كان بين استقرار الملك لبنى أمية إلى أن ظهرت دعاة الدولة العباسية بخراسان نحو من سبعين سنة . وهذا فيه نظر ؛ لأنه لا يطابق التأويل الأول .

(جثوة) جثا يجثو ، ويجثى ، جثياً : إذا سفا تراباً وغيره فى يده .

(مُنْصِل) كانوا يسمّون فى الجاهلية رجباً مُنصِلَ الأسنة : أى مُخرِجها من أماكنها من الرماح والسهام إبطالا للقتال . وقطعاً لأسباب الفتن . فلما كان رجب سبباً لذلك نُسِبَ إليه ، وأخبر به عنه . يقال : أنصلتُ الرمح والسهم إذا أخرجت نَصْله منه .

(المغربون) إنما سمي هذا النوع من الناس مغربين لانقطاعهم عن أصولهم وبُعْد أنسابهم . وأصل الغرب : البعد . ومنه قيل : عنقاء مغرب : أى جائية مِنْ بُعد . فسمّى هؤلاء الذين اشترك فيهم الجن : مغربين ، لما وجد فيهم من شبه الغرباء بمداخلة من ليس من جنسهم ، ولا على طباعهم وشكلهم[1] .

(كاسيات عاريات) والمعنى : أنهن كاسيات من نعم الله عز وجل . عاريات من شُكْرِه . وقيل ، أراد : أنهن يكشفن بعض أجسامهن ، ويسدلن الخُمُر من ورائهن . فيكشفن عن صدورهن . فهن كاسيات عاريات ، إذ بعض ذلك منكشف وقيل : هو أن تلبس المرأة ثياباً رقاقاً تصف ما تحتها . فهن كاسيات فى ظاهر الأمر ، عاريات فى الحقيقة .

(مميلات مائلات) أى زائغات عن طاعة الله وعما يلزمهن من حفظ الفروج ومميلات : يعلّمن غيرهن الدخول فى مثل فعلهن . وقيل : مائلات : أى متبخترات

---

(١) فى هذا نظر وتأمل . فإن خلق الإنسان من طين . وخلق الجن من مارج من نار .

في مشيهن ، مميلات : أى يُمِلْنَ أعطافهن وأكتافهن . وقيل : مائلات : أى يمتشطن المشطة الميلاء . وهى التى جاءت كراهتها فى بعض الحديث . وهى مشطة البغايا . والمميلات : اللائى تمشطن غيرهن المشطة الميلاء . وقيل : مائلات إلى الشّر مميلات الرجال إلى الفتنة .

(رءوسهن كأسنمة البخت) أراد تشبيه رءوسهن بأسنمة البخت بما يُكَبِّرْنَ رءوسهن به من المقانع والخُمُر والعمائم ، أو بِصِلَة الشعور .

(سِكّة المسلمين) نهى عن كسر سِكّة المسلمين الجائزة بينهم ، أراد بها الدراهم والدنانير المضروبة بالسكة ، وإنما كره تقريضها وكسرها لما فيها من ذكر الله ، أو لأنها تضيع قيمتها . وقيل : كانت فى صدر الإسلام عدداً لا وزناً . فكان يعمد أحدهم إليها فيأخذ أطرافها بالمقراض ، تنقيصاً لها وبخساً .

(المجلية) وهي التى تُجْلى الناس عن أوطانهم .

(المخزية) هى التى تخزيهم : أى توقعهم فى الخزى ، وهو الهوان .

(الحلقة) الدروع . وقيل : اسم جامع للسلاح .

(التشريم) التشقيق .

(الرقوب) المرأة التى لا يعيش لها ولد . فنقله النبى صلى الله عليه وسلم إلى الذى لم يُقدّم من الولد شيئاً ، تعريفاً أن الأجر والثواب لمن قدم شيئاً من الولد ، وأن الاعتداد به أكثر ، والنفع فيه أغزر .

(الصُّرَعَة) بضم الصاد وفتح الراء : المبالغ فى الصّرع للرجال . ولذلك قالوا : فى معناه : الذى لا يصرعُهُ الرجال . فنقله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الذى يَغلب نفسَه عند الغضب . فإنه إذا مَلَكَ نفسَه حينئذ . كان قد قهر أقوى أعدائه وشَرَّ خصومه .

(لَيَعْقِرَنَّك) العقر فى الأصل : هو أن تضرب قوائم الفرس ، أو البعير بالسيف . فتقطع . يقول : عقرته . فانعقر ، وهو عقير ، ثم استعمل فى القتل والهلاك .

(أمر فظيع) أى شنيع عظيم .

(آخر كتاب اللواحق وغريبه)

وهو آخر الركن الثانى من المقاصد .

يتلوه الركن الثالث فى الخواتم . ويشتمل على ثلاثة فنون . الفن الأول فى ذكر الأحاديث المجهولة الموضع . وقد ذكرت فى الركن الأول من مقدمة الكتاب : أنه قد يعرض للانسان فى بعض الأحاديث اشتباه ، فيشذ عنه موضعها من الكتاب ، وأشرنا إلى أننا قد استخرجنا من تلك الأحاديث ـ التى ربما اشتبه موضعها ـ كلمات ، هى أشهر مافيها . كان الحديث يعرف بها . فإنه لايخلو الإنسان أن يعرف من ذلك الحديث كلمة يستدل بها . وقد أثبتنا تلك الكلمات فى هذا الكتاب على الهوامش على ماسبق مقفاة على حروف المعجم وأشرنا فى مقابلها إلى الموضع الذى قد جاء ذلك الحديث فيه .

تم الجزء الثانى عشر . ويتلوه إن شاء الله تعالى ، وبمعونته وحسن توفيقه :

الجزء الثالث عشر من جامع الأصول ولواحقه

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله .

وقد تم بحمد الله وحسن توفيقه ومعونته ـ طبع الجزء الثانى عشر من كتاب « جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم » وبه تمت أركان المقصد .

ويتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثالث عشر وأوله : الركن الثالث . وفيه الخواتم ، وهي مفاتيح الكتاب التى لا غنى له عنها .

ونسأل الله المعونة على الإتمام ، وأن يرزقنا الإخلاص فى أقوالنا وأعمالنا ، وأن يختم لنا ولإخواننا المؤمنين بخاتمة الإيمان ، وأن يعظم الأجر ، ويجزل المثوبة للملك العظيم عبد العزيز ابن عبد الرحمن آل فيصل آل سعود .

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين ، وأمطر على قبرهم شآبيب رحمته ورضوانه ، فإنه ـ رحمه الله ـ هو الذى جعله الله سبباً لنشر هذا الكتاب ، وإخراجه لأيدى المسلمين ينتفعون به ، ويسألون الله له الأجر الجزيل ، والمثوبة العظيمة . وصلى الله وسلم وبارك على خاتم رسله محمد وعلى آله أجمعين .

وكتبه فقير عفو الله

محمد حامد الفقى

غرة الحجة سنة ١٣٧٤ هـ ـ الموافق ٢٢ يوليه سنة ١٩٥٥ م

فهرس

الجزء الثانى عشر من جامع الأصول

صفحة

٥ حرف النون
« الكتاب الأول فى النبوة
« الباب الأول فى أحكام تخص رسول الله صلى الله عليه وسلم
« الفصل الأول فى اسمه ونسبه
٧ « الثانى فى مولده وعمره
٩ « الثالث فى أولاده
١١ « الرابع فى صفاته وأخلاقه . وينقسم إلى ثمانية أنواع
١١ النوع الأول فى أحاديث جامعة لأوصاف عدة
١٦ « الثانى فى صفة شعره
١٩ « الثالث فى خاتم النبوة
« « الرابع فى مشيه
٢٠ « الخامس فى كلامه
« « السادس فى عرقه
٢٢ « السابع فى شجاعته
٢٣ « الثامن فى شىء من أخلاقه
٢٩ الباب الثانى فى علاماته صلى الله عليه وسلم وفيه فصلان
« الفصل الأول فيما كان منها قبل مبعثه
٣٢ « الثانى فيما كان منها بعد مبعثه
٣٧ الباب الثالث فى بدء الوحى وكيفية نزوله
٤٧ « الرابع فى الإسراء وما يتعلق به
٥٩ « الخامس فى معجزاته ودلائل نبوته صلى الله عليه وسلم . وفيه سبعة فصول

صفحة

٥٩ الفصل الأول فى إخباره عن المغيبات
٦٧ « الثانى فى تكليم الجمادات له وانقيادها إليه صلى الله عليه وسلم
٦٩ الفصل الثالث فى زيادة الطعام والشراب
٨٧ « الرابع فى إجابة دعائه
٩٤ « الخامس فى كف الأعداء عنه
٩٥ « السادس فيما سئل عنه
٩٨ « السابع فى معجزات متفرقة
١٠٨ الكتاب الثانى من حرف النون فى النكاح ، وفيه أربعة أبواب
« الباب الأول فى المقدمات . وفيه أربعة فصول
الفصل الأول فى زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه رضى الله عنهن .
« عائشة رضى الله عنها
١١١ حفصة رضى الله عنها
١١٢ أم سلمة رضى الله عنها
« زينب بنت جحش رضى الله عنها
١١٤ أم حبيبة بنت أبى سفيان رضى الله عنها
« صفية رضى الله عنها
١١٨ جويرية رضى الله عنها
١١٩ ابنة الجون
١٢٠ أحاديث متفرقة
١٢٢ الفصل الثانى فى الحث على النكاح والترغيب فيه
١٢٦ الفصل الثالث فى الخطبة والخطبة والنظر

صفحة

١٢٩ الفصل الرابع فى آداب النكاح
١٣١ الباب الثانى فى أركان النكاح . وفيه فصلان
الفصل الأول فى العقد . وفيه فرعان
« الفرع الأول : فى نكاح المتعة
١٣٦ الفرع الثانى : فى نكاح الشغار ونكاح الجاهلية .
١٣٨ الفصل الثانى : فى الأولياء والشهود وفيه ثلاثة فروع
« الفرع الأول فى حكم الأولياء والشهود
١٤٠ « الثانى فى الاستئذان والأجبار
١٤٢ « الثالث فى الكفاءة
١٤٤ الباب الثالث فى موانع النكاح . وفيه ثلاثة فصول
« الفصل الأول فى الحرمة المؤبدة وفيه فرعان
« الفرع الأول فى النسب والصهر
١٤٦ « الثانى فى الرضاع
١٥٨ الفصل الثانى فيما لا يوجب حرمة مؤبدة وفيه ثلاثة فروع
« الفرع الأول فى الجمع بين الأقارب
١٦٠ « الثانى فى المبتوتة والمحلل
١٦٢ « الثالث فى أمور متفرقة
١٦٥ الباب الرابع فى أحكام متفرقة للنكاح وفيه خمسة فصول
« الفصل الأول فيما يفسخ النكاح وما لا يفسخه
١٦٨ « الثانى فى العدل بين النساء
١٧٣ « الثالث فى العزل والغيلة
١٧٨ « الرابع فى النشوز
١٧٩ « الخامس فى لواحق الباب

صفحة

١٨١ الكتاب الثالث من حرف النون فى النذور . وفيه أربعة فصول
الفصل الأول فى النهى عن النذر
١٨٣ « الثانى فى نذر الطاعات وأحكامها
« نذر الصوم
١٨٥ الحج
١٨٦ نذر المال
١٨٨ الفصل الثالث فى نذر المعصية
١٨٩ « الرابع فى أحاديث مشتركة
١٩١ الكتاب الرابع فى النية والإخلاص
١٩٢ « الخامس فى النصح والمشورة
١٩٥ « السادس فى النوم ، وهيئته والقعود
١٩٧ « السابع فى النفاق
٢٠٢ « الثامن فى النجوم
٢٠٤ شرح غريب النبوة
٢٣٢ « « النكاح
٢٤٣ كتاب « النذور
٢٤٣ « « النصح
٢٤٤ « « النوم
٢٤٥ « « النفاق
٢٤٦ « « النجوم
٢٤٨ حرف الهاء
٢٤٨ الكتاب الأول فى الهجرتين
٢٦٢ « الثانى فى الهدية
٢٦٥ « الثالث فى الهبة
٢٧١ شرح غريب الهجرة
٢٧٥ « « الهدية
٢٧٦ « « الهبة
٢٧٧ حرف الواو

صفحة

٢٧٧ الكتاب الأول فى الوصية
« النوع الأول : فى الحث عليها
٢٧٨ « الثانى : فى وقتها
٢٧٩ « الثالث : فى مقدارها
٢٨١ « الرابع : فى الوصية للوارث
« « الخامس : فى وصية النبى صلى الله عليه وسلم
٢٨٢ النوع السادس : فى أحاديث متفرقة
٢٨٦ النوع السابع فى الوصى واليتيم
٢٨٧ الكتاب الثانى فى الوعد
٢٨٩ « الثالث : فى الوكالة
٢٩٠ شرح غريب الواو
٢٩٢ حرف الياء
« كتاب اليمين
« الفصل الأول : فى لفظ اليمين
٢٩٣ « الثانى : فيما نهى عن الحلف به
٢٩٥ « الثالث : فى اليمين الفاجرة
٢٩٧ « الرابع : فى موضع اليمين
٢٩٨ « الخامس : فى الاستثناء فى اليمين
٣٠٠ الفصل السادس : فى نقض اليمين
٣٠٧ « السابع : فى أحاديث متفرقة
« النيـة
« اللغـو
« التورية
« الإخلاص
٣٠٨ اللجاج
٣٠٨ الفصل الثامن : فى الكفارة
٣١٠ شرح غريب الياء
٣١٥ كتاب اللواحق
٣١٥ الفصل الأول : فى أحاديث مشتركة ، وهى عشرة أنواع
٣١٥ نوع أول : احفظ الله يحفظك ونحوه
٣١٧ « ثان : حسن السمت
٣١٨ « ثالث : الحلم والأناة
« « رابع : من سأل بوجه الله
٣١٩ « خامس : حسن الظن بالله
« « سادس : البر والإثم
٣٢٠ « سابع : خير الناس وشرهم
٣٢١ « ثامن : الصابر والشاكر
٣٢٢ « تاسع : حفظ اللسان
« « عاشر : الاحتفاظ بالشخصية ومراجعة الخطأ
٣٢٣ وصية عائشة لمعاوية
٣٢٤ رغم أنف رجل .. الخ
« علامات أهل التقوى
٣٢٥ الفصل الثانى : تبيين آفات النفس ، وهى ثلاثة عشر نوعاً
« نوع أول : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة .
٣٢٧ نوع ثان : اتقاء شر مابين الرجلين واللحيين .
٣٢٨ نوع ثالث : لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن الخ
٣٢٩ نوع رابع : من سمع سمع الله به الخ
٣٣٠ « خامس : الظلم ظلمات يوم القيامة
« « سادس : ملعون من ضار مؤمناً
٣٣١ « سابع : عقوبة قطيعة الرحم والبغى
« « ثامن : التحـذير من البخل والإسراف والاختيال
٣٣٢ نوع تاسع : ما يحـاوله الشيطان من التشكيك والوسوسة

صفحة

٣٣٢ نوع عاشر : من تحلم بحلم لم يره الخ

٣٣٣ « حادى عشر : من حلف على يمين بملة غير الإسلام الخ

٣٣٤ نوع ثانى عشر : ماظهر الغلول فى قوم قط إلا ألقى الله فى قلوبهم الرعب الخ

« كره لكم قيل وقال وإضاعة المال الخ

٣٣٥ نوع ثالث عشر : يعذب الله الذين يعذبون الناس فى الدنيا

٣٣٦ إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم

٣٣٦ الفصل الثالث : فى أحاديث مشتركة فى آفات اللسان ، وهى ثمان أنواع

« نوع أول : الأعضاء كلها تستكفى اللسان

٣٣٧ « ثان : من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ، والكلمة التى يهوى بها صاحبها فى النار

٣٣٨ التحذير من تعظيم المنافق

« نوع ثالث : التحذير من التنطع فى الكلام ليختلب به العقول

٣٣٩ نوع رابع : الترغيب فى ترك المراء والخصومة .

٣٤٠ نوع خامس : تحرى اللفظ الحسن

٣٤١ « سادس : التجوز فى القول

« « سابع : أمور الجاهلية

٣٤٢ « ثامن : بئس أخو العشيرة ، بئس الخطيب أنت .

٣٤٤ كل أمتى معافى إلا المجاهرون

٣٤٥ عليك السلام تحية الميت

٣٤٦ الفصل الرابع فى أحاديث متفرقة ، وهى عشرة أنواع

صفحة

٣٤٦ نوع أول : أبو يوسف قال: قام صلى الله عليه وسلم خطيباً فلم يدع شيئاً لا يكون إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به الخ

٣٤٧ ألا إن ربى أمرنى أن أعلمكم ماجهلتم مما علمنى يومى هذا

٣٤٨ خطبة حجة الوداع

٣٤٩ نوع ثان : لاتسموا العنبة الكرم الخ

« « ثالث : ماجاء فى شجر السدر

٣٥٠ « رابع : ماجاء فى رسم الحيوان

٣٥١ « خامس : أغلق بابك واذكر اسم الله الخ

٣٥٤ مايقال عند نباح الكلب ونهيق الحمير

« نوع سادس : أنتم أعلم بأمور دنياكم

٣٥٥ « سابع : مايقال عند صياح الديك ونباح الكلب الخ

٣٥٦ نوع ثامن : إذا تبايعتم بالعينة الخ

٣٥٦ « تاسع : ما كتبت إلى كسرى وقيصر ونحوهما

٣٥٧ نوع عاشر : متفرق

« مرور رسول الله صلى الله عليه وسلم راكباً حماراً بمجلس عبد الله بن أبى

٣٥٩ وافد بنى المنتفق

٣٦٠ قول المقدام بن معدى كرب لمعاوية يوم موت الحسن بن على

٣٦٢ قصة ابن الغفواء مع عمرو بن أمية الضمرى

٣٦٢ قصة الجارية السوداء التى كان لها حفش فى المسجد

صفحة

٣٦٣ قصة الرجل الذى اشترى عقارا فوجد فيه جرة فيها ذهب

« قول عمر لأبى موسى وددت أن إسلامنا وهجرتنا وجهادنا مع رسول الله يرد لنا الخ

« الناس كإبل مائة

٣٦٤ نزول عثمان بن مظعون عند أم العلاء وما قالت عند موته

صفحة

٣٦٤ كلكم مغفور له إلا صاحب الجمل الأحمر

٣٦٥ قول أبى رجاء العطاردى كنا فى الجاهلية نعبد الحجر الخ

٣٦٦ فقدت أمة من بنى إسرائيل الخ

٣٦٧ إن الله لم يهلك قوماً فيجعل لهم نسلا

« المغربون

٣٦٨ صنفان من أهل النار لم أرهما الخ

« نهى أن يقد السير لخ

٣٧٨ شرح غريب اللواحق

[redacted] v. 12

ابن الاثير،

جامع الاصول من احاديث الرسول .

297.08
I 13jA
v.12

SAFET LIB
27 MAY 1983

[redacted]
الفقي ،محمد حامد
جامع الاصول من احاديث الرسول
AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES
01004974